سُبُلُ الخَيْرَاتِ لِلفَوْزِ بِالبَاقِيَاتِ الصَّالِحَاتِ

قرأه وقدم له

محيي السنة الشيخ الحجة

د. علي جمعة

أستاذ أصول الفقه

مفتي الديار المصرية

أعدّه لطالبي الزاد د. سعيد [illegible]

لاغِنَى عَنْهُ لِكُلِّ مُسْلِمٍ ومُسْلِمَة

هَذا الكِتابُ جاءَ اسْتِجابَةً لِقَوْلِ الحَقِّ جَلَّ فِى عُلاه :

﴿ وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُواْ ﴾

ولَمَّا كانَتْ الوِجْهَةُ والحِسْبَةُ خالِصَةً لله ، فَقَدْ حَظِيَ الكِتابُ بِمَدَدٍ ونُورٍ وتَوْفِيقٍ مِنَ الله ، فَعالَجَ ما شاءَ فى أَوْساطِ النَّاسِ ، مِنْ مَسائِلَ كَثُرَ فِيها عَلَى الكَثِيرِ الالْتِباس .

وقَد اعْتَمَدَ هَذا الكِتابُ عَلَى دَلائِلَ مِلاكُها وأَساسُها كِتابُ اللهِ وسُنَّةُ رَسُولِهِ ﷺ والإِجْماعُ والقِياس .

ورَجاؤنا بِذَلِكَ أَنْ نَكُونَ أَهْلاً للتَّحَقُّقِ بِقَوْلِهِ تبارَكَ وتَعالَى :

﴿ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ ﴾

سُبُلُ الخَيْرات

لِلفَوْزِ

بالباقِياتِ الصَّالِحات

وَهُوَ

بُغْيَةُ الصَّالِحِ والسَّعِيد

بالجَوابِ السَّدِيد

لِمَسائِلَ فى التَّوحِيد

أَعَدَّهُ لِصالِح الزَّاد

د. سعيد أبو الأسعاد

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ رَبَّنَا ٱفۡتَحۡ بَيۡنَنَا وَبَيۡنَ قَوۡمِنَا بِٱلۡحَقِّ وَأَنتَ خَيۡرُ ٱلۡفَٰتِحِينَ ٨٩ ﴾



﴿ فَهَدَى ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِمَا ٱخۡتَلَفُواْ فِيهِ مِنَ ٱلۡحَقِّ بِإِذۡنِهِۦۗ وَٱللَّهُ يَهۡدِي مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٖ مُّسۡتَقِيمٍ ﴾



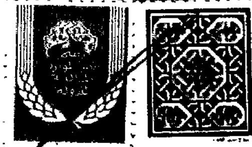
﴿ وَأُوْلَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلۡخَيۡرَٰتُۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ ٨٨ ﴾



بسم الله الرحمن الرحيم

نموذج رقم ١٧

الأزهر مجمع البحوث الاسلامية الادارة العامة للبحوث والتأليف والترجمة	AL-AZHAR ISLAMIC RESEARCH ACADEMY GENERAL DEPARTMENT For Research, Writting & Translation



السيد / الدكتور سعيد أبو الأسعاد

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ــ وبعد :

فبناء على الطلب الخاص بفحص ومراجعة كتاب : سبيل الخيرات للفوز بالباقيات الصالحات تأليفكم ....

نفيد بأن الكتاب المذكور ليس فيه ما يتعارض مع العقيدة الاسلامية ولا مانع من طبعه على نفقتكم الخاصة .

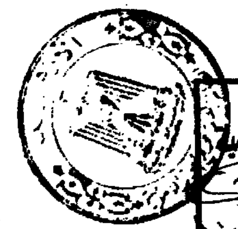
مع التأكيد على ضرورة العناية التامة بكتابة الآيات القرآنية والأحاديث النبوية الشريفة .

والله الموفق ،،،

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،،،

مدير عام
ادارة البحوث والتأليف والترجمة

تحريرا في / / ١٤ هـ
الموافق ٣/١٠/٢٠٠٥م



يعتمد
الأمين العام لمجمع البحوث الإسلامية
إبراهيم عطا الفيومي

بسم الله الرحمن الرحيم

علي جمعة
مفتي الديار المصرية

Prof. Ali Gom'a
Grand Mufti of Egypt

الحمد لله والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله وآله وصحبه ومن والاه، وبعد،

فهذا كتاب يعالج ما شاع في أوساط الناس من مسائل يشغلون بها المسلمين، رد فيه المؤلف الأمر إلى ما عليه أهل السنة والجماعة وعليه جمهور العلماء عبر العصور مستدلاً بالكتاب والسنة وفهم السلف الصالح وحكم الأئمة المجتهدين.

عسى الله أن يهتدي به جماعة من الناس، وأن يثبت به آخرين، وأن يوفق المسلمين إلى الرجوع إلى حظيرة قدسه سبحانه، ويحثهم على ذكره وحسن عبادته وتلاوة كتابه، وفهم مراد نبيه من سنته، إنه على كل ذلك قدير وبالإجابة جدير.

أ.د علي جمعة
مفتي الديار المصرية

بسم الله الرحمن الرحيم

كَلِمَةُ النَّاشِر

تَفْخَرُ شَرِكَةُ الفَتْحِ للطِّباعَةِ والنَّشْرِ والتَّوْزِيعِ بتَقْديمِ هَذا الكِتابِ الَّذِى انْتَظَرَهُ العالَمُ الإِسْلامِىُّ طَوِيلاً ، والَّذِى وَضَّحَ فيهِ المُؤَلِّفُ وَجْهَ الحَقِّ فى مَسائِلَ دِينيَّةٍ مُهِمَّةٍ كَثُرَ القِيلُ والقالُ حَوْلَها ، فَبَيَّنَ الصَّوابَ فِيها ، ومَيَّزَ الصَّحيحَ مِنْها ، وما أَجْمَعَ عَلَيْهِ عُلَماءُ الأُمَّةِ سَلَفاً وخَلَفاً ، مَمْهُوراً بالدَّليلِ والبُرْهانِ ، مِنْ صَحِيحِ السُّنَّةِ وصَرِيحِ القُرْآنِ .

ولاشَكَّ أَنَّ فِى هَذا السِّفْرِ المُبارَكِ خِدْمَةً جَلِيلَةً وسَعْياً مَشْكُوراً يُنْبِئانِ عَنْ عِظَمِ الجُهْدِ الَّذِى بَذَلَهُ المُؤَلِّفُ ، إِذْ وَفَّقَهُ اللهُ تَعالَى لِلاخْتِيارِ والتَّصْنيفِ مَعَ شِدَّةِ التَّدْقيقِ والإِتْقانِ ، فى أُسْلُوبٍ مُوجَزٍ بَليغٍ وعِبارَةٍ شافِيَةٍ وافِيَة .

مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كُلِّهِ .. جاءَ هَذا الكِتابُ عَمَلاً عَظِيماً فى بابِهِ ، جَليلاً فى أَهْدافِهِ ومَرامِيه ، فَكانَ مَفْخَرَةً من مَفاخِرِ الأُمَّةِ الإِسْلامِيَّةِ المَرْحُومَةِ والمُسَدَّدَة .

ويُمْكِنُنا القَوْلُ بإِيجاز :

إِنَّهُ كِتابٌ لِكُلِّ بَيْتٍ مُسْلِم .. لا .. بَل لِكُلِّ مُسْلِمٍ ومُسْلِمَة .

والحَمْدُ للهِ وَلِىِّ كُلِّ نِعْمَة ، والصَّلاةُ والسَّلامُ عَلَى هادِى الأُمَّة صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وآلِهِ وصَحْبِهِ وسَلَّم .

الناشر

محمد حسني متولي

بسم الله الرحمن الرحيم

اسْتِفْتاح

الحَمْدُ للهِ الَّذِى أَعْطَى وتَكَرَّمَ ، وزادَ وأَنْعَمَ ؛ فاصْطَفَى لأَوْسَطِ الأُمَمِ الحَبِيبَ الأَعْظَمَ ﷺ ، والوارِدَ عَنْهُ (لأَنْ يَهْدِىَ اللهُ بِكَ رَجُلاً خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ)[1] والقائِلَ تَحَدُّثاً بِنِعْمَةِ الهِدايَة :

(لا تَجْتَمِعُ أُمَّتِى عَلَى ضَلالَة)[2] ، وهُوَ المُبَشِّرُ ﷺ بأَنَّ اللهَ جَعَلَ بَيْنَ أُمَّتِهِ وبَيْنَ الشِّرْكِ الأَكْبَرِ الحَوائِل ، كما جاءَتْ بذَلِكَ عَشَراتُ الدَّلائِل ، ومِنْها قَوْلُهُ ﷺ : (إِنِّى لَسْتُ أَخْشَى عَلَيْكُم أَنْ تُشْرِكُوا بَعْدِى ، ولَكِنِّى أَخْشَى عَلَيْكُم الدُّنْيا أَنْ تَتَنافَسُوا فِيها وتَقْتَتِلوا فَتَهْلِكُوا كَما هَلَكَ مَنْ كانَ قَبْلَكُم)[3] وقَوْلُهُ ﷺ (يَحْمِلُ هَذا العِلْمَ مِنْ كُلِّ خَلَفٍ عُدُولُهُ ، يَنْفُونَ عَنْهُ تَحْرِيفَ الغالِينَ ، وتَأْوِيلَ الجاهِلِينَ ، وانْتِحالَ المُبْطِلِين)[4] .

وبِعَوْنِ اللهِ وتَوْفِيقِهِ ، نُوَضِّحُ ما عُمِّىَ مِنَ المَسائِل ، والَّتِى رَوَّجَ بإِخْراجِها عَنْ حَقِيقَتِها كُلُّ مُتَنَطِّعٍ وكُلُّ جاهِلٍ ناقِل ، وأَلْبَسَها ثَوْبَ الحَقِّ ومَوَّهَ بِها عَلَى كُلِّ ساذَجٍ وغافِل .

وكُلُّنا رَجاءٌ مِنْ وَراءِ هَذا العَمَلِ أَنْ نُساهِمَ فى إِماطَةِ اللِّثامِ عَنْ وَجْهِ الحَقِّ النَّضِيرِ بأَدَواتٍ ودَلائِلَ مِلاكُها وأَساسُها كِتابُ اللهِ وسُنَّةُ نَبِيِّهِ الكَرِيمِ ﷺ ، عَسَى اللهُ أَنْ يَفْتَحَ بِها آذاناً صُمّاً ، وأَعْيُناً عُمْياً ،

(١) أَخْرَجَهُ البُخارى .
(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَد والطَّبرانِى فِى الكبير .
(٣) أَخْرَجَهُ البُخارى ومُسْلم .
(٤) أَخْرَجَهُ البَزَّارُ فى مُسْنَدِه .

وقُلوباً غُلْفاً .

ونَشْفَعُ هَذاالجُهْد بتَوَجُّهٍ إلى العَلِيِّ القَدِيرِ أنْ يَتَقَبَّلَهُ مِنَّا بقَبُولٍ حَسَنٍ ، ويُنْبِتَهُ نباتاً حَسَناً ، لِيُفيدَ مِنْهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ فالحٍ وسَعيدٍ صالحٍ ، إذِ الإيمانُ القائِمُ عَلَى تَقْوى مِنَ اللهِ ورِضْوانٍ سَبِيلٌ للسَّعادَةِ مِنْ دونِ شَكٍّ ، كَذاكَ الفَلاحُ المَرْجُوُّ فى الآخِرَةِ غايَةُ العَمَلِ الصَّالِحِ فى الدُّنْيا مِنْ غَيْرِ رَيْب .

واللَّهَ نَسْأَلُ أَنْ يَرُدَّنا إلى دِينِهِ رَدّاً جَميلاً ، وأَنْ يَجْمَعَنا فى رِحابِ إسْلامِنا العَظيمِ ذِى الرَّحْمَةِ العامَّةِ لِلْخَلائقِ أَجْمَعِين ، وأَنْ يَهْدِيَنا لاتِّباعِ إجْماعِ الأُمَّةِ وسُنَّةِ الأَوائِل ، فالعَوْدَةُ إلى الحَقِّ شِيمَةُ العاقِلِ الفاضِلِ .

وأَسْأَلُ اللَّهَ كَذلِكَ أَنْ يَجْزِىَ خَيْراً مَنْ كانَ لِلْخَيْرِ داعِياً ، وإلَيْهِ ساعِياً وأَنْ يَجْعَلَهُ صالِحاً ، وبالحَبيبِ الأَعْظَمِ ﷺ مَوْصُولاً وواصِلاً ..

د. سعيد أبو الأسعاد

وكانَ تَبْييضُهُ غَداةَ الخَمِيس (١٢ ربيع النُّور) ١٤٢٦ هـ
(٢١ أبْريل) ٢٠٠٥ م

ضَوابِطُ تَغْيِيرِ المُنْكَر

ضَوابِطُ تَغْيِيرِ المُنْكَر

إِنَّ كَلِمَةَ (المُنْكَر) تَشْمَلُ المَكروهَ والمُحَرَّمَ ؛ فَكُلٌّ مِنْها يُنْكِرُهُ الشَّرْعُ وإِنْ كانَ المَكْروهُ لا عِقابَ عَلَيْهِ فى كَراهَةِ التَّنْزيه ، وعِقابُهُ أَخَفُّ مِنَ الحَرامِ فى كَراهَةِ التَّحْريم ، وإِنْكارُ المَكْروهِ الأَوَّلِ مَنْدوبٌ لا واجِب .

أَمَّا (المَعْروفُ) الَّذى يُؤْمَرُ بِهِ فَهُوَ يَشْمَلُ الواجِبَ والمَنْدُوبَ ، وإِنْ كانَ تَرْكُ المَنْدُوبِ لا إِثْمَ فيهِ ، وتَرْكُ الواجِبِ فيهِ إِثْمٌ ؛ فالأَمْرُ بالواجِبِ واجِبٌ ، والأَمْرُ بالمَنْدوبِ سُنَّة .

وشَرْطُ المُنْكَرِ أَنْ يَكُونَ ظاهِراً بغَيْرِ تَجَسُّس ، لأَنَّ (اللّه) عَزَّ وجَلَّ نَهَى عَنِ التَّجَسُّسِ وأَمَرَ بالسَّتْر ، ولا يَجُوزُ التَّجَسُّسُ حَتَّى للإِمامِ (الحاكِم) و المُحْتَسِب (المَأْذُونِ لَهُ فى تَغْييرِالمُنْكر) كما قالَ (الماوَرْدي) فِى كتابِهِ (الأَحْكامِ السُّلْطانِيَّة)[٥] ، إِلاَّ إِذا غَلَبَ عَلَى ظَنِّهِ اسْتِسرارُ قَوْمٍ بالمَعْصِيَةِ لأَمارَةٍ وآثارٍ ظَهَرَت ، ولَوْ لَمْ يَتَجَسَّس لانْتُهِكَتْ حُرْمَةٌ يَفُوتُ اسْتِدْراكُها ، كما لَوْ أَخْبَرَ ثِقَةٌ بخُلُوِّ رَجُلٍ برَجُلٍ لِيَقْتُلَهُ ، وهُنا يَجُوزُ التَّجَسُّسُ حَتَّى لِغَيْرِ المُحْتَسِب .

ومِنْ شُروطِ إِنْكارِ (المُنْكَر) أَنْ يَكُونَ (المُنْكَرُ) بغَيْرِ اجْتِهاد ، فَلا يُنْكَرُ الأَمْرُ المُخْتَلَفُ فى حُرْمَتِهِ وكَراهَتِه مَثَلاً ، لأَنَّ كُلَّ مُجْتَهِدٍ مُصيبٌ ، كما هُوَ المُخْتارُ عِنْدَ أَكْثَرِ المُحَقِّقِينَ ، لَكِنْ يُنْدَبُ الإِنْكارُ إِذا

(٥) الأَحْكامُ السُّلْطانِيَّة ص (٢٥٢) .

لَمْ يَتَرَتَّبْ عَلَيْهِ مَحظورٌ ، حَتىَّ لَوْ كانَ مُحْتَسِباً (لَهُ سُلْطَةٌ) فَلايَحْمِلُ النَّاسَ عَلَى ما يُوافِقُ مَذْهَبَهُ هُوَ ما دامَ الأَمْرُ فِيهِ خِلاف .

ومِنْ هُنا نَرَى خَطَأً كَثِيرٍ مِنَ الجُهَّالِ فى الحَماسِ الشَّديدِ لإِنْكارِ مَكْروهٍ أَو أَمْرٍ مَنْدُوبٍ أَو لِما فِيهِ خِلافٌ مِنَ الأَحْكام .

فلَقَدْ قالَ (النَّبِيُّ) ﷺ لِمَنْ سَأَلَهُ عَنِ (الفَرائِضِ) فَأَقْسَمَ أَلاَّ يَزِيدَ عَلَيْها و لا يَنْقُصَ : (أَفْلَحَ إِنْ صَدَق)[٦] ، ولَمْ يُنْكِرْ عَلَيْهِ تَرْكَهُ للتَّطَوُّع .

إِنَّ بَعْضَ المُنْكِرينَ للمَكْروهِ والآمِرينَ بالسُّنَّةِ يَرْتَكِبُونَ آثاماً عِنْدَما لا يُسْتَجابُ لَهُم ، مِنْها (هَجْرُ المُخالِفِ ومُخالَفَتُهُ ومُخاصَمَتُهُ فَوْقَ ثَلاثِ لَيالٍ) وهَذا مُحَرَّمٌ بالحَديثِ الصَّحيحِ المَعْروف .

ومِنْها أَيْضاً (عَدَمُ إِلْقاءِ السَّلامِ وعَدَمُ زِيارَتِهِ أَو عِيادَتِهِ فى مَرَضِهِ أَو مَعُونَتِهِ عِنْدَ الحاجَة) ولهذا يَفُوتُ عَلَيْهِ ثَوابٌ كَبير ، بَلْ قَدْ يَجُرُّ ذَلِكَ إِلى غَيْبَتِهِ أَو الدَّسِّ والوَقِيعَةِ بِهِ ، أَو إِيذائِهِ فى مالِهِ أَو مَنْصِبِهِ إِذا كانَ يَمْلِكُ ذَلِك .

وهَكَذا يُفَوِّتُ الجَهْلُ عَلَى الجاهِلِ خَيْراً كَثِيراً ، ويُوقِعُهُ فِى آثامٍ ما كانَ أَغْناهُ عَنْها لَوْ أَنَّهُ عَرَفَ أُصُولَ الدَّعْوَةِ إِلَى اللّه .

ولَقَدْ صَدَقَتْ فِراسَةُ بابِ مَدِينَةِ العِلْم (الإِمام عَلِيٍّ) رضي الله عنه فَكَمْ وكَمْ أَثْقَلَ كاهِلَ هَذِهِ الأُمَّةِ (العالِمُ المُتَهَتِّك ، والجاهِلُ المُتَنَسِّك)[٧]

(٦) أَخْرَجَهُ (مُسْلِم) . (٧) كما فى نَهْجِ البلاغة .

ومِنْ هُنا نُوَجِّهُ النُّصْحَ إِلَى الخُطَباءِ والْوُعَّاظِ والمُوَجِّهِينَ عامَّةً :

أَلاَّ يُنْكِروا عَلَى النَّاسِ أَمْراً لَمْ يُجْمَعْ عَلَى أَنَّهُ (مُنْكَر) بَل الطَّرِيقُ الأَمْثَلُ أَنْ يَكُونَ فيهِ حِوارٌ هادِئٌ تَسْتَبِينُ فِيهِ وُجْهَةُ النَّظَر ، وأَلاَّ يَشْتَطُّوا فِى الانْتِصارِ لِمَذْهَبِهِم ، وتَخْطِئَةِ مَنْ لا يَقُولُ بِمِثْلِ قَوْلِ أَحَدِهِمْ ، فَإِنَّ فِى ذَلِكَ تَعَصُّباً والتَّعَصُّبُ مَمْقُوت ، وفِيهِ بَلْبَلَةٌ لأَفْكارِ العامَّةِ حِينَ يَسْمَعُونَ مِنْ خَطِيبٍ شِدَّةَ الإِنْكارِ عَلَى أَمْرٍ ، ومِنْ خَطِيبٍ آخَر عَدَمَ الإِنْكارِ عَلَيْهِ فَضْلاً عَن الدَّعْوةِ إِلَيْه ، وفِيهِ زَعْزَعَةٌ لِثِقَةِ النَّاسِ بالعُلَماءِ ، وقَدْ يَلْجَئُونَ إِلى مَصادِرَ أُخْرَى يَزْدادُونَ بها حَيْرةً وبَلْبَلَةً ، فَيَكُونُ ذَلِكَ سَبَباً لِلانْحِرافِ الَّذِى يَجِبُ أَنْ نَحُولَ دُونَه .

وإِذا كُنَّا نُوَجِّهُ هَذا النُّصْحَ لِلدُّعاةِ ، فالأَوْلَى مِنَّا أَنْ نُوَجِّهَهُ إِلَى كُلِّ شَخْصٍ لَيْسَ لَهُ العُمْقُ العِلْمِىُّ المَطْلُوبُ فى المَسائِلِ الدِّينِيَّةِ :

فَعَلَيْهِ أَلاَّ يُثِيرَ جَدَلاً حَوْلَ هَذِهِ الآراءِ غَيْرِ المُجْمَعِ عَلَيْها ، وأَلاَّ يَتَشَبَّثَ لِمُجَرَّدِ الْهَوَى وانْتِصاراً لِلنَّفْسِ بِفِكْرِهِ عَلَى أَنَّهُ هُوَ الصَّوابُ وَحْدَهُ وما بَعْدَهُ خَطَأ .

ونُؤَكِّدُ الوَصِيَّةَ بِأَنْ يَكُونَ المُتَصَدِّى لِلدَّعْوَةِ العامَّةِ واسِعَ الأُفُقِ مُطَّلِعاً عَلَى المَذاهِبِ والآراءِ المُخْتَلِفَةِ ؛ فالعِلْمُ النَّاقِصُ عِلْمٌ مُنْحَرِفٌ ، وهُوَ شَرٌّ عَلَى صاحِبِهِ وعَلَى مَنْ يَأْخُذونَ عَنْهُ وعَلَى المُجْتَمَعِ بِأَسْرِه .

وفِى المَعْرِفَةِ الصَّحِيحَةِ والاطِّلاعِ الواسِعِ راحَةٌ لِلنَّفْسِ ، وهُدُوءٌ لِلأَعْصابِ وحَلٌّ لِكَثِيرٍ مِنَ المُشْكِلاتِ المُعَقَّدَةِ والقَضايا المُسْتَعْصِيَةِ ،

وصَوْنٌ لِلْوَحْدَةِ مِنَ التَّفَتُّتِ ولِلمُجْتَمَعِ مِنَ الضَّياعِ ، وفُرْصَةٌ لإِظْهارِ سَماحَةِ الإِسْلامِ وعَطائِهِ الثَّرِىِّ الدَّائِمِ الَّذِى يَصْلُحُ لِلتَّطْبِيقِ فى كُلِّ زمانٍ ومَكان .

إِنَّ الجُمُودَ عَلَى رَأْيٍ مِنَ الآراءِ غَيْرِ القاطِعَةِ يَجْعَلُ الإِسْلامَ مُنْعَزِلاً وَسْطَ هَذا العَصْرِ المَمْلُوءِ بالتَّيَّاراتِ والآراءِ والمُبْتَكَراتِ الجَدِيدَةِ الَّتِى أَفادَتْ مِنْها الإِنْسانِيَّةُ كَثِيراً .

فَما دامَت الأُصُولُ الثَّابِتَةُ لِلدِّينِ قائِمَةً ، فَهِىَ العُمُدُ الأَساسِيَّةُ الَّتى يَقُومُ عَلَيْها بِناءُ الإِسْلامِ ، وما الفُروعُ إِلاَّ مُكَمِّلاتٌ يُمْكِنُ أَنْ تَتَغَيَّرَ فِيها وِجْهاتُ النَّظَرِ بِقَصْدِ زِيادَةِ الدِّينِ كَمالاً فَوْقَ كَمال ، أَو عَلَى الأَصَحِّ بِقَصْدِ إِظْهارِ ما فيهِ مِنْ كَمالٍ أَصِيلٍ يَنْبَغِى إِبْرازُهُ بِصُورَةٍ تَتَناسَبُ مَعَ العَصْر .[8]

ومِمَّا يَجْدُرُ أَنْ نُذَكِّرَ بِهِ : أَنَّ واجِبَ (الأَمْرِ بالمَعْرُوفِ والنَّهى عَنِ المُنْكَر)[9] لابُدَّ فِى أَدائِهِ مِنَ الحِكْمَةِ والمَوْعِظَةِ الحَسَنَةِ ، وإِن اقْتَضَى الأَمْرُ المُجادَلَةَ ، فَيَجِبُ أَنْ تَكُونَ بالَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ، كَما قالَ تَعالَى :

﴿ ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ﴾[10]

وقالَ النَّبِىُّ ﷺ : (إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ ولَنْ يُشادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إِلاَّ غَلَبَهُ ،

---

(٨) بيانٌ للناس من (الأزهر الشريف) ص (٢٧١ ، ٢٧٢ ، ٢٧٣) .

(٩) ولِلّهِ دَرُّ (مَحْرُوس المَدينَة) رَضِيَ اللهُ عنه فى مَنْهَجِهِ : أَنَّ واجِبَ الأَمْرِ بالمَعْروفِ أَنْ يَكونَ بِـ(مَعْروف) والنَّهى عَنِ المُنْكَرِ أَنْ يَكُونَ بـ (مَعْروف).

(١٠) سُورَةُ النَّحْل ، آيَة (١٢٥) .

فَسَدِّدوا وقاربوا وأَبْشِروا واسْتَعِينُوا بالْغُدْوَةِ والرَّوْحَةِ وشَيْءٍ مِنَ الدُّلْجَة)[11] .

وفى روايَةٍ (سَدِّدوا وقارِبُوا واغدوا ورُوحُوا وشَيْءٌ مِنَ الدُّلْجَة ، والْقَصْدَ الْقَصْدَ تَبْلُغوا ، فَلَنْ يُشادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إلاَّ غَلَبَهُ الدِّينُ ، فَلا تُشَدِّدوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ وإنَّ خَيْرَ الأَعْمالِ أَدْوَمُها) فَلْنَسْتَوْعِبْ هَذا التَّوْجِيهَ النَّبَوِيَّ الكَريم ؛ واسْتَعِينُوا عَلَى طاعَةِ (اللهِ) عَزَّ وجَلَّ بالأَعْمالِ فى وَقْتِ نَشاطِكُمْ وفَراغِ قُلُوبِكُمْ بحَيْثُ تَسْتَلِذُّونَ العِبادَةَ ، ولا تَسْأَمُونَ ، وتَبْلُغُونَ مَقْصُودَكُمْ ، كَما أَنَّ الْمُسافِرَ الحاذِقَ يُسَدِّدُ فى هَذِهِ الأَوْقاتِ ، ويَسْتَريحُ فَيَصِلُ إلَى مَقْصُودِهِ بغَيْرِ تَعَبٍ .

ولَقَدْ نَعَى الإسْلامُ عَلَى الْمُتَشَدِّدينَ الَّذِينَ بتَشَدُّدِهِمْ يُنَفِّرونَ النَّاسَ مِنَ الدِّينِ لأَنَّهُمْ بِهَذا يُحَرِّفُونَ الحَقائِقَ مِنْ حَيْثُ لا يَعْلَمُون .

ولَقَد رَوَى (ابْنُ مَسْعُودٍ) رضي الله عنه أَنَّ (النَّبِيَّ) ﷺ قالَ :

(هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ)[12] قالَها : ثَلاثاً .

والمُتَنَطِّعُونَ : هُمُ الْمُتَشَدِّدُونَ فى غَيْرِ مَوْضِعِ التَّشْديد .

ولَقَدْ كانَ (رَسُولُ اللهِ) ﷺ يَتَعَهَّدُ الصَّحابَةَ بالْمَوْعِظَةِ مَخافَةَ السَّآمَةِ عَلَيْهِم ، وهَذا مَنْهَجٌ عَظِيمٌ فى التَّرْبِيَةِ العِلْمِيَّةِ والأَخْلاقِيَّةِ الإسْلامِيَّة .

وعَنْ أَبِى عُبَيْدِ اللهِ (جابِر بن سَمُرَةَ) رضي الله عنه قالَ :

(١١) أَخْرَجَهُ (البُخارى) عَنْ (أبى هُرَيْرَة) رضي الله عنه .
(١٢) أَخْرَجَهُ (مُسْلِم) .

(كُنْتُ أُصَلِّى مَعَ (النَّبِيِّ) ﷺ الصَّلَوات ، فَكانَتْ صَلاتُهُ قَصْداً وخُطْبَتُهُ قَصْداً)[13] ، فَهُوَ ﷺ الْمُعْتَدِلُ فى الصَّلاةِ ، لا يُطِيلُ فَيَمَلَّ النَّاسُ وفِيهِمُ الضَّعِيفُ والمَرِيضُ وصاحِبُ الْحاجَةِ ، ولا يَتَعَجَّلُ بحَيْثُ يُفْقِدُ الصَّلاةَ خُشُوعَها وخُضُوعَها وتَهْذِيبَها .

وبَيْنَ الإفْراطِ والتَّفْرِيطِ يَقَعُ الْمُخْطِئُونَ فى الْخَطَأ ، فَهَذِهِ مَرْحَلَةٌ دَقِيقَةٌ ، لأَنَّها المَرْحَلَةُ الْمُسْتَقِيمَةُ الَّتِى يَسِيرُ عَلَيْها أَتْباعُ (رَسُولِ اللهِ) ﷺ .

وعَنِ (ابْنِ عَبَّاسٍ) رضي الله عنه قالَ :

(بَيْنَما (النَّبِيُّ) ﷺ يَخْطُبُ إذْ هُوَ بِرَجُلٍ قائِمٍ فَسَأَلَ عَنْهُ فقالوا : (أَبُو إِسْرائِيلَ) نَذَرَ أَنْ يَقُومَ فى الشَّمْسِ ولا يَقْعُدَ ولا يَسْتَظِلَّ ولا يَتَكَلَّمَ ويَصُومَ ، فقالَ (النَّبِىُّ) ﷺ : مُرُوهُ فَلْيَسْتَظِلَّ ولْيَتَكَلَّمْ ولْيَقْعُدْ ولْيُتِمَّ صَوْمَه)[14] .

وعَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ (عائِشَةَ) رضي الله عنها أَنَّ (النَّبِيَّ) ﷺ دَخَلَ عَلَيْها وعِنْدَها امْرَأَةٌ ، قالَ : مَنْ هَذِهِ ؟ قالَتْ : فُلانَةٌ تُصَلِّى باللَّيْلِ تَذْكُرُ مِنْ صَلاتِها ، قالَ : مَهْ ، عَلَيْكُمْ بما تُطِيقُونَ ، فَواللهِ لا يَمَلُّ اللهُ حَتَّى تَمَلُّوا وكانَ أَحَبُّ الدِّينِ إلَيْهِ ما داوَمَ صاحِبُهُ عَلَيْه)[15]

وصَدَقَ اللهُ العَظِيم : ﴿ يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ ﴾[16]

(١٣) أَخْرَجَهُ (مُسْلِم) .
(١٤) أَخْرَجَهُ (البُخارى) .
(١٥) مُتَّفَقٌ عَلَيْه .
(١٦) سُورَةُ البَقَرَة ، آيَة (١٨٥) .

بُشْرَى النَّبِىِّ ﷺ لأُمَّتِه بِأَنَّها لَنْ تُشْرِكَ مِنْ بَعْدِهِ أَبَداً

بُشْرَى النَّبِىِّ ﷺ لأُمَّتِه

بِأَنَّها لَنْ تُشْرِكَ مِنْ بَعْدِهِ أَبَداً

لَقَدِ ابْتُلِىَ المُؤْمِنونَ فِى هَذِهِ العُصُورِ الأَخِيرَةِ بِمِحَنٍ وبَلايا وزلازِلَ نَفْسِيَّةٍ شَدِيدَة ، حَتَّى شَكَّ المُنافِقُونَ والَّذِينَ فِى قُلوبِهِم مَرَضٌ فِى وَعْدِ اللهِ الكَرِيمِ بالنَّصْرِ والتَّأْيِيدِ لأَهْلِ الحَقِّ وقالُوا : ﴿مَّا وَعَدَنَا ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ إِلَّا غُرُورًا ﴿١٢﴾﴾[17].

ولَكِنَّ المُؤْمِنينَ الصَّادِقِينَ مازادَهُم ذَلِكَ إِلاَّ إِيماناً وتَسْليماً ونُوراً ، وثَباتاً وطُمَأْنِينَةً وفَرَحاً وسُروراً ، بِثَوابِ العامِلِينَ وجَوائِزِ الصَّادِقِينَ ، ورِضَى رَبِّ العالَمِينَ ورِضَى سَيِّدِ المُرْسَلِينَ صَلواتُ اللهِ وسَلامُهُ عَلَيْهِ وعَلَى آلِه وصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ والتَّابِعينَ لَهُم بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّين ..

ومِنْ أَعْظَمِ تِلْكَ المِحَنِ ما يَجْرِى عَلَى السَّاحَةِ اليَوْمَ مِنْ تَكْفِيرٍ ونَقْدٍ ورُدُودٍ تَحَوَّلَتْ إِلى عِنادٍ شَخْصِىٍّ ، وانْتِصارٍ ذاتِىٍّ ، وعَداءٍ ظاهِرٍ وانْتِهاكٍ للأَعْراضِ والحُرُماتِ ، وتَلَمُّسٍ للمَعائِبِ وتَتَبُّعٍ للْعَوْراتِ والهَفَواتِ ، ونَشْرٍ للْعَثَراتِ ، وسَتْرٍ للفَضائِلِ والخَيْراتِ .

يَقُولُ الأُسْتاذُ الدُّكْتور (طه جابِر فَيَّاض) الأُسْتاذُ السَّابِقُ لِلْفِقْهِ وأُصُولِهِ فِى جامِعَةِ الإِمام (مُحَمَّد بن سُعود) الإِسْلامِيَّة[18] :

بَدَأْنا نَرَى شَباباً يَنتَسِبُونَ إِلى السَّلَفِيَّة ، وآخَرِينَ يَنْتَسِبُونَ إِلى أَهْلِ الحَدِيث ، وفَرِيقاً يَنْتَسِبُونَ إِلى المَذْهَبِيَّة ، وآخَرِينَ يَدَّعُونَ

(١٧) سُورَةُ الأحزاب ، آيَة (١٢) .
(١٨) أدبُ الاختِلاف فى الإسلام (د. طه جابر فياض) .

اللَّامَذْهَبِيَّة ، وبَيْنَ هَؤُلاءِ وأُولَئِكَ تُتَبادَلُ الاتِّهاماتُ المُخْتَلِفَةُ مِنَ التَّكْفِيرِ والتَّفْسِيقِ والنِّسْبَةِ إلى البِدْعَةِ والانْحِرافِ والعَمالَةِ والتَجَسُّسِ ونَحْوِ ذَلِكَ مِمَّا لا يَلِيقُ بمُسْلِمٍ أَنْ يَنْسِبَ أَخاهُ إلَيْهِ بِحال ، فَضْلاً عَنْ أَنْ يُعْلِنَهُ للنَّاسِ بكُلِّ ما لَدَيْهِ مِنْ وسائِل ، غافِلِينَ أَوْ مُتَغافِلِينَ عَنْ أَنَّ ما يَتَعَرَّضُ لَهُ الإِسْلامُ مِنْ مُحاولاتِ اسْتِئْصالٍ أَخْطَرُ عَلَى الأُمَّةِ مِنْ تِلْكَ الاخْتِلافات ، وإذا كانَ للأَئِمَّةِ المُجْتَهِدِينَ أَسْبابُ اخْتِلافٍ تُبَرِّرُ اخْتِلافَهُم وتُخَفِّفُ مِنْها وتُساعِدُ عَلَى وَضْعِها ضِمْنَ ضَوابِطِ الاخْتِلافِ فَإِنَّ أَرْبابَ الاخْتِلافِ مِن المُعاصِرِينَ لا يَمْلِكُونَ سَبَباً واحِداً مِنْ أَسْبابِ الاخْتِلافِ المَعْقول ، فَهُم لَيْسُوا بمُجْتَهِدِينَ ، وكُلُّهُم مُقَلِّدونَ بمَنْ فِيهم أُولَئِكَ الَّذِينَ يَرْفَعُونَ أَصْواتَهُم عالِياً بنَبْذِ التَّقْلِيدِ ونَفْيِهِ عَنْ أَنْفُسِهِم ، وأَنَّهُم يَأْخُذونَ الأَحْكامَ مِنَ الكِتابِ والسُّنَّةِ مُباشَرَةً دُونَ تَقْلِيد ، وهُم فى الحَقِيقَةِ يَعْكُفُونَ عَلَى بَعْضِ كُتُبِ الحَدِيثِ ، ويُقَلِّدُونَ كاتِبِيها فى كُلِّ ما يَقُولونَ فى الحَدِيثِ ودَرَجَتِهِ ورِجالِه ، ويُتابِعُونَهُم فى كُلِّ ما يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْ تِلْكَ الكُتُبِ أَو يَنْقُلُونَهُ مِنَ الفُقَهاء ..

ومِنْ عَجَبٍ أَنَّ غايَةَ ما يَفْعَلُونَهُ هُوَ تَقْلِيدُ عُلَمائِهِم مِمَّنْ يَدَّعُونَ الاجْتِهادَ فى الفِقْهِ والحَدِيثِ ، وتَرْكُ تَقْلِيدِ الأَئِمَّةِ السَّابِقِين ، إِذْ تَراهُم يَنْقُلُونَ مَثَلاً الحَدِيثَ وحُكْمَ العُلَماءِ السَّابِقِينَ عَلَيْهِ تَصْحِيحاً أَوْ تَضْعِيفاً ، ثُمَّ يُؤَيِّدُونَ ذَلِكَ بكلامِ المُعاصِرِينَ ويَنْقُلُونَهُ قَضِيَّةً مُسَلَّمَةً لاشَكَّ فِيها ، أَلَيْسَ هَذا هُوَ التَّقْلِيدُ بعَيْنِهِ ؟ ، بَلْ هُوَ التَّقْلِيدُ الأَعْمَى

﴿ فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى ٱلْأَبْصَٰرُ وَلَٰكِن تَعْمَى ٱلْقُلُوبُ ٱلَّتِى فِى ٱلصُّدُورِ ﴿٤٦﴾ ﴾[١٩]

ثُمَّ قالَ الأُستاذُ الدُّكْتورُ الفَيَّاض : وكَثِيرٌ مِنْهُم مَنْ يَنْسِبُ لِنَفْسِهِ العِلْمَ بالرِّجال ، ومَعْرِفَةَ مَراتِبِ الجَرْحِ والتَّعْديلِ وتارِيخَ الرِّجال ، وهُوَ فِى ذَلِكَ لا يَعْدُو أَنْ يَكُونَ قَدْ دَرَسَ كِتاباً مِنْ كُتُبِ القَوْمِ فى هَذا المَوْضُوعِ أَو ذاك ، فَأَباحَ لِنَفْسِهِ أَنْ يَعْتَلِىَ مِنْبَرَ الاجْتِهاد ، وحَقَّ لَهُ أَنْ يَتَعالَى عَلَى العِباد ..

وحَرِيٌّ بمَنْ نالَ نَصِيباً مِنَ العِلْمِ أَنْ يَنْهاهُ عِلْمُهُ عَنْ أَنْ يَكُونَ مِنَ الجاهِلِينَ ، وأَنْ يَرْتَفِعَ عَنْ تَوْزِيعِ الأَلْقابِ واتِّهامِ النَّاسِ ، ويُدْرِكَ خُطُورَةَ ما تَتَعَرَّضُ لَهُ عَقِيدَةُ الأُمَّة ، فَيَعْمَلَ عَلَى الذَّبِّ عَنْها ، ويَحْرِصَ عَلَى جَمْعِ القُلُوب ، ومادامَ الجَمِيعُ يُقَلِّدُونَ ويَأْخُذونَ عَنْ أَئِمَّتِهِم أَقْوالَهُم عَلَى اخْتِلافِهِم (وإِنْ زَعَمُوا غَيْرَ ذَلِك) فَلا أَقَلَّ مِنْ أَنْ يَلْتَزِمُوا بآدابِ الاخْتِلافِ الَّتِى فى كَنَفِها تَرَبَّى كِرامُ الأَئِمَّةِ مِنَ السَّلَف.

ولَمَّا كانَ الإِيمانُ والكُفْرُ مَحَلُّهُما القَلْب ، ولا يَطَّلِعُ عَلَى ما فِى القُلُوبِ غَيْرُ (اللهِ) سُبْحانَه ، ولَيْسَتْ كُلُّ القَرائِنِ الظَّاهِرَةِ تَدُلُّ يَقِيناً عَلَى ما فِى القَلْب ، فَأَكْثَرُ دَلالَتِها ظَنِّيَّة ، والإِسْلامُ نَهَى عَنِ اتِّباعِ الظَّنِّ فِى أَكْثَرِ مِنْ نَصٍّ فِى القُرْآنِ والسُّنَّة ، وطَلَبَ الحُجَّةَ والبُرْهانَ عَلَى الدَّعْوَى وبخاصَّةٍ فى العَقائِد ، وتَطْبِيقاً لِذَلِكَ نَعَى عَلَى (أُسامَةَ بن زَيْد) قَتْلَهُ لرَجُلٍ أَلْقَى إِلَيْهِ السَّلام ، وأَمَرَ بالتَّبَيُّنِ فَقالَ سُبْحانَه :

(١٩) سُورَةُ الحَج ، آيَة (٤٦) .

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا ضَرَبۡتُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُواْ وَلَا تَقُولُواْ لِمَنۡ أَلۡقَىٰٓ إِلَيۡكُمُ ٱلسَّلَٰمَ لَسۡتَ مُؤۡمِنٗا تَبۡتَغُونَ عَرَضَ ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا فَعِندَ ٱللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٞۚ كَذَٰلِكَ كُنتُم مِّن قَبۡلُ فَمَنَّ ٱللَّهُ عَلَيۡكُمۡ فَتَبَيَّنُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعۡمَلُونَ خَبِيرٗا ﴿٩٤﴾ ﴾[٢٠]

وقَدْ كَرَّرَ الأَمْرَ بالتَّبيُّنِ لأَهميَّته .

(هَذا ، مَوْقِفُ النَّبىِّ ﷺ مِنْ ذَلِكَ مُوضَّحٌ فِى شَرْحِ (النَّووى) عَلَى صَحيحِ (مُسْلِم) - ج ٢ ص ١٠٦ بخُصُوصِ القِصاصِ والدِّيَةِ والكَفَّارَة) .

وقالَ اللّهُ تعالَى فِى حادِثَةٍ أُخْرى ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمۡ فَاسِقُۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوۡمَۢا بِجَهَٰلَةٖ فَتُصۡبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلۡتُمۡ نَٰدِمِينَ ﴿٦﴾ ﴾[٢١] .

ويَقُولُ النَّبىُّ ﷺ (إِذا كَفَّرَ الرَّجُلُ أَخاهُ فَقَدْ باءَ بِها أَحَدُهُما) .

وفِى روايَةٍ (أَيُّما امْرِىءٍ قالَ لأَخِيهِ يا كافِرُ باءَ بها أَحَدُهُما ، إِنْ كانَ كما قالَ وإِلاَّ رَجَعَتْ عَلَيْهِ) وفى روايَةٍ أُخْرى (مَنْ دَعا رَجُلاً بالكُفْرِ وقال : عَدُوَّ اللّهِ ، ولَيْسَ كَذَلِكَ إِلاَّ حارَ (أَى رَجَعَ) عَلَيْه)[٢٢] .

ويَقُولُ أَيْضاً ﷺ (ثَلاثٌ مِنْ أَصْلِ الإيمان : الكَفُّ عَمَّن قالَ (لا إِلَهَ إِلاَّ اللّه) لانُكَفِّرُهُ بذَنْبٍ ولانُخْرِجُهُ مِنَ الإسْلامِ بجَهْل ، ..)[٢٣] .

(٢٠) سُورَةُ النِّساء ، آيَة (٩٤) .
(٢١) سُورَةُ الحُجُرات ، آيَة (٦) .
(٢٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِم .
(٢٣) أَخْرَجَهُ (أبو داود) وحَكاهُ (أَحْمَد) فى رِوايَة ابْنه عَبْد اللّه .

إِنَّ الكافِرَ الحَقِيقىَّ مَن انْعَقَدَ قَلْبُهُ عَلَى الكُفْرِ واقْتَنَعَ بِهِ ولا شُبْهَةَ لَهُ وهُوَ مَنْ قالَ اللّهُ فيهِ ﴿ وَلَٰكِن مَّن شَرَحَ بِٱلۡكُفۡرِ صَدۡرٗا ﴾[٢٤] أَى اقْتَنَعَ بِهِ واسْتَراحَ لَه .

ومِنَ المَعْلُومِ أَيْضاً أَنَّ الحُدودَ تُدْرَأُ بالشُّبُهاتِ ، ومِنْها عُقوباتٌ لا تَصِلُ إِلى دَرَجَةِ القَتْل ، فكَيْفَ نَتَعَجَّلُ بالحُكْمِ عَلَى رَجُلٍ بالكُفْرِ دُونَ أَنْ نَتأَكَّدَ مِنْهُ ؟ !

نُسِبَ إِلى الإمامِ (مالِكٍ) ﷺ أَنَّهُ قالَ : (مَنْ صَدَرَ عَنْهُ ما يَحْتَمِلُ الكُفْرَ مِنْ تِسْعَةٍ وتِسْعِينَ وَجْهاً ، ويَحْتَمِلُ الإيمانَ مِنْ وَجْهٍ ، حُمِلَ عَلَى الإيمان)[٢٥] .

ورُوِى عَنْهُ أَنَّهُ قالَ (إِنَّما كَفَّ رَسُولُ الله ﷺ عَن المُنافِقِينَ لِيُبَيِّنَ لأُمَّتِهِ أَنَّ الحاكِمَ لا يَحْكُمُ بعِلْمِه) .

ويَقُولُ : سَيِّدُنا عُمَرُ ﷺ (إِنَّ ناساً كانُوا يُؤْخَذُونَ بالوَحْى فى عَهْدِ رَسُولِ اللّهِ ﷺ وإِنَّ الوَحْىَ قد انْقَطَعَ ، وإِنَّما نَأْخُذكُمُ الآنَ بما ظَهَرَ لَنا مِنْ أَعْمالِكُم ؛ فَمَنْ أَظْهَرَ لَنا خَيْراً أَمَّنَّاهُ وقَرَّبْناه ، ولَيْسَ لَنا مِنْ سَرِيرَتِهِ شَىْءٌ ، اللّهُ يُحاسِبُهُ فى سَرِيرَتِهِ ، ومَنْ أَظْهَرَ لنا سُوءاً لَمْ نَأْمَنْهُ ولَمْ نُصَدِّقْهُ ؛ إِنْ قالَ : إِنَّ سَرِيرَتَهُ حَسَنَة)[٢٦] .

وعنْ أَبِى سَعيدٍ الخُدْرىِّ قالَ : بَعَثَ (عَلِىٌّ) ﷺ وهُوَ باليَمَنِ إِلى

(٢٤) سُورَةُ النَّحْل ، مِن آيَة (١٠٦) .
(٢٥) فِقْهُ السُّنَّة (جـ ٢ ص ٤٥٣) للشيخ سيد سابق .
(٢٦) أَخْرَجَهُ البُخارى .

النبىِّ ﷺ بذهيبةٍ ، فقسَّمها عَلى أَرْبَعةٍ ، فقالَ رَجُلٌ : يا رَسُولَ اللهِ اتَّقِ اللهَ ، فقالَ ﷺ (وَيْلَكَ أَوَ لَسْتُ أَحَقَّ أَهْلِ الأَرْضِ أَنْ يَتَّقِىَ اللهَ ؟ ثُمَّ وَلَّى الرَّجُلُ ، فقالَ (خالِدُ بنُ الوَليد) : أَلا أَضْرِبُ عُنُقَه ؟

فقالَ ﷺ : (لا ، لَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ يُصَلِّى) فقالَ خالِدٌ : وكَم مِن مُصَلٍّ يَقُولُ بِلسانِهِ ما لَيْسَ فى قَلْبِهِ يا رَسُولَ الله ، فقالَ ﷺ : إِنِّى لَمْ أُومَر أَنْ أُنَقِّبَ عَن قُلُوبِ النَّاسِ ولا أَشُقَّ بُطونَهُم)[٢٧].

ولَقَدْ قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فى شَأْنِ الأَخْذِ بظواهِرِ المُسْلِمينَ وحُسْنِ الظَّنِّ بهِم : (مَنْ شَهِدَ أَلَّا إِلَـهَ إِلَّا اللهُ ، واسْتَقْبَلَ قِبْلَتَنا ، وأَكَلَ ذَبِيحَتَنا ، فَهُو المُسْلِمُ ، لَهُ ما لِلْمُسْلِمِ وعَلَيْهِ ما عَلَى المُسْلِم)[٢٨] ونَهَى ﷺ عَنْ قِتالِ مَنْ لهُم مَسْجِدٌ أَو يُؤَذِّنُ فِيهم ، فَعَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قالَ (كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إذا غَزا قَوماً لَمْ يَغْزُ حَتَّى يُصْبِحَ ، فإذا سَمِعَ آذاناً أَمْسَكَ ، وإذا لَمْ يَسْمَعْ آذاناً أَغارَ بَعْدَما يُصْبِح)[٢٩]..

وفى رِوايَةٍ : سَمِعَ ﷺ رَجُلاً يَقُولُ اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ فقالَ (عَلَى الفِطْرَة) ثُمَّ قالَ الرَّجُلُ : أَشْهَدُ أَن لا إِلَـه إِلَّا الله ، فقالَ ﷺ (خَرَجْتَ مِنَ النَّار)[٣٠].

وعَنْ عِصامٍ المُزَنِىِّ قالَ : كانَ النَّبىُّ ﷺ إذا بَعَثَ السَّرِيَّةَ يَقُولُ :

---

(٢٧) مُخْتَصَرٌ مِنْ حديثٍ مُتَّفَقٌ عليه وانظُر نَيْل الأوطار (جـ ١ ص ٣٦٧) .
(٢٨) أخْرَجَهُ البُخارى .
(٢٩) أخْرَجَهُ البُخارى .
(٣٠) أخْرَجَهُ مُسْلِم .

(إِذا رَأَيْتُم مَسْجِداً أَوْ سَمِعْتُم مُنَادِياً فَلا تَقْتُلُوا أَحَداً)[٣١].

يَقُولُ الشَّوْكانى : (فيهِ دَلِيلٌ عَلَى جَوازِ الحُكْمِ بالدَّليل ، لِكَونِهِ ﷺ كَفَّ عَنِ القِتالِ بمُجَرَّدِ سَماعِ الآذان ، وفِيهِ الأَخْذُ بالأَحْوَطِ فى أَمْرِ الدِّماء ، لأَنَّهُ كَفَّ عَنْهُم فى تِلْكَ الحال ، مَعَ احْتِمالِ أَلَّا يكُونَ عَلَى الحَقِيقَة)[٣٢].

فَهَلْ غابَتْ هَذِه النُّصُوصُ عَمَّنْ يُسارِعُونَ إِلى الحُكْمِ بالكُفْرِ عَلَى النَّاسِ عَلَى الرَّغْمِ مِنْ وجودِ الظَّواهِرِ الَّتى تَجْعَلُ الإِنْسانَ يَتَحَرَّجُ عَنْ إِساءَةِ الظَّنِّ بهم ، فَضْلاً عَنْ أَنْ يَرْمِىَ مُجْتَمَعَهُم كُلَّهُ بالكُفْر ، وفيهِ المَساجِدُ مَفْتُوحَةٌ والآذانُ مَرْفُوعٌ بأَعْلَى الأَصْوات ؟ هَدانا اللهُ جَمِيعاً سواءَ السَّبيل .

ولِلهِ دَرُّ (ابْنِ القَيِّمِ) حَيْثُ يَقُولُ :

ولَهُم نُصُوصٌ قَصَّرُوا فى فَهْمِها * فَأَتَوْا مِنَ التَّقْصِيرِ فى العِرْفانِ
الكُفْرُ حَقُّ اللهِ حَقُّ رَسُولِـهِ * لا بِالـهَـوَى أَو بِـرَأْى فُـلانِ
مَـنْ كانَ ربُّ العالَمينَ وعَبْدُهُ * قَدْ كَفَّراهُ فَذاكَ ذو كُفْرانِ

ولَعَلَّ مِنْ أَسْبابِ صِبغَةِ عُقُولِ هَؤُلاءِ بالفَسادِ ، وإِصْرارِهِم عَلى العِنادِ ، هُوَ اعْتِقادُهُم بقَوْلِ مَنْ ضَلَّ فَأَضَلَّ وأَفْتَى بالقَوْل (بوجُوبِ الاجْتِهادِ وتَحْرِيمِ التَّقْلِيدِ عَلَى كُلِّ واحِد) ، وهَذا القَوْلُ يُجافِى

---

(٣١) أخْرَجَهُ أحْمَد والترمِذى وأبو داوُدَ وابْنُ ماجَه .
(٣٢) نَيْلُ الأوْطار (جـ ٧ ص ٢٥٨) .

المَعْقُول ، قَبْلَ أَنْ يُخَالِفَ المَنْقُول ، فإنَّ النَّاسَ خُلِقُوا عَلَى دَرَجاتٍ مُتَفاوِتَةٍ لا يُحْصِيها إلاَّ اللهُ (وإنَّما العِلْمُ بالتَّعلُّم) وهَذا الوجودُ مَبْنِيٌّ عَلَى أَنَّ الصَّغِيرَ يَرْجِعُ إِلَى الكَبِير ، والجاهِلَ يَرْجِعُ إِلى العالِمِ ، والضَّعِيفَ يَرْجِعُ إِلَى القَوِيِّ ، وقَدْ قالَ ﷺ ﴿ قَتَلُوهُ قَتَلَهُمُ اللهُ أَلا سَأَلُوا إِذْ لَمْ يَعْلَمُوا فَإِنَّ شِفاءَ العَيِّ السُّؤالُ ﴾[٣٣] قالَهُ ﷺ فِي قَوْمٍ أَفْتَوا مَجْرُوحاً أَنْ يَغْتَسِلَ ويَغْسِلَ جُرْحَهُ ولا يَتَيَمَّم فَماتَ .

وقالَ تعالَى : ﴿ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِى ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ ﴾[٣٤] وقالَ أيضاً ﴿ فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٤٣﴾ ﴾[٣٥] فَعِلَّةُ الأَمْرِ بالسُّؤالِ هِيَ الجَهْلُ ، والأَمْرُ المُقَيَّدُ بالعِلَّةِ يَتَكَرَّرُ بتكَرُّرِها ، ومَعْلُومٌ أَنَّ العُلَماءَ كانُوا ومازالُوا يُسْتَفْتَوْنَ فَيُفْتُونَ ويَتْبَعُهُمُ النَّاسُ ، ثِقَةً بدِينِهِم وأَمانَتِهِم ، ولِمَزِيدِ مَعْرِفَتِهِم ، حَتَّى شاعَ ذَلِكَ ومَلأَ البِقاعَ ، ولَمْ يُنْكِرْهُ أَحَدٌ فكانَ إِجْماعاً .

ولَوْ أَوْجَبْنا عَلَى كُلِّ واحِدٍ أَنْ يُؤَهِّلَ نَفْسَهُ للأَخْذِ مِنَ الكِتابِ والسُّنَّةِ وهذا مِمَّا لا يَجِبُ لأَدَّى الأَمْرُ إِلَى إِبْطالِ المَعايِشِ والصَّنائِعِ ، ولَكانَ تَكْلِيفاً بِما لا يُطاق .

يَقُولُ تَعالَى : ﴿ فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُواْ فِى ٱلدِّينِ

(٣٣) أخرجه (أبو داود) و (ابنُ ماجه) .
(٣٤) سُورَةُ النِّساء (٨٣) .
(٣٥) سُورَةُ النَّحْل (٤٣) ، وسُورَةُ الأنبياء (٧) .

وَلِيُنذِرُواْ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓاْ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴿١٢٢﴾ ﴾[٣٦] .

فَهَذِهِ هِيَ سُنَّةُ اللهِ فى البَشَرِ ، أَنْ يَرْجِعَ النَّاسُ فى كُلِّ شَيْءٍ إِلى العارِفِينَ بهِ المُتَخَصِّصِينَ فيهِ ، ولَوْ لَمْ يَفْعَلُوا ذَلِكَ لاخْتَلَّتْ أُمُورُهُم وفَسَدَ نِظامُهُم ، ولَأَصْبحَ العالَمُ فَوْضَى ، ولكانَ الهَلاكُ أَسْرَعَ إِلَيْهِ مِنَ السَّلامَة .

وانْظُرْ لَو اجْتَهَدَ كُلُّ إِنْسَانٍ برَأْيِهِ فى الطِّبِّ ، أَو ذَهَبَ المَرِيضُ إِلى مَنْ لا يُحْسِنُ عِلاجَهُ ، فَماذا تَكُونُ النَّتِيجَة ؟ ، وكَيْفَ يَكُونُ الحالُ إِذا أَلْقَيْنا بقِيادَةِ الأُمُورِ إِلى الجُهَّالِ الأَغْرارِ أَو الجُبَناءِ الأَغْمارِ ، أَو خَوَّلْنا كُلَّ أَحَدٍ حُرِيَّةَ الرَّأْى ورَسْمَ الخُطَطِ لإِدارَةِ الأَوْطانِ والدِّفاعِ عَنْها ؟ ، أَفَلا تَكُونُ النَّتِيجَةُ خَرابَ البِلادِ وهَلاكَ العِبادِ ؟! .

وقَدِيماً قالوا : ثَلاثَةٌ بهِم ذَهابُ العُمْران :

(١) أَنْصافُ العُلَماءِ : يُخَرِّبُونَ الأَدْيان .

(٢) أَنْصافُ السَّاسَةِ : يُخَرِّبُونَ الأَوْطان .

(٣) أَنْصافُ الأَطِبَّاءِ : يُخَرِّبُونَ الأَبْدان .

وقُلْ مِثْلَ ذَلِكَ فى التِّجارَةِ والزِّراعَةِ وفِى كُلِّ حِرْفَةٍ مِنَ الحِرَفِ وصَنْعَةٍ مِنَ الصَّنائِعِ ، وها أَنْتَ ذا تَرانا إِذا أَرَدْنا طَبِيباً لِمَرَضٍ مِنَ الأَمْراضِ لَمْ يُقْنِعْنا أَنْ نَذْهَبَ إِلى طَبِيبٍ عامٍ بَلْ نَذْهَبُ إِلى الطَّبِيبِ

(٣٦) سُورَةُ التَّوبة (١٢٢) .

المُخْتَصِّ بذَلِكَ الفَرْعِ الَّذِى وَجَّهَ كُلَّ عِنايَتِهِ إِلَيْه ، عِلْماً مِنَّا بِسِعَةِ العِلْمِ وَأَنَّ الأُمُورَ تَشْتَبِهُ ، وَأَنَّ الجَهْلَ غَرِيزَةٌ فِى البَشَر ، والضَّعْفَ طَبِيعَةٌ فِى الإِنْسانِ ، وشُعُوراً بِأَنَّهُ لايَكادُ يَخْلُصُ مِنْ سُلْطانِ الوَهْمِ وظُلُماتِ المُشْكِلاتِ والمُتَشابِهاتِ إِلاَّ مَنْ قَتَلَ العِلْمَ بَحْثاً ، وأَحاطَ بِمَناحِى التَّفْكِيرِ خُبْراً .

هَذا كُلُّهُ مَرْكُوزٌ فِى الطِّباعِ يَعْرِفُهُ الجاهِلُ والعالِمُ والصَّغِيرُ والكَبِيرُ والرَّجُلُ والمَرْأَةُ ، فَلَيْتَ شِعْرِى هَلْ أَصْبَحَت الشَّرِيعَةُ أَهْوَنَ مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ ؟ ، وفِيها ما فِيها مِنَ الأَسْرارِ الدَّقِيقَةِ ، والمُشْكِلاتِ الخَفِيَّةِ ، والمُتَعارِضاتِ القَوِيَّةِ ، والمُرَجَّحاتِ المُخْتَلِفَةِ ، والمَنْسُوخاتِ المَتْرُوكَةِ ، والمُطْلَقاتِ المُقَيَّدَةِ ، والعُمُوماتِ المُخَصَّصَةِ ، والمَفاهِيمِ المُعَطَّلَةِ ، والمُجْملاتِ الَّتِى قَدْ يَخْفَى بَيانُها ، والظَّواهِرِ الَّتِى تَخْفَى إِشارَتُها وتَبْعُدُ غايَتُها ، ومَواقِعِ الإِجْماعِ والاخْتِلافِ ، ومَباحِثِ القِياسِ المُتَشَعِّبَةِ ، ومَسالِكِ العِلَلِ الْخَفِيَّةِ وقَوادِحِها المُتَرامِيَةِ ، إِلى أَقْوالِ الصَّحابَةِ المُتَعَدِّدَةِ وآرائِهِم المُعْتَمَدَةِ (والصَّحابَةُ رَضِىَ اللهُ عَنْهُم أَجْمَعِينَ ، كُلُّهُم عُدُولٌ وأُسْوَةٌ حَسَنَةٌ) وما يَحْتاجُ إِلَيْهِ ذَلِكَ كُلُّهِ مِنْ دِقَّةِ الْفَهْمِ ، وإِصابَةِ الرَّأْى وأَهْلِيَّةِ الحُكْمِ ، وسِعَةِ الاطِّلاعِ وطُولِ الباعِ، بَعْدَ مَعْرِفَةِ اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ وفُنُونِها ، إِلى آخِرِ ما ذَكَرَهُ الفُقَهاءُ فِى مَباحِثِهِم الطَّوِيلَةِ العَرِيضَةِ ولاسِيَّما شُرُوطُ الاجْتِهادِ ، فَلابُدَّ إِذاً مِنَ الرُّسُوخِ فِى جَمِيعِ الأَبْوابِ والإِحاطَةِ بِمَظانِّها ، وما عَسَى أَنْ يَكُونَ فِيها

مِنْ مُقيَّدٍ ومُخَصَّصٍ ومُعارَضٍ ومُرَجَّحٍ ، إِلى غَيْرِ ذَلِك .

وإِنَّ مِنْ أَوَّلِ شُروطِ الاجْتِهادِ نُورَ البَصِيرَةِ ، وصَفاءَ الذَّوْقِ ، وقُوَّةَ الإِخْلاصِ ، وشِدَّةَ الخَوْفِ والمُراقَبَةِ ، واتِّهامَ النَّفْسِ الَّذِى يَبْعَثُ عَلَى شِدَّةِ التَّحَرِّى ومَزِيدِ الاحْتِياطِ ، ولا يَكْفِى فِى ذَلِكَ سَعَةُ العِلْمِ ولا كَثْرَةُ الاطِّلاعِ .

وكَمْ قَدْ رَأَيْنا مِنْ كِبارِ الحُفَّاظِ مَنْ هُوَ أَكْثَرُ حَدِيثاً مِنْ بَعْضِ المُجْتَهِدِينَ ، ولَكِنْ لَمْ يَسْمَحْ لَهُ دِينُهُ أَنْ يَدَّعِىَ الاجْتِهادَ ، عِلْماً مِنْهُ بِأَنَّهُ لَمْ يُخْلَقْ لَهُ ولا وَجَدَ فيهِ اسْتِعْدادَهُ الَّذِى يَعْرِفُ بِهِ رُوحَ الشَّرِيعَةِ فِى كُلِّ شَىْءٍ وذَوْقَها فِى أَحْكامِها ومَرامِيها ، وقَدْ قالُوا : إِنَّ المُحَدِّثَ كالصَّيْدَلِى والمُجْتَهِدَ كالطَّبِيبِ والفَقِيهَ كالطَّبِيبِ والعالِمَ كالصَّيْدَلِى .

والحَمْدُ للهِ ، فَقَدْ حَفِظَ اللهُ هَذِهِ الأُمَّةَ عَلَى لِسانِ نَبِيِّها ﷺ مِنْ أَنْ تَتَرَدَّى فى بَراثِنِ الشِّرْكِ الأَكْبَر ، مُنْذُ أَنْ عَرَفَتْ مَعْنَى التَّوْحِيدِ الَّذِى جاءَ بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، وقَدْ أَكَّدَ رَسُولُنا الكَرِيمُ ﷺ ذلِكَ كما بَيَّنَّا فِى كَثِيرٍ مِنَ الأَحادِيثِ الشَّرِيفَةِ ، ونَسْتَزِيدُ مِنْها :

❁ عَنْ عُقْبَةَ بن عامِرٍ رضي الله عنه أَنَّ (النَّبِىَّ) ﷺ خرجَ يَوْماً فَصَلَّى عَلَى أَهْلِ أُحُدٍ صَلاتَهُ عَلَى المَيِّتِ ، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلى المِنْبَرِ فَقالَ :

(إِنِّى فَرَطُكُم وأَنا شَهِيدٌ عَلَيْكُم ، وإِنِّى واللهِ لَأَنْظُرُ إِلى حَوْضِى الآنَ وإِنِّى أُعْطِيتُ مَفاتِيحَ خَزائِنِ الأَرْضِ ، وإِنِّى واللهِ ما أَخافُ أَنْ

تُشْرِكُوا بَعْدِى ، ولَكِنْ أَخافُ عَلَيْكُم أَنْ تَتَنافَسُوا فِيها) (٣٧)

وعَنْ عَبْدِ اللهِ بن عُمَر ﵁ أَنَّ (النَّبِىَّ) ﷺ قالَ : (كُفُّوا عَنْ أَهْلِ لا إِلَه إِلَّا الله ، ولا تُكَفِّرُوهم بذَنْبٍ ، فَمَنْ أَكْفَرَ أَهْلَ لا إله إِلاَّ اللهُ فَهُوَ إِلى الكُفْرِ أَقْرَب) (٣٨) .

عَنْ جابِرِ بن عَبْدِ الله ﵁ قالَ : قالَ (رَسُولُ الله) ﷺ : (إِنَّ الشَّيْطانَ قَدْ أَيِسَ أَنْ يَعْبُدَهُ المُصَلُّونَ ولَكِنْ فى التَّحْرِيشِ بَيْنَهُم) (٣٩) . ونَحْنُ نَجِدُ هَذا المَسْلَكَ الأَعْوَجَ فى هَذهِ الجَماعاتِ الَّتى تَتَأَوَّلُ القُرْآنَ فِى تَكْفِيرِ المُسْلِمِينَ كإِطْلاقِهِمُ الحُكْمَ فِى قَوْلِهِ تَعالَى :

﴿ إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ ﴾ (٤٠) فِيمَنْ يَزورُ أَضْرِحَةَ الصَّالِحِينَ أَو يَتَوَسَّلُ بِهِم إِلى الله ، وكَذَلِكَ يُطْلِقُونَ عَلَيْهِمُ الحُكْمَ فى قَوْلِهِ تَعالَى :﴿ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ ﴾ (٤١) مَعَ أَنَّ الآيَتَيْنِ قَدْ نَزَلتا فِى عَبَدَةِ الأَصْنامِ مِنْ مُشْرِكِى الجاهِلِيَّة ، والأَمْثِلَةُ فِى هَذا السَّبيلِ كَثيرَةٌ مِنْ خِلالِ أَفْكارِهِمُ الَّتى كَفَّروا بِها مَنْ كَفَّروا ، وسَفَكُوا بِها دَمَ مَنْ سَفَكُوا ، وحَارَبُوا بِها مَنْ حارَبُوا ، حَتَّى فى بِلادِ الحَرَمَيْنِ الشَّرِيفَيْنِ والَّتِى فِيها قِبْلَةُ المُسْلِمِينَ ويُحْكَمُ فِيها بِشَرْعِ الله

(٣٧) أَخْرَجَهُ الشَّيْخان فى صَحِيحَيْهِما .
(٣٨) أَخْرَجَهُ الطبرانى فى الكبير .
(٣٩) أَخْرَجَهُ أحمد ومسلم والترمذى .
(٤٠) سُورَةُ الأنبياء ، آيَة (٩٨) .
(٤١) سُورَةُ الزُّمُر ، آيَة (٣) .

ولِذا قالَ (ابْنُ عَبَّاسٍ) ﵁ : (لا تَكُونوا كالخَوارِجِ يُؤَوِّلُونَ آياتِ القُرْآنِ فِى أَهْلِ القِبْلَةِ ، وإِنَّما نَزَلَتْ فِى أَهْلِ الكِتابِ والمُشْرِكِينَ ، فَجَهِلُوا عِلْمَها فَسَفَكُوا الدِّماءَ و انْتَهَبُوا الأَمْوالَ وشَهِدوا عَلَى أَهْلِ السُّنَّةِ بالضَّلالَةِ ، فَعَلَيْكُم بالعِلْمِ بما نَزَلَ فِى القُرآن) .

ويَقُولُ (الطَّحاوى) فِيمَنْ نَطَقَ بالشَّهادَتَيْن : (هُمْ أَهْلُ القِبْلَةِ ولا نَشْهَدُ عَلَيْهِم بكُفْرٍ ولا بِشِرْكٍ ولا بِنِفاقٍ مالَمْ يَظْهَرْ مِنْهُم شَىْءٌ مِنْ ذَلِك ، ونَذَرُ سَرائِرَهُم إِلى اللهِ تَعالَى ؛ وذَلِكَ لأَنَّا قَدْ أُمِرْنا بالحُكْمِ بالظَّاهِرِ ، ونُهِينا عَنِ الظَّنِّ واتِّباعِ ما لَيْسَ لَنا بِهِ مِنْ عِلْم) .

وقال حُجَّةُ الإِسْلامِ (الإِمامُ الغَزالِىُّ) : (والَّذِى يَنْبَغِى أَنْ يَمِيلَ المُحَصِّلُ إِلَيْه : الاحْتِرازُ مِنَ التَّكْفِيرِ ما وَجَدَ إِلَيْهِ سَبِيلا ، فإِنَّ اسْتِباحَةَ الدِّماءِ والأَمْوالِ مِنَ المُصَلِّينَ إِلى القِبْلَةِ المُصَرِّحِينَ بقَوْلِ (لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ الله) خَطَأ ، والخَطَأُ فى تَرْكِ أَلْفِ كافِرٍ فِى الحَياةِ أَهْوَنُ مِنَ الخَطَأِ فى سَفْكِ مَحْجَمَةٍ مِنْ دَمِ مُسْلِم) (٤٢) ، هَذا وقَد انْعَقَدَ الإِجْماعُ عَلَى مَنْعِ تَكْفِيرِ أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ القِبْلَةِ ، إِلَّا بِما فيهِ نَفْىُ الصَّانِعِ القادِرِ جَلَّ وعَلا ، أَو شِرْكٌ جَلِىٌّ لا يَحْتَمِلُ التَّأْوِيل ، أَو إِنْكارُ النُّبُوَّةِ أَو إِنْكارُ ما عُلِمَ مِنَ الدِّينِ بالضَّرورَة (والمَعْلُومُ مِنَ الدِّينِ بالضَّرورَة) كالتَّوْحِيدِ والنُّبُوَّاتِ و خَتْمِ الرِّسالَةِ بـ (مُحَمَّدٍ) ﷺ والبَعْثِ فى اليَوْمِ الآخِرِ والحِسابِ ، والجَزاءِ ، والجَنَّةِ والنَّارِ فَهذا مِمَّا

(٤٢) الإقتصاد فى الاعتقاد .

(يُكَفَّرُ جاحِدُه) ولا يُعْذَرُ أَحَدٌ مِنَ المُسْلِمِينَ بالجَهْلِ بهِ ، إلَّا مَنْ كانَ حَدِيثَ عَهْدٍ بالإسْلامِ ، فإِنَّهُ يُعْذَرُ إلى أَنْ يَتَعَلَّمَهُ ، ثُمَّ لا يُعْذَرُ بَعْدَه .[٤٣]



(٤٣) السيد (أحمد مشهور الحداد) فى كِتاب (شرح أساس العقيدة الإسلامية) .

مَشْرُوعِيَّةُ الاسْتِعانَةِ والتَّوَسُّلِ والوَسِيلَة مِنْ صَرِيحِ (الكِتابِ) وصَحِيحِ (السُّنَّة)

مَشْروعِيَّةُ الاسْتِعانَةِ والتَّوَسُّلِ والوَسِيلَة
مِنْ صَرِيحِ (الكِتابِ) وصَحِيحِ (السُّنَّة)

وحَتَّى يُسارِعَ المُتَرَدِّدُ عَن اقْتِناعٍ بالانْقِيادِ ، لِمَا اجْتَمَعَتْ عَلَيْهِ (الأُمَّةُ والأَئِمَّةُ الرُّوَّاد) كانَ مِنَ المُفِيدِ إيضاحُ قَضِيَّةِ (النِّسَب والإضافات) [٤٤] بِما جَرَتْ بِهِ (السُّنَّةُ) وصَرَّحَتْ بِهِ (الآيات) ، ولَعَلَّ مِنْ أَبْرَزِ القَضايا الَّتِى يَجْعَلُها أَصْحابُ الفِكْرِ الجامِدِ ذَرِيعَةً فى التَّكْفِيرِ أَو الإكْفارِ قَضِيَّةَ (نِسَبِ الأَفْعالِ) الَّتِى اسْتَأْثَرَ بها الحَقُّ سُبْحانَهُ : كالخَلْقِ والإيجادِ ، والإماتَةِ والإحْياءِ ، والرِّزْقِ والعَطاءِ ، والتَّدْبيرِ والتَّثْبيتِ ، والنَّصْرِ والتَّأْييدِ ، والحِفْظِ والكَلاءَةِ ، وغَيْرِها مِنْ أَفْعالِ البارِى سُبْحانَه .

ونِسْبَةُ هَذِهِ الأَفْعالِ إِلَى اللهِ (بِمُقْتَضَى ما هُوَ مَوْصُوفٌ بِهِ مِنَ الصِّفاتِ الدَّالَّةِ عَلَيْها كالخالِقِ والرَّزَّاقِ والمُحْيِى والمُمِيتِ والحَفِيظِ والمُعْطِى) مَوْضِعُ اعْتِقادِ جَمِيعِ المُسْلِمِين .

بَيْدَ أَنَّ العَبْدَ تارَةً يَشْهَدُ آثارَها مِنْ وَراءِ أَسْبابِهِ وإمْكاناتِهِ ، فَلا يَمْلِكُ إِلاَّ أَنْ يَرُدَّ الأَمْرَ فِيها للهِ ، ومِنْ حَيْثُ نِسْبَةُ الفِعْلِ إِلَيْه .

وتارَةً يَشْهَدُ العَبْدُ آثارَها فى مَظاهِرِها مِنَ الخَلْقِ ، فلا يَمْلِكُ إِلاَّ أَنْ يَنْسِبَها إِلَيْهِ ظاهِراً ، مَعَ شُهُودِ أَثَرِ فِعْلِهِ (سُبْحانَهُ) فِيها بحُكْمِ تَدْبِيرِهِ باطِناً .

---

(٤٤) إبْراءُ الذِّمَّة للشَّيْخ (مُحَمَّد عَبْد الباعِث) .

وهَذا فِى نَظَرِ العُقَلاءِ لَيْسَ بمُشْرِك ، إِنَّما المُشْرِكُ مَنْ يَنْسِبُ الأُمُورَ إِلى مَظاهِرِها فى الخَلْقِ ، جاحِداً قِيامَها بالحَقِّ .

هَذا وقَد دلَّتْ نُصوصُ الشَّرِيعَةِ (باسْتِقْرائِها فى مَواطِنِها مِنَ الكِتابِ والسُّنَّةِ) عَلَى أَنَّ الشَّأْنَ الواحِدَ قَدْ يُنْسَبُ إِلى مَصْدَرِهِ تارَةً عَلَى وَجْهِ الحَقِيقَةِ (وهُوَ اللهُ رَبُّ العالَمِين ، خالِقُ كُلِّ شَىْء) ، وتارَةً يُنْسَبُ إِلى مَظْهَرِهِ عَلَى وَجْهِ التَّسَبُّبِ أَو المَجازِ المَبْنِى عَلَى التَّخْوِيلِ مِنْ قِبَلِ اللهِ سُبْحانَه ..

لِذا يَجِبُ عَلَى المُسْلِمِ أَنْ يَكُونَ (عِنْدَ حُكْمِهِ) مُسْتَوْعِباً لِنُصُوصِ الشَّرِيعَةِ وتَأْويلاتِها واعْتِباراتِها ، حَتَّى لا يُكَفِّرَ إِنْساناً بأَمْرٍ لَهُ فى الشَّرْعِ وَجْهٌ صَحِيحٌ مُعْتَبَر :

(١) فَنِسْبَةُ الخَلْقِ إِلى اللهِ لا تَقومُ إِلاَّ عَلَى الحقيقَةِ المُطْلَقَة ﴿ ٱللَّهُ خَٰلِقُ كُلِّ شَىْءٍ ﴾ [٤٥]

ونِسْبَةُ الخَلْقِ إلى مَنْ سِواهُ كـ (عِيسَى) عَلَيْهِ السَّلَام ، فِيما حَكاهُ اللهُ عَلَى لِسانِه ﴿ أَنِّىٓ أَخْلُقُ لَكُم مِّنَ ٱلطِّينِ كَهَيْـَٔةِ ٱلطَّيْرِ فَأَنفُخُ فِيهِ فَيَكُونُ طَيْرًۢا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ﴾ [٤٦] قائِمَةٌ عَلَى وَجْهِ التَّخْوِيلِ والإذْنِ مِنَ الله ، وبِهذا الاعْتِبارِ قالَ سُبْحانه : ﴿ فَتَبَارَكَ ٱللَّهُ أَحْسَنُ ٱلْخَٰلِقِينَ ﴾ [٤٧] .

(٢) ونِسْبَةُ الإماتَةِ والإحْياءِ إِلَى اللهِ لا تَقُومُ أَيْضاً إِلاَّ عَلَى

---

(٤٥) سُورَةُ الزُّمَر ، آيَة (٦٢) .
(٤٦) آل عِمْران ، آيَة (٤٩) .
(٤٧) سُورَةُ المُؤْمِنون ، آيَة (١٤) .

الحَقِيقَةِ المُطْلَقَة ، والآياتُ الدَّالَّةُ عَلَى ذَلِكَ كَثِيرة .

أَمَّا نِسْبَةُ الإماتَةِ أَوِ الإِحْياءِ إِلى غَيْرِهِ سُبْحانَهُ فَلا تَقُومُ إِلاَّ عَلَى التَّسَبُّبِ أَوِ التَّخْويل ، فالأَوَّلُ كَوَصْفِنا للسُّمِّ بِأَنَّهُ مُميت ، والثَّانِى كَقَوْلِ اللهِ تعالَى : ﴿ ۞ قُلْ يَتَوَفَّىٰكُم مَّلَكُ ٱلْمَوْتِ ٱلَّذِى وُكِّلَ بِكُمْ ﴾[48].

ويقولُ اللهُ تعالَى :﴿ مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ أَنَّهُۥ مَن قَتَلَ نَفْسًۢا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِى ٱلْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَآ أَحْيَا ٱلنَّاسَ جَمِيعًا ﴾[49] فَنِسْبَةُ الإِحْياءِ هُنا أَى فِى قَوْلِهِ :﴿ وَمَنْ أَحْيَاهَا ﴾ مَحْمُولٌ عَلَى وَجْهٍ مِنْ وجُوهِ المَجاز.

(٣) ونِسْبَةُ العَطاءِ إِلَى اللهِ لا تَقومُ إِلاَّ عَلَى الحَقِيقَةِ المُطْلَقَة ، فَهُوَ سُبْحانَهُ المُعْطِى ، وفى حَدِيثِ الصَّحِيحَيْن : (مَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ خَيْراً يُفَقِّهْهُ فِى الدِّينِ وإِنَّما أَنَا قاسِمٌ واللهُ يُعْطِي ..) الحَدِيث[50].

ونِسْبَةُ العَطاءِ إِلى الخَلْقِ لا تكونُ إِلاَّ عَلَى وَجْهِ التَّسَبُّبِ كَما فى قَوْلِهِ تَعالَى : ﴿ أَفَرَءَيْتَ ٱلَّذِى تَوَلَّىٰ ۝ وَأَعْطَىٰ قَلِيلًا وَأَكْدَىٰٓ ۝ ﴾[51] وقَوْلِهِ : ﴿ فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَٱتَّقَىٰ ۝ وَصَدَّقَ بِٱلْحُسْنَىٰ ۝ فَسَنُيَسِّرُهُۥ لِلْيُسْرَىٰ ۝ ﴾[52]

(٤) ونِسْبَةُ القِسْمِ إِلَى (اللهِ) لا تَقُومُ إِلاَّ عَلَى الحَقِيقَةِ المُطْلَقَةِ فَهُوَ سُبْحانَهُ الَّذى قَسَّمَ فى الخَلْقِ رِزْقَه ﴿ أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَتَ رَبِّكَ ۚ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُم مَّعِيشَتَهُمْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۚ ﴾[53].

(٤٨) سُورَةُ السَّجْدَة ، آيَة (١١) .
(٤٩) سُورَةُ المائِدَة ، آيَة (٣٢) .
(٥٠) أَخْرَجَهُ الشَّيْخَان مِنْ حَدِيثِ مُعاوية .
(٥١) سُورَةُ النَّجْم ، آيَة (٣٣ ، ٣٤) .
(٥٢) سُورَةُ اللَّيْل ، آيَة (٥ ، ٦ ، ٧)
(٥٣) سُورَةُ الزُّخْرُف ، آيَة (٣٢)

هذا وقَد نُسِبَ القِسْمُ إِلَى نَبِيِّنا ﷺ فى الحَدِيثِ المَذْكُورِ سابِقاً ، وفى القُرآن ﴿ فَٱلْمُقَسِّمَٰتِ أَمْرًا ۝ ﴾[54].

(٥) ونِسْبَةُ الرِّزْقِ إِلى اللهِ سُبْحانَهُ أَيْضاً لا تَقُومُ إِلاَّ عَلَى الحَقِيقَةِ المُطْلَقَة ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلرَّزَّاقُ ذُو ٱلْقُوَّةِ ٱلْمَتِينُ ۝ ﴾[55] وقَد يُنْسَبُ إِلى مَظاهِرِهِ فى الخَلْقِ باعْتِبارِ أَنَّهُم مُتَسَبِّبُونَ فيه ، أَو وسَائِلُ فى حُصُولِهِ أَو تَحْصِيلِه ، ومِن ذَلِكَ قَوْلُ اللهِ تعالَى : ﴿ وَٱرْزُقُوهُمْ فِيهَا وَٱكْسُوهُمْ ﴾[56].

وقَوْلُهُ تعالَى : ﴿ وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ أُولُوا۟ ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينُ فَٱرْزُقُوهُم مِّنْهُ ﴾[57] فَنَسَبَ سُبْحانَهُ الرِّزْقَ إِلَى مَنْ خاطَبَ فِى الآيَتَيْنِ عَلَى وَجْهِ التَّسَبُّب ، ونَفاهُ عَنِ الخَلْقِ فى جانِبِ تَأْكِيدِ الحَقِيقَةِ المُطْلَقَة حَيْثُ قالَ جَلَّتْ قُدْرَتُهُ :

﴿ وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَٰيِشَ وَمَن لَّسْتُمْ لَهُۥ بِرَٰزِقِينَ ۝ ﴾[58].

وبِاعْتِبارِ النِّسْبَتَيْنِ قالَ سُبْحانَهُ : ﴿ وَٱرْزُقْنَا وَأَنتَ خَيْرُ ٱلرَّٰزِقِينَ ﴾

وفى السُّنَّةِ ورَدَ ما يُوافِقُ صَنِيعَ القُرْآن ، فَعَنْ بُرَيدة رضي الله عنه قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : (مَنِ اسْتَعْمَلْناهُ عَلَى عَمَلٍ فَرَزَقْناهُ رِزْقاً فَما أَخَذَ بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ غُلُول)[59].

(٦) ونِسْبَةُ التَّدْبِيرِ إِلَيْه (سُبْحانَهُ) لا تَكُونُ إِلاَّ عَلَى الحَقِيقَة

(٥٤) سُورَةُ الذَّاريات ، آيَة (٤) .
(٥٥) سُورَةُ الذَّاريات ، آيَة (٥٨) .
(٥٦) سُورَةُ النِّساء ، آيَة (٥) .
(٥٧) سُورَةُ النِّساء ، آيَة (٨) .
(٥٨) سُورَةُ الحِجْر ، آيَة (٢٠) .
(٥٩) أَخْرَجَهُ أَبو داود والحاكِم .

﴿ يُدَبِّرُ ٱلْأَمْرَ يُفَصِّلُ ٱلْآيَٰتِ لَعَلَّكُم بِلِقَآءِ رَبِّكُمْ تُوقِنُونَ ﴾ (٦٠)

ثُمَّ نَراهُ سُبْحانَهُ قَدْ خَوَّلَ مِنْ هَذا الأَمْرِ ما شاءَ لِمَنْ شاءَ فَقالَ سُبْحانَهُ : ﴿ فَٱلْمُدَبِّرَٰتِ أَمْرًا ﴾ (٦١) .

(٧) ونِسْبَةُ التَّثْبِيتِ إِلَيْه (سُبْحانَهُ) لا تكونُ إلَّا عَلى الحَقِيقَة ﴿ يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ ﴾ (٦٢) ثُمَّ خَوَّلَ (سُبْحانَهُ) ما شاءَ مِنْ هَذا الشَّأنِ لِمَنْ قالَ اللهُ فى حَقِّهِم : ﴿ إِذْ يُوحِى رَبُّكَ إِلَى ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ أَنِّى مَعَكُمْ فَثَبِّتُوا۟ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ﴾ (٦٣) .

(٨) وَكَذَلِكَ النَّصْر ﴿ وَمَا ٱلنَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِندِ ٱللَّهِ ﴾ (٦٤) فى جانِبِ الحَقِيقَة ، ﴿ وَإِنِ ٱسْتَنصَرُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ فَعَلَيْكُمُ ٱلنَّصْرُ ﴾ (٦٥) فى جانِبِ التَّسَبُّب .

(٩) وكَذَلِكَ الحِفْظ ﴿ فَٱللَّهُ خَيْرٌ حَٰفِظًا وَهُوَ أَرْحَمُ ٱلرَّٰحِمِينَ ﴾ (٦٦) فى جانِبِ الحَقِيقَة ، ثُمَّ أَسْنَدَ اللهُ الحِفْظَ إلى بَعْضِ ملائِكَتِهِ فَقالَ ﴿ لَهُۥ مُعَقِّبَٰتٌ مِّنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِۦ يَحْفَظُونَهُۥ مِنْ أَمْرِ ٱللَّهِ ﴾ ،

---

(٦٠) سُورَةُ الرَّعد ، آية (٢) .
(٦١) سُورَةُ النَّازعات ، آية (٥) .
(٦٢) سُورَةُ إبراهيم ، آية (٢٧) .
(٦٣) سُورَةُ الأنفال ، آية (١٢) .
(٦٤) سُورَةُ الأنفال ، آية (١٠) .
(٦٥) سُورَةُ الأنفال ، آية (٧٢) .
(٦٦) سُورَةُ يوسُف ، آية (٦٤) .

﴿ إِن كُلُّ نَفْسٍ لَّمَّا عَلَيْهَا حَافِظٌ ﴾ (٦٧)

(١٠) وقالَ (سُبْحانَهُ) مُؤَكِّداً الأَمْرَ فى جانِبِ الحَقِيقَة ﴿ لِّلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ ۚ يَهَبُ لِمَن يَشَآءُ إِنَٰثًا وَيَهَبُ لِمَن يَشَآءُ ٱلذُّكُورَ ﴿٤٩﴾ أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنَٰثًا ۖ وَيَجْعَلُ مَن يَشَآءُ عَقِيمًا ۚ ﴾ (٦٨) وفى جانِبِ التَّخْوِيلِ قالَ عَلى لِسانِ جِبْرِيل ﴿ قَالَ إِنَّمَآ أَنَا۠ رَسُولُ رَبِّكِ لِأَهَبَ لَكِ غُلَٰمًا زَكِيًّا ﴾ (٦٩) .

(١١) وقالَ (سُبْحانَهُ) أَيْضاً فِى جانِبِ تَأْكِيدِ الحَقِيقَة ﴿ قُل لِّلَّهِ ٱلشَّفَٰعَةُ جَمِيعًا ۖ .. ﴾ (٧٠) ثُمَّ خَوَّلَ مِنْها ما شاءَ لِمَنْ يُرِيدُ فى آياتٍ كَثِيرَةٍ ﴿ مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ ۚ ﴾ (٧١) .

(١٢) وقالَ (سُبْحانَهُ) فى جانِبِ تَأْكِيدِ الحَقِيقَة ﴿ فَلِلَّهِ ٱلْعِزَّةُ جَمِيعًا ﴾ ثُمَّ نَراهُ (سُبْحانَهُ) قَدْ أَلْبَسَ مَنْ شاءَ لِبْسَتَها فَقال :

﴿ وَلِلَّهِ ٱلْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِۦ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَٰكِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ (٧٢)

فَإذا كانَ (الحَقُّ سُبْحانَهُ) هُوَ مَصْدَرُ كُلِّ شَأْنٍ فَلَهُ أَنْ يُخَوِّلَ ما شاءَ لِمَنْ شاءَ بِمُقْتَضَى حِكْمَتِهِ واخْتِيارِه ، فَهُوَ مالِكُ المُلْكِ ولكِنَّهُ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشاءُ كما فى قَوْلِه : ﴿ قُلِ ٱللَّهُمَّ مَٰلِكَ ٱلْمُلْكِ تُؤْتِى ٱلْمُلْكَ مَن تَشَآءُ وَتَنزِعُ ٱلْمُلْكَ مِمَّن تَشَآءُ وَتُعِزُّ مَن تَشَآءُ وَتُذِلُّ مَن تَشَآءُ ۖ بِيَدِكَ ٱلْخَيْرُ ۖ إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴾ (٧٣) .

---

(٦٧) سُورَةُ الطارق ، آية (٤) . (٦٨) سُورَةُ الشُّورَى ، آية (٤٩ ، ٥٠) .
(٦٩) سُورَةُ مَرْيَم ، آية (١٩) . (٧٠) سُورَةُ الزُّمَر ، آية (٤٤) .
(٧١) سُورَةُ البقرة ، آية (٢٥٥) . (٧٢) سُورَةُ المُنافِقون ، آية (٨) .
(٧٣) سُورَةُ آل عِمْران ، آية (٢٦) .

وعَلَيْهِ فَلا يَجُوزُ تَكْفِيرُ مُسْلِمٍ صَرَّحَ بِنِسْبَةِ هَذِهِ الأَفْعالِ لِغيرِ اللهِ ، ما دامَ يَعْتَقِدُ أَنَّ الشَّأْنَ فِيها للهِ وَحْدَه الَّذِى ﴿ قَدَّرَ فَهَدَىٰ (٣) ﴾ و﴿ رَبُّنَا ٱلَّذِىٓ أَعۡطَىٰ كُلَّ شَىۡءٍ خَلۡقَهُۥ ثُمَّ هَدَىٰ (٥٠) ﴾ [٧٤] .

وقِيامُ الاشْتِراكِ فى كُلِّ هَذِهِ الأَفْعالِ لا يَعْنِى المُزاحَمَةَ (للهِ) فى فِعْلِهِ واخْتِيارِه ، كما لا يَعْنِى المُنازَعَةَ لَهُ فِيما (تفَرَّدَ بِهِ) مِنْ حُكْمِ مَشِيئَتِهِ أَوْ إرادَتِهِ ..

إِذْ لا تَتَحَرَّكُ ذَرَّةٌ فِى الكَوْنِ إِلاَّ بعِلْمِهِ ، ولا يَقَعُ فِى المُلْكِ أَوِ المَلَكُوتِ شَىْءٌ إِلاَّ بِسَبْقِ اخْتِيارِهِ وتَعَلُّقِ إرادَتِه : ﴿ وَرَبُّكَ يَخۡلُقُ مَا يَشَآءُ وَيَخۡتَارُ ۗ مَا كَانَ لَهُمُ ٱلۡخِيَرَةُ ۚ سُبۡحَٰنَ ٱللَّهِ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشۡرِكُونَ (٦٨) ﴾ [٧٥] و﴿ يُدَبِّرُ ٱلۡأَمۡرَ يُفَصِّلُ ٱلۡأٓيَٰتِ لَعَلَّكُم بِلِقَآءِ رَبِّكُمۡ تُوقِنُونَ (٢) ﴾ [٧٦] .

ولِلهِ دَرُّ شَيْخِنا أَبِى الفَيْضِ (مُحَمَّد بن عَبْدِ الكَبير الكَتّانى) رضي الله عنه حَيْثُ قالَ (فالوجُودُ على تَفاصِيلِهِ صُورَةُ ما عَلَيْهِ العِلْمُ القَدِيم ، فَلَمْ تُحدِثْ الأَشْياءُ لأَنْفُسِها اخْتِياراتٍ أَو تَدْبِيراتٍ أَو حَرَكاتٍ مُضادَّةٍ لِما عَلَيْهِ صُوِّرَتْ ، ولا مُنازَعاتٍ لِما عَلَيْهِ جُبِلَتْ ؛ فالأَمْرُ واحِدٌ ، والحُكْمُ العالِى تَنَوَّعَ حَسَبَ الشَّواكِلِ والاسْتِعْدادات والسَّابِقِيّات ، والكَوْنُ أَحْقَرُ مِنْ أَنْ يُنازِعَ رَبَّه ، وأَذَلُّ مِنْ أَنْ يُدَبِّرَ لِنَفْسِهِ ، وأَدْوَنُ مِنْ أَنْ يُقاوِمَ جَلالَ جَبَرُوتِ خالِقِهِ (جَلَّ سُلطانُه) فالحُكْمُ للهِ العَلِىِّ الكَبير) .

إِذَن ، مَنْ طَلَبَ مِنَ المَخْلُوقِ ما خَوَّلَهُ اللهُ مِنْ وَظائِفِ الحَياةِ

(٧٤) سُورَةُ طه ، آيَة (٥٠) .
(٧٥) سُورَةُ القَصص ، آيَة (٦٨) .
(٧٦) سُورَةُ الرَّعْد ، آيَة (٢) .

وأَسْبابِها ، فَما أَخْطَأَ سَبِيلَ الرُّشْد (هَذا مَعَ ضَمِيمَةِ اسْتِحْضارِنا واسْتِشْعارِنا لِقِيامِ تَدْبِيرِهِ تعالَى وظُهورِ أَثَرِ إِرادَتِهِ فِيما يَنْفَعِلُ لَنا مِنْها) وهَذا ما أَكَّدَهُ الحَقُّ سُبْحانَهُ فى قَوْلِه ﴿ وَلَمَّا وَقَعَ عَلَيۡهِمُ ٱلرِّجۡزُ قَالُواْ يَٰمُوسَى ٱدۡعُ لَنَا رَبَّكَ بِمَا عَهِدَ عِندَكَ ۖ لَئِن كَشَفۡتَ عَنَّا ٱلرِّجۡزَ لَنُؤۡمِنَنَّ لَكَ وَلَنُرۡسِلَنَّ مَعَكَ بَنِىٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ (١٣٤) فَلَمَّا كَشَفۡنَا عَنۡهُمُ ٱلرِّجۡزَ إِلَىٰٓ أَجَلٍ هُم بَٰلِغُوهُ إِذَا هُمۡ يَنكُثُونَ (١٣٥) ﴾ [٧٧] .

والآيَتان بحُكْمِ مَنْطُوقِهِما تُوَجِّهانِنا إِلَى أَنَّ بَنِى إِسْرائِيلَ لَمْ يَطْلُبوا مِن (مُوسى) عليه السلام ، كَشْفَ الرِّجْزِ عَنْهُم عَلَى أَنَّهُ مالِكٌ للأَمْر ، وإِنَّما طَلَبُوا مِنْهُ ذَلِكَ عَلَى أَنَّهُ مُتَسَبِّبٌ فِيه ، وهَذا ظاهِرٌ مِنْ قَوْلِهِم ﴿ ٱدۡعُ لَنَا رَبَّكَ ﴾ فَيَجِبُ حَمْلُ المُرادِ فى قَوْلِهِم ﴿ لَئِن كَشَفۡتَ ﴾ عَلَى ما يَقْتَضِيه قَوْلُهُم ﴿ ٱدۡعُ لَنَا ﴾ مِنَ التَّسَبُّب .

ثُمَّ إِنَّ (الحَقَّ) تَبارَكَ وتَعالَى قَدْ أَكَّدَ عَلَى قِيامِ تَسَبُّبِ سَيِّدِنا (مُوسَى) عليه السلام فِى كَشْفِ الرِّجْزِ عَنْهُم بِأَن أَتَى بضَمِيرِ الجَمْعِ فى قَوْلِه : ﴿ فَلَمَّا كَشَفۡنَا عَنۡهُمُ .. ﴾ الآيَة ، ولا شَىْءَ فِى ذَلِكَ مِمَّا قَدْ يَتَوَهَّمُهُ البَعْضُ مِنَ الشِّرْكَةِ فى طَلَبِ الرِّجْزِ أَوِ العَذاب .

ونَجِدُ فى (القُرْآنِ) أَيْضاً أَنَّ نِسْبَةَ الأَمْرِ إلى المُتَسَبِّبِ فِيهِ لَيْسَ مِنْ بابِ الغُلُوِّ أَو الدَّعْوَى ، إِذْ يَقُولُ سُبْحانَه : ﴿ وَقَالَ ٱلَّذِى نَجَا مِنۡهُمَا وَٱدَّكَرَ بَعۡدَ أُمَّةٍ أَنَا۠ أُنَبِّئُكُم بِتَأۡوِيلِهِۦ فَأَرۡسِلُونِ (٤٥) ﴾ [٧٨] .

(٧٧) سُورَةُ الأَعْراف ، آيَة (١٣٤ ، ١٣٥) .
(٧٨) سُورَةُ يُوسُف ، آيَة (٤٥) .

والمُتَأَمِّلُ فِى هَذِهِ الآيَةِ يَرَى أَنَّ السَّجِينَ قَدْ نَسَبَ تَأْوِيلَ الرُّؤْيا إِلَى نَفْسِهِ ، وهَذا مُخالِفٌ لِلْواقِعِ إِلاَّ أَنَّهُ أَفْصَحَ عَن تَسَبُّبِهِ فِى الأَمْرِ بقَوْلِهِ ﴿ فَأَرْسِلُونِ ﴾ أى إِلى من يَمْلِكُ مَقالِيدَ التَّأْوِيل (تَخْوِيلاً مِنَ الله) وهُوَ (يُوسُفُ) عليه السلام .

وقَدْ سَبَقَتْ الإِشارَةُ إِلى قَوْلِ (اللهِ تعالَى) حِكايَةً لِقَوْلِ (جِبْرِيلَ) عليه السلام ﴿ قَالَ إِنَّمَآ أَنَا۠ رَسُولُ رَبِّكِ لِأَهَبَ لَكِ غُلَٰمًا زَكِيًّا ﴿١٩﴾ ﴾ فَنِسْبَةُ هَذا الأَمْرِ إِلى (جِبْرِيل) لابُدَّ أَنْ تَقُومَ مَعَ اعْتِبارِ قَوْلِهِ ﴿ إِنَّمَآ أَنَا۠ رَسُولُ رَبِّكِ ﴾ .

ونَرَى (الحَقَّ) سُبْحانَهُ وتَعالَى يُؤَكِّدُ عَلَى مَشْرُوعِيَّةِ الاسْتِغاثَةِ بِمَنْ يَمْلِكُ أَسْبابَها ، وذَلِكَ فِى قَوْلِهِ تَعالَى : ﴿ فَٱسْتَغَٰثَهُ ٱلَّذِى مِن شِيعَتِهِۦ عَلَى ٱلَّذِى مِنْ عَدُوِّهِۦ ﴾[79] والحِكايَةُ فِى الآيَةِ لَيْسَتْ حِكايَةً قَوْلِيَّةً فَيَقُولُ قائِلٌ : اللهُ يَحْكِى قَوْلَ مَن قالَ بما فِيهِ مِنْ هِنات ، وإِنَّما الحِكايَةُ فِى الآيَةِ حِكايَةٌ حالِيَّة ، يَحْكِى فِيها (الحَقُّ تبارَكَ وتَعالَى) حالَةَ الاسْتِغاثَة ؛ فالقَوْلُ فِى الآيَةِ (للهِ) ولَيْسَ للمُسْتَغِيث ، ومِن ذَلِكَ قَوْلُ (أُمِّ اسْماعِيل) عِنْدَما سَمِعَتْ صَوْتاً وهِىَ تَبْحَثُ عَنِ الماءِ لِيَشْرَبَ وَلَدُها : (أَغِثْ إِنْ كانَ عِنْدَكَ غَواث)[80] .

وعَلَيْهِ ، فالْخَطْبُ فِى التَّوَسُّلِ إِلَى اللهِ بالْوُجَهاءِ مِنْ عِبادِهِ أَهْوَنُ مِنْهُ فِى تِلْكَ الأُمُورِ الَّتِى لا يَشْهَدُ العَبْدُ فِيها إِلاَّ فِعْلَ الخَلْقِ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُم

(٧٩) سُورَةُ القَصَص ، آية (١٥) .
(٨٠) أَخْرَجَهُ البُخارِى .

مَظاهِرُها مَعَ ذُهُولِهِ عَنْ قِيامِها بالشَّأْنِ الواحِد ، وهُوَ فِعْلُ (اللهِ) وتَدْبِيرُه .

إِذْ صُورَةُ التَّوَسُّلِ هِىَ : أَن يَتَوَجَّهَ العَبْدُ إِلى رَبِّهِ سُبْحانَهُ بوَجِيهٍ مِنْ وُجَهائِهِ أَو عَبْدٍ مِنْ خاصَّتِهِ أَو أَصْفِيائِه .

وفِى هَذِهِ الحالَةِ لا يَرَى المُتَوَسِّلُ فِعْلاً لِغَيْرِ (اللهِ) الَّذِى سَأَلَهُ وأَلَحَّ عَلَيْهِ بأَهْلِ الكَرامَةِ عِنْدَهُ .

فَأَىُّ شِرْكٍ فِى هذا ، ووِجْهَةُ العَبْدِ فى الدُّعاءِ واحِدَةٌ وإِنْ تَعَدَّدَت الوَسائِلُ إِلَيْها .

وإِذا أَجازَ (اللهُ) لنا تَعَدُّدَ الوَسائِلِ فى طَلَبِهِ (سُبْحانَه) بِما شَرَعَ لَنا مِنَ العِباداتِ والتَّكالِيفِ ، ونَدَبَنا إِلَيْهِ على لِسانِ (رَسُولِه) ﷺ مِنَ الطَّاعاتِ والقُرُباتِ ، فكَيْفَ لا يَجُوزُ تَعَدُّدُها فِى تَحْصِيلِ مطالِبِ العَبْدِ فِى الحَياةِ الدُّنْيا المَخْلُوقَةِ (للهِ) بأَسْبابِها ووَسائِلِها (أ . هـ) .

ولْنَعْلَم ، أَنَّ مَنِ اتَّخَذَ الأَنْبِياءَ والصَّالِحِينَ وَسِيلَةً إِلَى (الله) لِجَلْبِ خَيْرٍ مِنْهُ (عَزَّ وجَلَّ) أَو دَفْعِ ضُرٍّ كَذَلِك ، فَهُوَ لَيْسَ إِلاَّ سائِلاً (اللهَ) وَحْدَهُ أَنْ يُيَسِّرَ لَهُ ما طَلَبَ أَو يَصْرِفَ عَنْهُ ما شاء ، (مُتَوَسِّلاً إِلَيْهِ بمَنْ تَوَسَّلَ به) ، وهُوَ فِى ذَلِكَ آخِذٌ بالسَّبَبِ الَّذِى وضَعَهُ (اللهُ) لِنَجْحِ العَبِيدِ فى قَضاءِ مَآرِبِهِم ، ولِلْوُصُولِ بِهِ إِلَى قَضاءِ حَوائِجِهِم مِنْهُ (عَزَّ وجَلَّ) ، سالِكٌ مَسالِكَ السُّنَنِ الإِلَهِيَّةِ الَّتِى أَمَرَ (اللهُ) عِبادَهُ

بِسُلُوكِها ، جَارٍ عَلَى النَّامُوسِ الَّذِى وَضَعَهُ (اللّهُ) للنَّاسِ فى اسْتِنْزالِ رَحْمَتِهِ واسْتِدْفاعِ نِقْمَتِه .

ومَنْ أَخَذَ بالسُّنَنِ الَّتِى وضَعَها (الكريمُ) وسَلَكَ السُّنَنَ الَّتِى أَمَرَ (الجوادُ) بسُلُوكِهَا لِنَيْلِ جُودِهِ ، فَما سَأَلَ السُّنَنَ ولكِنْ سَأَلَ واضِعَها ، وما عَبَدَ السُّنَنَ ، وإِنَّما عَبَدَ مَنْ أَمَرَ بسُلُوكِهِ (تبارَكَ وتعالَى) ، فَقَوْلُ القائِلِ : يا (رَسُولَ اللهِ) أُرِيدُ أَنْ تَرُدَّ عَيْنِى ، أَو أَنْ يَزولَ عَنَّا الجَدْبَ أَو أَنْ يَذْهَبَ مَرضِى فَمَعْنَى ذَلِكَ كُلِّهِ طَلَبُ هَذِهِ الأُمُورِ مِنَ (اللهِ) بواسِطَةِ شَفاعَةِ (رَسُولِ الله) ﷺ وهُوَ كقَوْلِهِ : ادْعُ لِى بكَذا ، واشْفَعْ لِى فى كَذا ، لا فَرْقَ بَيْنَهُما ، إِلاَّ أَنَّ هَذِهِ أَصْرَحُ فِى المُرادِ مِنْ تِلْكَ ، ومِثْلُهما فِى ذَلِكَ ، أَو أَوْضَحُ ، قَوْلُ المُتَوَسِّلِ : اللهُمَّ إِنِّى أَسْأَلُكَ بنَبِيِّكَ تيسِيرَ كذا مِنَ الخَيْرِ ، أَو دَفْعَ كَذا مِنَ الشَّرِّ ، فالمُتَوَسِّلُ فى ذَلِكَ كُلِّهِ ما سَأَلَ حاجَتَهُ إِلاَّ (للهِ) عَزَّ وجَلَّ .

وبِهذا نَعْلَمُ أَنَّ احْتِجاجَهُم عَلَى مَنْعِ التَّوسُّلِ ، بقَوْلِهِ ﷺ : (إذا سَأَلْتَ فاسْأَل الله) إِنَّما هُوَ دائِرٌ بَيْنَ التَّلْبِيسِ عَلَى المُسْلِمِينَ ، وبَيْنَ الجَهالَةِ بما هُوَ مَعْلُومٌ مِنْ مُرادِ المُتَوَسِّلِينَ ، أو هُوَ مُغالَطَةٌ فِى حَمْلِ الحَدِيثِ عَلَى ما هُوَ ظاهِرُ الفَساد ، مِنْ أَنَّهُ لا يَصِحُّ لأَحَدٍ أَنْ يَسْأَلَ غَيْرَ اللهِ شَيْئاً ، فإِنَّ مَنْ فَهِمَ هَذا مِنَ الحَدِيثِ الشَّرِيفِ ، فَقَدْ أَخْطأَ الخَطأَ كُلَّه .

ويَكْفِى فى بَيانِ هَذا الخَطَأ : أَنَّ الحَدِيثَ نَفْسَهُ إِنَّما هُوَ جَوابٌ مِنْهُ

ﷺ لسُؤالِ (ابْنِ عبَّاس) راوِى الحَدِيث ، بَعْدَ تَشْوِيقِ (رَسُولِ اللهِ) ﷺ لَهُ أَن يَسْأَلَهُ ، فإِنَّه قالَ لَهُ : (يا غُلام) ألا أُعَلِّمُكَ كَلِماتٍ يَنْفَعُكَ اللهُ بهِنَّ ؟ فَأَىُّ تَحْرِيضٍ على السُّؤالِ أَجْمَلُ مِنْ هذا ؟ ، فقالَ (ابنُ عَبَّاس) : بَلَى ، فَأَجابَهُ ﷺ بهذا الحَدِيثِ الَّذِى مِنْهُ هَذِهِ الجُمْلَة .. ولَوْ أَنَّنا سَلَّمْنا لَهُم وجارَيْناهُم عَلَى هَذا الْوَهْمِ ، لَما صَحَّ عَلَى مُقْتَضاهُ أَنْ يَسْأَلَ جاهِلٌ عالِماً ، ولا واقِعٌ فِى مَهْلَكَةٍ غَوْثاً مِمَّنْ تُوقَفُ نَجاتُهُ عَلَى إِغاثَتِهِ ، ولا دائِنٌ مَدِيناً قَضاءَ ما عَلَيْه ، ولا مُسْتَقْرِضٌ قَرْضاً ، ولَمَا صَحَّ للنَّاسِ يَوْمَ القِيامَةِ أَنْ يَسْأَلُوا النَّبِيِّينَ الشَّفاعَة ، ولا صَحَّ لنَبِىِّ اللهِ (عِيسَى) أَنْ يَأْمُرَهُم بسُؤالِها (سَيِّدَ المُرسَلِين) عَلَيْهِ وعَلَيْهِم الصَّلاةُ والسَّلامُ ، كَما فِى حَدِيثِ الشَّفاعَة.

فإِنْ قالوا : إِنَّ المَمْنُوعَ إِنَّما هُوَ سُؤالُ الأَنْبياءِ والصَّالِحِينَ مِنْ أَهْلِ القُبُورِ فى بَرازِخِهم ، لأَنَّهُم غَيْرُ قادِرِينَ ، قُلْنا لَهُم : بَلْ هُم أَحْيَاءٌ سامِعُونَ قادِرونَ عَلَى الشَّفَاعَةِ والدُّعاء ، والمُنْكِرُ لِذَلِكَ ، أَخَفُّ أَحْوالِهِ أَنَّهُ جاهِلٌ بما كانَ يَلْحَقُ بالمُتَواتِرِ مِن سُنَّتِهِ ﷺ ، والدَّالُّ عَلَى أَنَّ مَوْتَى المُؤْمِنِينَ لَهُم فِى حَياتِهِم البَرْزَخِيَّةِ : العِلْمُ والسَّماعُ والرُّؤْيَةُ والقُدْرَةُ عَلَى الدُّعاءِ وما شاءَ (اللّهُ) مِنَ التَّصَرُّفات ، فَما الظَّنُّ بأَكابِرِ أَهْلِ البَرْزَخِ مِنَ النَّبِيِّينَ وسائِرِ الصَّالِحِين ؟ وفى حَدِيثِ الإِسْراءِ والمِعْراجِ الصَّحِيحِ بل المَشْهُورِ ما فَعَلَ (الأَنْبياءُ) عَلَيْهِمُ الصَّلاةُ والسَّلامُ مَعَ خَيْرِهِم ﷺ ، مِنَ الصَّلاةِ خَلْفَهُ والدُّعاءِ لَهُ فى

السَّموات ، حَتَّى إِنَّ الأُمَّةَ ما ظَفَرَتْ بِتَخْفِيفِ خَمْسِينَ صَلاةٍ إِلَى خَمْسٍ فى كُلِّ يَوْمٍ ولَيْلَةٍ بِشَفاعَتِهِ ﷺ المُتَكَرِّرَةِ إِلاَّ بَعْدَ إِشارَةِ كَلِيمِ اللهِ (مُوسَى بن عُمْران) عليه السلام بِها عَلَيْهِ .

وبهذا يَتَبَيَّنُ أَنَّه لَيْسَ المَقْصُودُ مِنَ الحَدِيثِ ما تَوَهَّمُوهُ ، فَإِنَّهُ فاسِدٌ واضِحُ الفَسادِ كما رَأَيْنا ، وإِنَّما المَقْصُودُ مِنْهُ التَّرْهِيبُ مِنْ سُؤالِ النَّاسِ أَمْوالَهُم بِلا حاجَةٍ طَمَعاً فِيها ، والتَّرْغِيبُ فى القَناعَةِ بما يَسَّرَ (اللهُ) مِنَ الخَيْرِ وإِنْ كانَ قَلِيلاً ، والتَّعَفُّفُ عَمَّا لا تَدْعُو الحاجَةُ إِلَيْهِ مِمَّا بِأَيْدِى النَّاسِ ، وأَنْ يَسْتَغْنِىَ بِسُؤالِ اللهِ مِنْ فَضْلِه ، وفى الأَحادِيثِ الصَّحيحةِ الكَثِيرَةِ ما يُوَضِّحُ هَذا المَعْنَى ، كقولِه ﷺ :

(إِنَّما المَسائِلُ كُدوح ، يَكْدَحُ بِها الرَّجُلُ وَجْهَهُ ، فَمَنْ شاءَ أَبْقَى عَلَى وَجْهِهِ ، ومَنْ شاءَ تَرَك ، إِلاَّ أَن يَسْأَلَ ذا سُلْطان ، أَو فى أَمْرٍ لا يَجِدُ فِيهِ بُدّاً)[٨١] ، وقَوْلِه ﷺ (مَسْأَلَةُ الغَنِيِّ شَيْنٌ فى وَجْهِهِ يَوْمَ القِيامَةِ)[٨٢] وقَوْلِهِ ﷺ : (الَّذِى يَسْأَلُ مِنْ غَيْرِ حاجَةٍ كَمَثَلِ الَّذِى يَلْتَقِطُ الجَمْر)[٨٣] ..

فالمَعْنَى إِذاً : أَنَّكَ إِذا رَأَيْتَ فى يَدِ أَحَدٍ مِنَ المالِ ما أَعْجَبَكَ ، وطَمَحَتْ إِلَيْه نَفْسُكَ ، فَلا تَسْأَلْهُ ما فى يَدِهِ ، واسْتَغْنِ بِسُؤالِ (اللهِ) مِنْ فَضْلِهِ عَنْ سُؤالِ العَبْد ..

(٨١) أَخْرَجَهُ أبو داود والنَّسائى وغيرُهما .
(٨٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَد .
(٨٣) أَخْرَجَهُ البَيْهَقى .

فالحَدِيثُ إِرْشادٌ إِلى أَدَبٍ تَرْقَى بِهِ النَّفْسُ إِلى مَقامِ أَهْلِ القَناعَةِ ، وتَتَنَزَّهُ بِهِ عَنِ السُّقُوطِ فى مَهاوِى الطَّمَعِ وأَدْناسِ أَهْلِهِ ، وأَيْنَ هَذا مِنْ سُؤالِ اللهِ بِأَنْبِيائِهِ وأَوْلِيائِهِ ، أَو سُؤالِ أَنْبِيائِهِ الشَّفاعَةَ للسَّائِلِينَ فِيما جَعَلَ اللهُ شَفاعَتَهُم فيهِ مِنْ أَقْوَى أَسْبابِ النَّجاح ؟ ، ولكِنَّ الإِنْسانَ إِذا رَكِبَ الهَوَى ، شَطَّ بِهِ فى مَجاهِلِ الأَوْهام ، وخَرَجَ بِهِ عَنْ جادَّةِ صَحِيحِ الأَفْهام .

❁ وقَدْ حَضَّ (اللهُ) عِبادَهُ عَلَى الرِّفْقِ بالسَّائِلِ (أَيّاً كانَ هَذا السَّائِل) ، يَقُولُ تعالَى : ﴿ وَأَمَّا ٱلسَّآئِلَ فَلَا تَنۡهَرۡ ۝١٠ ﴾[٨٤] .

❁ وفِى قَوْلِ (الحَقِّ) جَلَّ فِى عُلاه ، لحَبِيبِهِ ومُصْطَفاه ﷺ : ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِى عَنِّى فَإِنِّى قَرِيبٌ ﴾[٨٥] فَقَدْ أَقَرَّ (جَلَّ شَأْنُهُ) سُؤالَ العِبادِ لـ (رَسُولِ اللهِ) ﷺ ولَمْ يَقُلْ (سُبْحانَهُ) : وإِذا سَأَلَنِى ، وكَما هُوَ مَعْلُومٌ فَإِنَّ العِبْرَةَ لَيْسَتْ بقُرْبِ (اللهِ) فَهُوَ أَقْرَبُ مِنْ حَبْلِ الوَرِيدِ ، وإِنَّما العِبْرَةُ هِىَ بِقُرْبِ العَبْدِ (قُرْباً صالِحاً) لأَنْ يَسْتَجِيبَ (اللهُ) لَهُ ، ولا أَدَلَّ عَلَى ذَلِكَ مِنْ أَنَّ العَبْدَ وهُوَ فِى مَوْطِنِ القُرْبِ فِى (الصَّلاة) قَدْ لا يَعْبأُ (اللهُ) بِهِ ولا يَنْظُرُ إِلَيْه ، إِنْ لَمْ يَكُنْ مُسْتَوْفِياً ومُتَحَقِّقاً بشُرُوطِ القُرْبِ مِنْ (طَهارَةِ البَدَنِ والقَلْبِ وحُضُورِ العَقْلِ واسْتِحْضارِ عَظَمَةِ اللهِ) وصَدَقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذ يَقُولُ :

(٨٤) سُورَةُ الضُّحَى ، آيَة (١٠) .
(٨٥) سُورَةُ البَقَرَة ، آيَة (١٨٦) .

(لا يُكْتَبُ للرَّجُلِ مِنْ صَلاتِهِ ماسَها عَنْهُ) .[٨٦]

۞ بَلْ وقَدْ حَثَّ (اللهُ) وأَمَرَ بالسُّؤالِ طلَباً للْعِلْمِ والمَعْرِفَةِ عَلى إطْلاقِهِ ، يَقُولُ تعالَى : ﴿ فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾[٨٧]

۞ أمَّا قَوْلُهُ تعالَى : ﴿ لَا يَسْـَٔلُونَ ٱلنَّاسَ إِلْحَافًا ﴾[٨٨] فهِىَ لا تَعْنِى (نَفْىَ السُّؤال) ولَكِنَّها تُفيدُ التَّجَمُّلَ فِى الطَّلَبِ عِنْدَ السُّؤال ..

۞ وعِنْدَما يَرْقَى بِنا (مَوْلانا) جَلَّ جَلالُهُ مُعَلِّماً ومُهَذِّباً قائِلاً : ﴿ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَٰعًا فَسْـَٔلُوهُنَّ مِن وَرَآءِ حِجَابٍ ﴾[٨٩] ، فَهُو كِنايَةٌ عَنِ الحَياءِ فى أَرْقَى صُورِهِ ، مَعَ الإقْرارِ بِمَشْرُوعِيَّةِ السُّؤالِ .

۞ رَوى (مُسْلِمٌ) فى صَحِيحِهِ عَن (رَبِيعَةَ بن كَعْبٍ الأَسْلَمِىِّ) رضي الله عنه قالَ : (كُنْتُ أَبِيتُ مَعَ (رَسُولِ اللهِ) ﷺ فَأَتَيْتُهُ بوضُوئِهِ وحاجَتِهِ فَقالَ لى : سَل ، فَقُلْتُ : أَسْأَلُكَ مُرافَقَتَكَ فِى الجَنَّة ، قالَ : أَوَ غَيْرَ ذَلِكَ ؟ قُلْتُ : هُوَ ذاكَ ، قالَ : فَأَعِنِّى عَلَى نَفْسِكَ بكَثْرَةِ السُّجود) ويُلاحَظُ أَنَّ (رَسُولَ اللهِ) ﷺ لَمْ يَقُلْ لَهُ : أَشْرَكْتَ حِينَ سَأَلَهُ مُرافَقَتَهُ فِى الجَنَّةِ ولَمْ يُصَحِّحْ لَهُ عِبارَتَهُ بَلْ قَبِلَها مِنْهُ ﷺ .

ومِنْ هَذا يَتَّضِحُ أَنَّ (اللهَ) بِحِكْمَتِهِ جَعَلَ (الأَنْبِياءَ والأَوْلِياءَ والصَّالِحِينَ) سَبَباً ومِفْتاحاً لأَنْواعٍ مِنَ الخَيْرِ فى الدُّنْيا والآخِرَةِ ، والمُؤْمِنُ المُوَحِّدُ إنَّما يَسْأَلُهُم قَضاءَ حاجَتِهِ سَواءٌ أَكانَتْ دُنْيَوِيَّةً أَمْ

---

(٨٦) أَخْرَجَهُ (ابْنُ المُبارَك) مَوْقُوفاً عَلَى (عَمَّار بْن ياسِر) - فى كِتابِ الزُّهْد رقم : ١٣٠٠ .
(٨٧) سُورَةُ النَّحْل ، آيَة (٤٣) ، سُورَةُ الأَنْبِياء ، آية (٧) .
(٨٨) سُورَةُ البَقَرَة ، آيَة (٢٧٣) . (٨٩) سُورَةُ الأَحْزاب ، آيَة (٥٣) .

أُخْرَوِيَّةً مِنْ هَذا المُنْطَلَق .

وقَدْ يُلَبِّسُ بَعْضُ النَّاسِ عَلَى الضُّعفاءِ فى قَوْلِهِ ﷺ (وإذا اسْتَعَنْتَ فاسْتَعِنْ بالله) فَيَتَوهَّمُونَ ويُوهِمُونَ أَنَّه لا يَصِحُّ الاسْتِعانَةُ بما سِوَى الله ، ويَجْعَلُونَ هَذا مِنَ الشِّرْكِ المُخْرِجِ عَنِ المِلَّةِ ، وقَدْ أَبْدوا فى ذَلِكَ وأَعادوا بما طَوَّعَتْ لَهُمْ أَهْواؤُهُم وأَوْهامُهم عِنْدما احْتَجُّوا بقَوْلِ اللهِ تعالَى : (وإيَّاكَ نَسْتَعِين) ، ولَكِنَّ المَقْصُودَ بالنَّفِى هُنا ما فيهِ الاسْتِعانَةُ بغَيْرِهِ (عَزَّ وجَلَّ) عَلَى أَنَّ ذَلِكَ الغَيْرَ رَبٌّ ، وأَمَّا ذَلِكَ الحَدِيثُ الشَّرِيفُ فَلَيْسَ المَقْصُودُ بِهِ النَّهْىَ عَنِ الاسْتِعانَةِ بما سِوَى الله ، وإنَّما مَعْناهُ النَّهْىُ عَنِ الغَفْلَةِ عَنْ أَنَّ ما كانَ مِنَ الخَيْرِ عَلَى يَدِ الأَسْبابِ فَهُوَ مِنَ الله ، و فِيهِ الأَمْرُ بالانْتِباهِ إلى أَنَّ ما كانَ مِنْ نِعْمَةٍ عَلَى يَدِ المَخْلُوقاتِ فَهُوَ مِنَ اللهِ وبالله .

فالمَعْنَى : وإذا أَرَدْتَ الاسْتِعانَةَ بأَحَدٍ مِنَ المَخْلُوقِينَ (ولابُدَّ لكَ مِنْها) فاجْعَلْ كُلَّ اعْتِمادِكَ عَلَى اللهِ وَحْدَه ، ولا تَحْجُبْكَ الأَسْبابُ عَنْ رُؤْيَةِ المُسَبِّبِ (جَلَّ جَلالُه) ، ولا تَكُنْ مِمَّنْ يَعْلَمُونَ ظاهِراً مِنْ هَذِهِ الارْتِباطاتِ والعَلاقاتِ بَيْنَ الأَشْياءِ المُتَرَتِّبِ بَعْضُها عَلَى بَعْض ، وهُم عَنِ الَّذِى رَبَطَ بَيْنَها غافِلون ، وقَدْ أَوْمَأَ هَذا الحَدِيثُ نَفْسُهُ إلى هَذا المَعْنَى ، وذَلِكَ فى قَوْلِهِ ﷺ عَقِبَ هَذِه الجُمْلَةِ الشَّرِيفَة : (واعْلَمْ أَنَّ الأُمَّةَ لو اجْتَمَعَتْ عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ بشَىْءٍ لَمْ يَنْفَعُوكَ إلاَّ بشَىْءٍ قَد كَتَبَهُ اللهُ لَك ، وإنِ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضُرُّوكَ بشَىْءٍ لَمْ يَضُرُّوكَ إلاَّ بشَىْءٍ

قدْ كَتَبَهُ اللهُ عَلَيْك) ، فَأَثْبَتَ لَهُم كما نَرى نَفْعاً وضَرَّاً بِما كَتَبَهُ اللهُ لِلْعَبْدِ أَوْ عَلَيْه ، فَهذا مِنْهُ ﷺ يُوَضِّحُ لنا مُرادَهُ ﷺ بهذا التَّعْليمِ الشَّريف ، وكَيْفَ نُنْكِرُ (الاسْتِعانَةَ) بغَيْرِهِ (تعالَى) وقَدْ جاءَ الأَمْرُ فى مَواضِعَ كَثِيرَةٍ مِنَ الكِتابِ والسُّنَّة ، قالَ تعالَى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱسْتَعِينُواْ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِ ﴾ وقالَ : ﴿ وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ ﴾ وحكَى سُبْحانَهُ عَنِ العَبْدِ الصَّالِحِ ذِى القَرْنَيْنِ قَوْلَهُ ﴿ فَأَعِينُونِى بِقُوَّةٍ ﴾ ، وفى مَشْرُوعِيَّةِ صَلاةِ الخَوْفِ الثَّابِتَةِ بالكِتابِ والسُّنَّةِ مَشروعِيَّةُ اسْتِعانَةِ بَعْضِ الخَلْقِ ببَعْض ، كما هُوَ واضِح ، وكذَلِكَ فى أَمْرِهِ تَعالَى المُؤْمِنِينَ بأَنْ يَأْخُذوا حِذْرَهُم مِنْ عَدُوِّهِم وكذَلِكَ فى تَرْغِيبِهِ فى قَضاءِ حوائِجِ بَعْضِهِم بَعْضاً ، والتَّيْسِيرِ عَلَى المُعْسِرِ ، والتَّفْريجِ عَنِ المَكْروبِ ، وفى تَرْهِيبِهِ مِنْ إِهْمالِ ذَلِكَ ، وهُوَ فى السُّنَّةِ كَثِير .

رَوَى الشَّيْخان وغَيْرُهُما عَنْه ﷺ أَنَّهُ قالَ : (ومَنْ كانَ فِى حاجَةِ أَخِيهِ كانَ اللهُ فى حاجَتِه) الحَدِيث ، ورَوَى مُسْلِمٌ وأَبُو داود وغَيْرُهُما عَنْهُ ﷺ قالَ : (واللهُ فِى عَوْنِ العَبْدِ ما كانَ العَبْدُ فى عَوْنِ أَخِيه) وقالَ ﷺ : (ما مِنْ عَبْدٍ أَنْعَمَ اللهُ عَلَيْهِ نِعْمَةً فَأَسْبَغَها عَلَيْه ثُمَّ جَعَلَ مِنْ حَوائِجِ النَّاسِ إِلَيْهِ فَتَبَرَّمَ ، فَقَدْ عَرَّضَ تِلْكَ النِّعْمَةَ للزَّوال) .

أَخْرَجَهُ الطَّبَرانى بإِسْنادٍ جَيِّد ، وأَخْرجَ أَيْضاً عَنْهُ ﷺ (إِنَّ للهِ خَلْقاً خَلَقَهُم لِحَوائِجِ النَّاسِ يَفْزَعُ النَّاسُ إِلَيْهِم فى حَوائِجِهِم ، أُولَئِكَ

الآمِنُونَ مِنْ عَذابِ الله) ، فانْظُر إِلَى قَوْلِهِ ﷺ (يَفْزَعُ النَّاسُ إِلَيْهِم فى حَوائِجِهِم) ، ولَمْ يَجْعَلْهُم مُشْرِكِينَ بَلْ ولا عاصِينَ ، ورُوِىَ أَيْضاً مَرْفُوعاً (إِنَّ للهِ عِنْدَ أَقْوامٍ نِعَماً يُقِرُّها عِنْدَهُم ما كانُوا فِى حَوائِجِ النَّاسِ ما لَمْ يَمَلُّوهُم ، فإِذا مَلُّوهُم نَقَلَها مِنْ عِنْدِهِم إِلَى غَيْرِهِم) أَخْرَجَهُ الطَّبَرانِى فِى الأَوْسَط .

وقالَ ﷺ (لأَنْ يَمْشِىَ أَحَدُكُم مَعَ أَخِيهِ فى قَضاءِ حاجَتِهِ - وأَشارَ بأُصْبُعِهِ - أَفْضَلُ مِنْ أَن يَعْتَكِفَ فِى مَسْجِدى هذا شَهْرَيْن) أَخْرَجَهُ الحاكِمُ وقالَ : صَحِيحُ الإِسْناد .

ومِمَّا اسْتَحَبَّهُ فُقَهاءُ المِلَّةِ ومُحَدِّثُوها للمُسافِرِ إذا انْفَلَتَتْ دابَّتُهُ فِى الفَلاة (وهِىَ الصَّحراءُ الواسِعَة) أَن يُنادِىَ بصَوْتٍ عالٍ فَيَقُولُ : (يا عِبادَ اللهِ احْبِسُوا) مَرَّتَيْن أَو ثلاثاً ، لِما رُوِىَ فى ذَلِكَ عَنْهُ ﷺ قالَ : (إذا انْفَلَتَتْ دابَّةُ أَحَدِكُم بأَرْضٍ فَلاةٍ فَلْيُنادِ : يا عِبادَ اللهِ احْبِسُوا عَلَىَّ ، فإِنَّ للهِ تَعالَى فِى الأَرْضِ حاضِراً سَيَحْبِسُهُ عَلَيْكُم) أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلى فى مُسْنَدِهِ ، وابْنُ السُّنِّى والطَّبَرانِى فى الكبيرِ عَن ابْنِ مَسْعود ، وأَخْرَجَهُ فى الكَبيرِ أَيْضاً عَنْ عُتْبَةَ بن غَزْوان مَرفُوعاً بلَفْظ (إذا أَضَلَّ أَحَدُكُمْ شيْئاً أَو أَرادَ أَحَدُكُمْ غَوْثاً وهُوَ بأَرْضٍ لَيْسَ بِها أَنِيسٌ فَلْيَقُلْ يا عِبادَ اللهِ أَغِيثُونِى ، يا عِبادَ اللهِ أَغِيثُونِى ، فَإِنَّ للهِ عِباداً لا يَراهُم) ولَفظُ الطَّبَرانى كما فى الفَيْضِ القَديرِ للمَناوى (فَلْيَقُلْ : يا عِبادَ اللهِ أَعِينُونِى) ثَلاثاً قالَ ابْنُ مُفْلِح الحَنْبَلِى فى كتابِهِ (الآداب

الشَّرْعِيَّة) بَعْدَ ما ذَكَرَ هَذا الحَدِيثَ : قالَ (عَبْدُ اللهِ بن الإمام أَحْمَد بن حَنْبَل) : سَمِعْتُ أَبِى يَقولُ : حَجَجْتُ خَمْسَ حِجَجٍ فَضَلَلْتُ الطَّرِيقَ ، وكُنْتُ ماشِياً فَجَعَلْتُ أَقُولُ : يا عِبادَ اللهِ دُلُّونا عَلَى الطَّرِيق ، فَلَم أَزَل أَقُولُ هذا حَتَّى وقَفْتُ عَلَى الطَّرِيق .

وكَفى بِهَذا الإمامِ فى الحَدِيثِ والفِقْهِ حُجَّة .

قالَ العَلاَّمَةُ المُحَقِّقُ الشَّيْخُ (داود البَغْدادِى) فى كتابِهِ (صُلْحُ الإخْوان) فى الصَّفْحَةِ الثَّالِثَةِ والخَمْسِين بَعْدَ ما ذَكَرَ هَذا الحَدِيثَ ما نَصُّه (فكَيْفَ جازَ للعُلَماءِ الأكابِرِ خُصُوصاً مِثْلَ الإمامِ أَحْمَد أَنْ يَطْلُبَ مِنْ غَيْرِ اللهِ ، وهُوَ غائِبٌ ، الدَّلالَةَ عَلى الطَّرِيقِ مِن غَيْرِ أَنْ يَراه) ، إِلَى أَنْ قالَ : (بَلْ كَيْفَ يُعَلِّمُ النَّبِىُّ ﷺ أُمَّتَهُ أَن يَطْلُبوا العَوْنَ والدَّلالَةَ مِن غَيْرِ اللهِ تَعالَى ، واللهُ سُبحانَهُ أَقْرَبُ مِنْ عِبادِهِ ؟ فكَيْفَ يُنادُونَ العِبادَ ، ويَتْرُكُونَ القادِرَ الَّذِى بِيَدِهِ كُلُّ شَىْء ؟ ولكِنَّ النَّبىَّ ﷺ أَعْرَفُ باللهِ مِن جَمِيعِ خَلْقِه ، يَعْلَمُ أَنَّ اللهَ يُجْرِى الأَشْياءَ بِحَسَبِ العَوائِد ، ولِهذا تَرَى العَبْدَ يَطْلُبُ مِنَ اللهِ سُبْحانَهُ الشَىْءَ سِنِينَ فلا يُعطِيه إيَّاهُ حَتَّى يُسَبِّبَهُ عَلَى يَدِ مَخْلُوقِه ، وهَذا كَثِيرٌ جِدّاً ، أَفَيُقالُ إنَّ اللهَ لا يَقْدِرُ عَلَى إعْطاءِ السَّائِل ؟ حاشا وكَلاَّ ، بَلْ رَبَطَ الأَسْبابَ بالمُسَبِّباتِ لِحِكْمَةٍ هُوَ سُبْحانَهُ يَعْلَمُها .

بَلْ قَد جاءَ فى صَحِيحِ البُخارى فى كِتابِ الغُسْلِ أَنَّ نَبِىَّ اللهِ (مُوسَى) عَلَى نَبِيِّنا وعَلَيْه الصَّلاةُ والسَّلامُ ، بَيْنَما كانَ يَغْتَسِلُ ، وقَد

وَضَعَ ثَوْبَهُ عَلَى حَجَر ، إِذْ جَرَى الحَجَرُ بِثَوْبِهِ حِينَ أَرادَ أَنْ يَلْبِسَهُ ، فَجَعَلَ نَبِىُّ اللهِ يَعْدو خَلْفَهُ ويُنادِى الحَجَرَ فَيَقُولُ : ثَوْبِى يا حَجَر ، فَلَمَّا وَقَفَ الحَجَرُ واسْتَقَرَّ لَبِسَ ثَوْبَهُ وجَعَلَ يَضْرِبُ الحَجَرَ كالمُؤَدِّبِ لَهُ عَلَى ما صَنَع ، أَفَيُقالُ بأَنَّ نَبِىَّ اللهِ قَدْ أَشْرَكَ إِذْ عَدَلَ عَن نِداءِ اللهِ الَّذِى هُوَ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِن كُلِّ شَىْءٍ ، إِلى نِداءِ جَمادٍ لَيْسَ مِنْ شَأْنِهِ أَنْ يَسْمَعَ أَوْ يَعْقِل ؟

وهَذا هُوَ الحَبِيبُ الأَعْظَم ﷺ يَطْلُبُ مِن جَبَلِ (أُحُد) قائِلاً : (اثْبَتْ أُحُد ، فَإِنَّ عَلَيْكَ نَبِىٌّ وصِدِّيقٌ وشَهِيدان) فاسْتَجابَ لَهُ (أُحُدٌ) بَعْدَ رَجْفَتِهِ ..

وكَانَ النَبِىُّ هُوَ سَيِّدُنا (مُحَمَّدٌ) ﷺ ، والصِّدِّيقُ هُوَ سَيِّدُنا (أَبو بَكْر) رضي الله عنه ، وأَمَّا الشَّهِيدان فهُما : سَيِّدُنا (عُمَرُ بنُ الخَطَّاب) رضي الله عنه وسَيِّدُنا (عُثْمانُ بن عَفَّان) رضي الله عنه .

فَإِنْ قالوا : إِنَّ الجَمادَ إِذْ ذاكَ عاقِل ، قُلْنا لكِنَّهُ نِداءٌ لِغَيْرِ (اللهِ) تَعالَى ، فإِذا صَحَّحوا نِداءَ العُقَلاءِ ولَمْ يَرَوا فيه مانِعاً ، فإِنَّ المَوْتَى مِنَ النَّبِيِّينَ والصَّالِحِينَ فى بَرازِخِهِم أَتَمُّ حَياةً ، وأَكْمَلُ عَقْلاً ، وأَوْسَعُ إِطِّلاعاً ، وأَسْرَعُ إِغاثَةً ، وأَعْلَى نَجْدَةً مِن كُلِّ أُولَئِكَ الأَحْياءِ فى هَذهِ الدُّنْيا الَّذِينَ يَتَمَلَّقُونَهُم ولا يَرَوْنَ حَرَجاً فِى الاسْتِغاثَةِ بِهِم .

وفى المَواهِبِ اللَّدُنِيَّة ، وكُتُبِ السِّيَرِ المُعَوَّلِ عَلَيْها :

أَنَّ سَيِّدَنا (أَبا بَكْرٍ الصِّدِّيق) رضي الله عنه كانَ أَثْبَتَ الصَّحابَةِ يَوْمَ وَفاةِ

رَسُولِ اللهِ ﷺ ، وكانَ بَعْضُهم شاكّاً فى انْتِقالِهِ ﷺ فَدخَلَ عَلَيْه (أبو بَكْرٍ) وهُوَ ﷺ مُسَجَّىً بثَوْبٍ (أى مُغطَّى) فكَشَفَ عَنْ وَجْهِهِ وقَبَّلَ ما بَيْنَ عَيْنَيْه ، وقالَ :

(بأَبِى أَنْتَ وأُمِّى يا رَسُولَ الله ، طِبْتَ حَيّاً ومَيِّتاً ، يا مُحَمَّدُ اذْكُرْنا عِنْدَ رَبِّكَ ولنَكُنْ مِنْكَ عَلَى بال) ، وقَدْ ثَبَتَ أَنَّ الصَّحابَةَ (رَضِىَ اللهُ عَنْهُم) كان شِعارُهم وهُم يُقاتِلُونَ المُرْتَدِّينَ مِنْ أَهْلِ اليَمامَةِ أَتْباعِ مُسَيْلَمَةَ الكَذَّابِ أَنْ يَقُولوا : يا مُحَمَّداه ، يا مُحَمَّداه ، وظاهِرٌ أَنَّ ذَلِكَ لَمْ يَكُن لِلنَّدْبَةِ (حاشاهُم مِنْ ذَلِك) وإِنَّما ذَلِكَ لاسْتِنْزالِ نَصْرِ اللهِ عَلَيْهِم ، وبَرَكَتِهِ (سُبْحانَهُ) بِنداءِ اسْمِ (حَبيبِهِ) ﷺ ..

وفى هَذا المَقامِ يَطِيبُ لَنا أَنْ نَتَذاكرَ هَذِهِ القِصَّةَ للاسْتِئْناسِ والاسْتِزادَةِ والتَّأَسِّى والاسْتِفادَة :

أَخْرَجَ الطَّبرانِىُّ فى المُعْجَم الكَبير (ج ٩ص ١٧) مِن طَريقِ ابْنِ وَهْبٍ عَنْ شَبيبٍ عَن رَوْحِ بن القاسِم عَن أَبِى جَعْفَر الْخَطْمِىِّ عَن أَبى أُمامَةَ بن سَهْلِ بن حُنَيْفٍ عَن عَمِّهِ (عُثْمانَ بن حُنَيْفٍ) رضي الله عنه :

أَنَّ رَجُلاً كانَ يَخْتَلِفُ إِلَى (عُثْمانَ بن عفَّان) رضي الله عنه فى حاجَةٍ لَهُ ، فكانَ (عُثمانُ) لا يَلْتَفِتُ إِلَيْه ، ولا يَنْظُرُ فى حاجَتِه ، فَلَقى عُثْمان بن حُنَيْفٍ فَشكا إِلَيْه ذَلِكَ ، فَقالَ لَهُ (عُثْمانُ بن حُنَيْفٍ) : ائْتِ المَيْضَأَةَ فَتَوَضَّأْ ثُمَّ ائْتِ المَسْجِدَ فَصَلِّ فيهِ رَكْعَتَيْن ، ثُمَّ قُل : اللهُمَّ إِنِّى أَسأَلُكَ وأَتَوَجَّهُ إِلَيْكَ بنَبِيِّكَ مُحَمَّدٍ ﷺ نَبِىِّ الرَّحْمَة ، يا (مُحَمَّدُ)

إِنِّى أَتَوجَّهُ بِكَ إِلَى رَبِّى فَيَقْضِى لِى حاجَتِى ، وتَذْكُرَ حاجَتَك ، فانْطَلَقَ الرَّجُلُ فَصَنَعَ ما قالَهُ لَهُ ، ثُمَّ أَتى بابَ (عُثْمانَ بن عَفَّان) رضي الله عنه فَجاءَ البَوَّابُ ، حَتَّى أَخَذَ بيَدِه ، فَأَدْخَلَهُ عَلَى (عُثْمان بن عَفَّانَ) فأَجْلَسَهُ مَعَهُ عَلَى الطَّنْفَسَةِ ، وقال لَه : ما حاجَتُكَ ؟ فذَكَرَ حاجَتَهُ ، فَقَضاها لَهُ ، ثُمَّ قالَ رضي الله عنه ما كانَتْ لَكَ مِن حاجَةٍ فائْتِنا .

ثُمَّ إِنَّ الرَّجُلَ خَرجَ مِنْ عِنْدِهِ فَلَقِىَ (عُثْمانَ بن حُنَيْفٍ) ، فَقالَ لَهُ : جَزاكَ اللهُ خَيْراً ، ما كانَ يَنْظُرُ فى حاجَتِى ولا يلْتَفِتُ إِلَىَّ حَتَّى كَلَّمْتَهُ فِىَّ ، فقالَ عُثْمانُ بن حُنَيْفٍ : واللهِ ما كَلَّمْتُه ، ولَكِنْ شَهِدْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وأَتاهُ رَجُلٌ ضَريرٌ ، فَشَكا إِلَيْه ذَهابَ بَصَرِه ، فقالَ لَهُ النَّبِىُّ ﷺ أَوَ تَصْبِر ؟ فَقالَ : يا رَسُولَ اللهِ إِنَّهُ لَيْسَ لى قائِدٌ وقَدْ شَقَّ عَلَىَّ ، فقالَ لَهُ النَّبِىُّ ﷺ : (ائْتِ المَيْضَأَةَ فَتَوَضَّأْ ثُمَّ صَلِّ رَكْعَتَيْن ، ثُمَّ ادْعُ بهَذِهِ الدَّعوات) ، قالَ (عُثْمانُ بن حُنَيْفٍ) فَوَ اللهِ ما تَفَرَّقْنا وطالَ بنا الحَدِيثُ حَتَّى دَخَلَ عَلَيْنا الرَّجُلُ وكَأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ بِهِ ضُرٌّ قَط ..

وقَد يَتَساءَلُ سائِلٌ لماذا تَوَسَّلَ أَميرُ المُؤْمِنِين (عُمَرُ بن الخطَّاب) رضي الله عنه بـ (العبَّاس) عَمِّ النَّبِىِّ ﷺ عامَ الرَّمادَة ؟

نَعم .. ومِنْ سِياقِ القِصَّةِ يَتَّضِحُ المَغْزَى :

فَقَدْ أَخْرَجَ (البُخارِىُّ) فى صَحيحِهِ عَنْ (أَنَسٍ) أَنَّ (عُمَرَ بن الخطَّاب) رضي الله عنه كانوا إِذا قَحطُوا ، اسْتَسْقَى بـ (العبَّاسِ بن عَبْدِ المُطَّلِب) رضي الله عنه فَقالَ : اللهُمَّ إِنَّا كُنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بنَبِيِّنا فَتَسْقِنا ، وإِنَّا

نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِعَمِّ نَبِيِّنا فاسْقِنا .

ولَمَّا دَعا (العبَّاسُ) تَوَسَّلَ بـ (رَسُولِ اللهِ) ﷺ حيْثُ قالَ رضي الله عنه :
اللهُمَّ إِنَّهُ لَمْ يَنْزِلْ بَلاءٌ إِلاَّ بذَنْبٍ ولَمْ يُكْشَفْ إِلاَّ بتَوْبَة ، وقَدْ تَوَجَّهَ القَوْمُ بِى إِلَيْكَ (لِمَكانِي مِنْ نَبِيِّكَ) ، وهَذِه أَيْدينا إِلَيْكَ بالذُّنُوبِ ، ونَواصِينا إِلَيْكَ بالتَّوْبَةِ ، (واحْفَظ اللهُمَّ نَبِيَّكَ فى عَمِّهِ) ..

فَأَرْخَت السَّماءُ مِثْلَ الجِبال ، حَتَّى أَخْصَبَت الأَرْضُ ، وعَاشَ النَّاسُ وأَقْبَلَ النَّاسُ عَلَى (العَبَّاسِ) يتَمَسَّحُونَ بِه ، ويقُولُونَ لَهُ : هَنِيئاً لَكَ يا ساقِىَ الحَرَمَيْن ، وفى ذَلِكَ أَنْشَدَ الشَّاعِرُ المُؤَيَّدُ بِرُوحِ القُدُس (حَسَّانُ بن ثابت) :

سَأَلَ الإِمامُ وقَدْ تَتابَعَ جَدْبُنا * فَسَقَى الغَمامُ بِغُرَّةِ العبَّاسِ
عَمِّ النَّبِيِّ وصِنْوِ والِدِهِ الَّذِى * وَرِثَ النَّبِىَّ بِذاكَ دونَ النَّاسِ
أَحْيا الإلَهُ بِهِ البِلادَ فَأَصْبَحَتْ * مُخْضَرَّةَ الأَجْنابِ بَعْدَ اليْاسِ

ولا يَخْفَى عَلَى عاقِلٍ أَنَّهُ كانَ الحَقُّ لأَمِيرِ المُؤْمِنِينَ (عُمَرَ) رضي الله عنه فى أَنْ يَؤُمَّ النَّاسَ مُسْتَسْقِياً لَهُم لَكِنَّهُ تَأَخَّرَ عَن حَقِّهِ ، وقَامَ رضي الله عنه وقَدَّمَ (العَبَّاسَ) للاسْتِسْقاءِ تَعْظِيماً لرسُولِ اللهِ ﷺ وتَفْخِيماً لأَهْلِهِ وتَقْدِيماً لِعَمِّهِ عَلَى نَفْسِهِ ، مُبالَغَةً فِى الإِشادَةِ بفَضْلِ أَهْلِ بَيْتِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ..

وهَذا هُوَ الحَبِيبُ الأَعْظَمُ ﷺ يَتَوَسَّلُ إلى اللهِ بِذاتِه :

فَقَدْ جاءَ فى مَناقِبِ السَّيِّدَة (فاطِمَة بنت أَسَد) أُمِّ الإمام (عَلِيِّ

بن أبى طالِب) رضي الله عنه أَنَّها لَمَّا ماتَت ، حَفَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لَحْدَها بيَدِهِ وأَخْرَجَ تُرابَهُ بيَدِه ، فَلَمَّا فَرَغَ ، دَخَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فاضْطَجَعَ فيهِ فَقالَ : (اللهُ الَّذِى يُحْيِي ويُمِيتُ وهُوَ حَيٌّ لا يموتُ ، اغْفِرْ لأُمِّى فاطِمَةَ بنْتِ أَسَد ، ولَقِّنْها حُجَّتَها ، ووَسِّعْ عَلَيْها مُدْخَلَها ، بحَقِّ نَبِيِّكَ والأَنْبِياءِ الَّذِين مِنْ قَبْلِى ، فإِنَّكَ أَرْحَمُ الرَّاحِمين ، وكَبَّرَ عَلَيْها ﷺ أَرْبَعاً) .[٩٠]

والمُلاحَظُ هُنا أَيْضاً أَنَّ الأَنْبِياءَ الَّذِينَ تَوَسَّلَ بحَقِّهِم عَلَى اللهِ فى هذا الحَدِيثِ وغَيْرِهِ قَدْ ماتوا (بمَنْطقِ المُجادِلين) ، فَثَبَتَ جَوازُ التَّوَسُّلِ إِلَى اللهِ (بالحَقِّ) وبأَهْلِ الحَقِّ أَحْياءً ومَوْتَى .

كما ثَبَتَ عَنْهُ ﷺ أَنَّهُ تَوَسَّلَ بحَقِّ السَّائِلينَ اللهَ ، مُعَلِّماً ومُرْشِداً إِيَّانا ومُنَبِّهاً لِفَضْلِ الصَّالِحين :

فَعَن أَبِى سَعِيدٍ الخُدْرِىِّ رضي الله عنه قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ (مَنْ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ إِلَى الصَّلاةِ ، فَقالَ :اللهُمَّ إِنِّى أَسْأَلُكَ بحَقِّ السَّائِلينَ عَلَيْكَ ، وبحَقِّ مَمْشاىَ هَذا ، فَإِنِّى لَمْ أَخْرُجْ أَشَراً ولا بَطَراً ولا رِياءً ولا سُمْعَةً ، خَرَجْتُ اتِّقاءَ سَخَطِكَ وابْتِغاءَ مَرْضاتِكَ ، فَأَسْأَلُكَ أَنْ تُعِيذَنى مِنَ النَّار ، وأَنْ تَغْفِرَ لِى ذُنُوبى ، إِنَّهُ لا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلاَّ أَنْت ، أَقْبَلَ اللهُ عَلَيْهِ بوَجْهِهِ ، واسْتَغْفَرَ لَهُ سَبْعُونَ أَلْفِ مَلَك) أَخْرَجَهُ ابْنُ ماجه ، وأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وابنُ خُزَيْمَةَ فى صَحِيحِه ، وأَبو نُعَيْم وابنُ السُّنِّى ،

---
(٩٠) أَخْرَجَهُ الطَّبَرانى فى الكبير والأَوْسَط ، وأَخْرَجَهُ الدَّيْلَمِى وأَبو نُعَيْم .

وقالَ العِراقِى فى تَخْرِيجِ أَحادِيثِ الإِحْياء : حَدِيثٌ حَسَنٌ ، وقالَ الحافِظُ شَرَفُ الدِّين الدِّمْياطِى فى المَتْجَرِ الرَّابِح : إِسْنادُهُ حَسَن ، وحَسَّنَهُ جُمْلَةٌ من كِبارِ حُفَّاظِ الحَدِيثِ وأَئِمَّتِهِ مِثْل : الحافِظ بن حَجَر ، وعَبْد الغَنِي المَقْدِسِى ، وابْن أَبي حاتِم .

فَهَلْ يَبْقَى بَعْدَ قَوْلِ هَؤُلاءِ كَلامٌ لمُتَكلِّم ؟ ، وهَلْ يَصِحُّ مِنْ عاقِلٍ أَنْ يَتْرُكَ حُكْمَ هَؤُلاءِ الفُحُولِ مِنَ الرِّجالِ الحُفَّاظِ المُتْقِنينَ إِلَى قَوْلِ المُتَطفِّلِينَ على مَوائدِ الحَدِيث ؟

﴿ أَتَسْتَبْدِلُونَ ٱلَّذِى هُوَ أَدْنَىٰ بِٱلَّذِى هُوَ خَيْرٌ ﴾ ؟!

﴿ فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى ٱلْأَبْصَٰرُ وَلَٰكِن تَعْمَى ٱلْقُلُوبُ ٱلَّتِى فِى ٱلصُّدُورِ ﴾ ..

والصَّحابَةُ رِضْوانُ اللهِ عَلَيْهِم أَجْمَعِينَ ، حِينَ كانوا يَسْتَغِيثُونَ برَسُولِ اللهِ ﷺ أَو يَطْلُبونَ مِنْهُ الشَّفاعَةَ ، أَو يَشْكُونَ حالَهُم إِلَيْهِ مِنْ فَقْرٍ ومَرَضٍ وعاهَةٍ وبَلاءٍ وجَدْبٍ ، كانوا يَعْلَمُونَ أَنَّهُ ﷺ لا يَفْعَلُ ذَلِكَ بِقُوَّتِهِ وإِنَّما هُوَ عَبْدٌ للهِ لَهُ مَقامُهُ ووَجاهَتُهُ وكَرامَتُهُ عِنْدَهُ ، وأَنَّهُ مُجَرَّدُ سَبَبٍ مِنْ أَسْبابِ الإِجابَةِ لِقَضاءِ حَوائِجِهِم ؛ فَلا يَعْنُونَ مِنَ الطَّلَبِ إِلاَّ وَساطَتَهُ عِنْدَ رَبِّهِ بالتَّوَجُّهِ إِلَيْهِ ليَدْعو ويَشْفَع ، ومَعَ ذَلِكَ كانَ مَوْقِفُ رَسُولِ اللهِ ﷺ مَعَ السَّائِلِينَ تارَةً الاسْتِجابَةَ لِطَلَبِهِم ، وتارَةً يُخَيِّرُهُم بَيْنَ الصَّبْرِ وكَشْفِ البلاءِ كما خَيَّرَ الأَعْمَى والمَرْأَةَ الَّتِى تُصرَعُ وقَتادَةَ الَّذِى أُصِيبَت عَيْناهُ وتارَةً يَقُولُ لَهُم (إِنَّما يُسْتَغاثُ بالله) وتارَةً يَقولُ (السَّيِّدُ هُوَ اللهُ) ، ومَرَّةً يقولُ (السَّيِّدُ هُوَ اللهُ) ومَرَّةً يَقولُ : (أَنا

سَيِّدُ وَلَدِ آدَم) .

وواضِحٌ مِن اخْتِلافِ أَجْوِبَتِهِ للسَّائِلِينَ أَنَّهُ ﷺ كانَ يُراعِى حالَةَ السَّائِلِ حِينَ يسْأَلُهُ فَيُجِيبُهُ بما يَقْضِى به رُسُوخُ الاعْتِقادِ فى قَلْبِهِ مَعَ عَدَمِ الغَفْلَةِ عَنِ الفاعِلِ المُخْتار ، وسَدِّ بابِ الاتِّكالِ عَلَى سِواهُ ، ولَيْسَ مُراداً أَلاَّ يَطْلُبَ ذَلِكَ إِلاَّ مِنَ الله .

ومِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ القَصْدُ أَلاَّ يَطْلُبَ العَبْدُ ذَلِكَ إِلاَّ مِنَ اللهِ ، مَنْعُهُ ﷺ لِمَنْ قالوا : قُوموا نَسْتَغِيثُ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ هَذا المُنافِقِ فقالَ لَهُم : (إِنَّما يُسْتَغاثُ باللهِ ولا يُسْتَغاثُ بى) فى الوَقْتِ الَّذى لا يَجْهَلُ أَحَدٌ أَنَّ الاسْتِغاثَةَ بالحَيِّ فى مِثْلِ ما طَلَبوهُ غَيْرُ مَمْنوعَةٍ ، وهُوَ رَدْعٌ للمُنافِقِ الَّذى تَأَذَّوا مِنْه .

ومِثْلُ هذا مَنْ قالَ لرَسُولِ اللهِ ﷺ : ما شاءَ اللهُ وشِئْتَ ، فأَجابَهُ ﷺ : (أَجَعَلْتَنِى للهِ نِدّاً بَلْ ما شاءَ الله) .

فَواضِحٌ أَنَّ الجوابَ كانَ مُراعاةً لحالِ السَّائِلِ فى سَدِّ بابِ أَنْ يَسْبِقَ إِلى الظَّنِّ تَساوِى مَشِيئَةِ أَحَدٍ مَعَ مَشِيئَةِ البارِى ، وإِلاَّ فإِنَّهُ ﷺ يَعْلَمُ الفَرْقَ بَيْنَ المَشِيئَتَيْنِ ولا يَشْتَبِهُ الأَمْرُ عَلَيْهِ ، وهُوَ الَّذِى نَزَلَ عَلَيْهِ كَثِيرٌ مِنَ الآياتِ فِيها العَطْفُ بالواوِ الَّذِى اسْتَنْكَرَهُ عَلَى السَّائِلِ كقَوْلِهِ تَعالَى ﴿وَمَا نَقَمُوٓاْ إِلَّآ أَنْ أَغْنَىٰهُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ﴾[٩١] إِذْ لا يَشْتَبِهُ مَعْنَى (أَغْنَى) حِينَ يُنْسَبُ إِلى اللهِ وحِينَ يُنْسَبُ إِلى الرَّسُولِ ﷺ، وقَوْلِهِ تَعالَى :

(٩١) سُورَةُ التَّوْبَة ، آيه (٧٤) .

﴿ فَإِنَّ ٱللَّهَ هُوَ مَوْلَىٰهُ وَجِبْرِيلُ وَصَٰلِحُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾[92] إِذْ لا يَشْتَبِهُ وِلايَةُ اللهِ بولايَةِ جِبْريلَ عليه السلام .

وكـذا قَـوْلُـهُ تـعـالَـى : ﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ﴾[93] ، إِذْ لا تَشْتَبِهُ وِلايَةُ اللهِ بِولايَةِ رَسُولِهِ ﷺ أَو بِولايَةِ المُؤْمِنين ، وقولُهُ تعالَى :﴿ وَقَالُواْ حَسْبُنَا ٱللَّهُ سَيُؤْتِينَا ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ وَرَسُولُهُۥٓ ﴾[94] ، إِذْ لا يَشْتَبِهُ الفَضْلُ حِينَ يُنْسَبُ إِلى اللهِ ، وحِينَ يُنْسَبُ إِلى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، وكذَلِكَ لَمَّا خَطَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ السَّيِّدةَ (أُمَّ سَلَمَةَ) كانَ مِنْ جُمْلَةِ ما قالَهُ (... وأَمَّا العِيالُ فَإِلى اللهِ ورَسُولِه ..) وفى رِوايَةٍ (... إِلَى اللهِ وإِلَى رَسُولِهِ ...) وفى رِوايَةٍ ثالِثَةٍ (... وهُمْ عَلَى اللهِ وعَلَى رَسُولِهِ)[95] .

إِذ لا تَشْتَبِهُ عِنايَةُ اللهِ ورِعايَتُهُ لأَطْفالِها بعِنايَةِ رَسُولِهِ ﷺ ورِعايَتِه .

وأَيْضاً سَأَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَبا بَكْر : (ما أَبْقَيْتَ لأَهْلِكَ ؟ قالَ أَبُو بَكْر : أَبْقَيْتُ لَهُمُ اللهَ ورَسُولَه)[96] ، فأَقَرَّهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى قَوْلِه .

وقَوْلُ الصَّحابَةِ فى كُلِّ ما لا يَعْلَمُونَهُ : (اللهُ ورَسُولُهُ أَعْلَم) ، إِذْ لا يَشتَبِهُ عِلْمُ اللهِ بعِلْمِ الرَّسُولِ ﷺ .

والغايَةُ مِنْ هَذا البيانِ تَوْضِيحُ أَنَّهُ لا يَصِحُّ الاسْتِدلالُ بنَهْى الرَّسُولِ

---

(٩٢) سُورَة التَّحْريم ، آيَه (٤) .
(٩٣) سُورَةُ المائِدَة ، آيَه (٥٥) .
(٩٤) سُورَةُ التَّوْبَة ، آيَه (٥٩) .
(٩٥) أَخْرَجَهُ (أَحْمَدُ) فى مُسْنَدِهِ ، و(البَيْهَقِى) فى الدَّلائِل .
(٩٦) سُنَنُ التِّرمِذى .

عَنِ اسْتِعمالِ بَعْضِ الأَلْفاظِ عَلَى حُرْمَةِ اسْتِعْمالِها ؛ إِذِ الغايَةُ مِنَ النَّهْى عَنْها أَحْياناً كانَ مُراعاةَ حالِ السَّائِلِ بإِرْشادِهِ إِلى عَدَمِ الغَفْلَةِ عَنِ الفاعِلِ المُخْتار ، وإِلى عَدَمِ اتِّكالِهِ عَلَى الأَسْبابِ اتِّكالاً كُلِّيّاً ..

وأَنَّهُ لا يَغِيبُ عَنْ فَهْمِ المُؤْمِنِ أَنَّ (الصَّحابَةَ) حِينَ كانُوا يَسْتَغِيثونَ بـ (رَسُولِ اللهِ) ﷺ أَوْ يَطْلُبُونَ مِنْهُ أَمْراً ، أَوْ يَشْكُونَ إِلَيْهِ حالَهُم ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ حِينَ كانَ يُجِيبُهُم عَلَى ماطَلَبُوهُ مِنْ حاجات ، لَمْ يَقُلْ لَهُم : إِنَّ الأَمْرَ لا يَحْتاجُ إِلى وَسِيلَةٍ ، واشْكُوا حالَكُم إِلى اللهِ تَعالَى لأَنَّهُ قَريبٌ مُجِيبٌ لا حِجابَ بَيْنَهُ وبَيْنَ خَلْقِهِ ، فَتَوَجَّهوا إِلَيْهِ بالطَّلَبِ رَأْساً ، إِذْ مِنَ المَعْلُومِ أَنَّهُ وإِن كانَ المَدْعُو أَقْرَب ، فإِنَّ العِبْرَةَ فى قَبُولِ الدُّعاءِ إِنَّما هُوَ بأَقْرَبِيَّةِ الدَّاعِى ، كما قالَ تعالَى : ﴿ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ ٱللَّهُ مِنَ ٱلْمُتَّقِينَ ﴿٢٧﴾ ﴾[97] ، بَلْ قَدْ قامَ ﷺ بتَعْلِيمِهِم أَسالِيبَ التَّوَسُّلِ بنَفْسِهِ كَما سَبَق .

وفِى عَهْدِ أَمِيرِ المُؤْمِنِينَ سَيِّدِنا (عُمَرَ بن الخَطَّاب) رضي الله عنه :

هَجا الْحُطَيْئَةُ الزَّبْرقانَ بن بَدْر (والحُطَيْئَةُ كانَ شاعِراً مُخْضْرَماً ، أَدْرَكَ الجاهِلِيَّةَ والإِسْلامَ ، وكانَ هَجَّاءً بَذِيئاً عَنِيفاً ، لَمْ يَسْلَمْ مِنْ لِسانِهِ أَحَدٌ ، حَتَّى يُقال : إِنَّهُ هَجا أُمَّهُ وأَباهُ ونَفْسَهُ أَيْضاً) .

فَشَكا الزَّبْرَقانُ الْحُطَيْئَةَ إِلَى سَيِّدِنا (عُمَرَ) رضي الله عنه ، فَأَمَرَ سَيِّدُنا (عُمَرُ) بِسَجْنِ (الْحُطَيْئَة) فأَنْشَأَ الحُطَيْئَةُ شِعْراً رَقِيقاً مُؤَثِّراً

---

(٩٧) سُورَةُ المائِدَة ، آيَه (٢٧) .

يَسْتَعْطِفُ بِهِ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ . قالَ فِيه :

ماذا تَقولُ لأَفْراخٍ بِذي مَرَخٍ * زُغْبِ الحَواصلِ لاماءٌ ولا شَجَرٌ

أَلْقَيْتَ كاسِبَهُمْ فى قَعْرِ مُظْلِمَةٍ * فاغْفِرْ عَلَيْكَ سَلامُ اللهِ يا عُمَرُ

فَما كانَ مِنْ سَيِّدنا (عُمَرَ) إلاَّ أَنْ رَقَّ لَهُ ، فَأَخْرَجَهُ مِنْ مَحْبَسِهِ ونَهاهُ عَنْ هِجاءِ النَّاسِ .

ونُلاحِظُ أَنَّ سَيِّدَنا (عُمَرَ) لَمْ يَزْجُرْهُ ولَمْ يُعَنِّفْهُ ولَمْ يَرْمِهِ بالشِّرْكِ لِطَلَبِهِ مِنْهُ المَغْفِرَةَ ، إذْ لا يَشْتَبِهُ عَلَى سَيِّدِنا (عُمَرَ) أَنَّ الَّذِى يَمْلِكُ مَغْفِرَةَ الذُّنُوبِ عَلَى الحَقِيقَةِ وهُوَ اللهُ ﴿ وَمَن يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ ﴾ [98] هُوَ الَّذِى خَوَّلَ بَعْضاً مِنْ عِبادِهِ مَظْهَراً مِنْ ذَلِكَ ومَدَحَهُمْ بِقَوْلِهِ تَعالَى : ﴿ وَإِذَا مَا غَضِبُواْ هُمْ يَغْفِرُونَ ﴿٣٧﴾ ﴾ [99]

وإِذا كانَ هَذا هُوَ دَأْبُ الصَّحابَةِ ، فَقَدْ سارَ عَلَى نَهْجِهِم ودَرْبِهِم التَّابِعونَ وتابِعُو التَّابِعينَ ،

وها هُما قُطْبانِ مِنْ أَقْطابِ الفِقْهِ الإِسْلامِى (وهُما مَنْ هُما) مِنْ مَناراتِ الهِدايَةِ لِصالِحِى الأُمَّةِ وعُقَلائِها :

فَهذا هُوَ الإِمامُ (أَحْمَدُ بن حَنْبَل) رضي الله عنه يَدْخُلُ زائِراً للإِمام (الشَّافِعِىِّ) رضي الله عنه فِى مَرَضِهِ ، فَسَأَلَهُ عَنْ حالِهِ ، فَقالَ الإِمامُ (الشَّافِعِىُّ) واللهِ ما أَدْرِى ، أَنَفْسِى إِلى النَّارِ فَأُعَزِّيها أَمْ إِلى الجَنَّةِ فَأُهَنِّيها يا أَحْمَد ، ثُمَّ أَنْشَدَ قائِلاً :

(٩٨) سُورَةُ آلِ عِمْران ، آيَة (١٣٥) .

(٩٩) سُورَةُ الشُّورى ، آيَة (٣٧) .

أُحِبُّ الصَّالِحِينَ ولَسْتُ مِنْهُم * لَعَلِّى أَنْ أَنالَ بِهِم شَفاعَة

وأَكْرَهُ مَنْ تِجارَتُهُ المَعاصِى * ولَوْ كُنَّا سَواءً فى البِضاعَة

فَقالَ لَهُ الإِمامُ (أَحْمَد) :

تُحِبُّ الصَّالِحِينَ وأَنْتَ مِنْهُم * ومِنْكُم يَرْجُونَ الشَّفاعَة

وتَبْغَضُ مَنْ تِجارَتُهُ المَعاصِى * وَقاكَ اللهُ شَرَّ البِضاعَة

رَوى البُخارِىُّ فى صَحِيحِهِ (.... حَدَّثَنا عَبْدُ الرَّحْمن بن عَبْدِ اللهِ بن دينار عَنْ أَبِيهِ قالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَتَمَثَّلُ بشِعْرِ أَبى طالِب :

وأَبْيَضُ يُسْتَسْقَى الغَمامُ بوَجْهِهِ ثِمالُ اليَتامَى عِصْمَةٌ للأَرامِلِ [100]

وهُوَ نَصٌّ صَرِيحٌ فى تَوَسُّل (ابْنِ عُمَرَ) رَضِىَ اللهُ عَنْهُما .

وعَنْ أُمِّ المُؤْمِنينَ (عائِشَةَ) رضي الله عنها أَنَّها تَمَثَّلَتْ بِهَذا البَيْتِ ، وسَيِّدُنا (أَبو بَكْر) رضي الله عنه يُنْصِت :

وأَبْيَضُ يُسْتَسْقَى الغَمامُ بوجْهِهِ * رَبِيعُ اليَتامَى عِصْمَةٌ للأَرامِلِ

وهَذا أَيْضاً نَصٌّ صَرِيحٌ فى تَوَسُّلِ السَّيِّدَةِ (عائِشَة) رضي الله عنها ، وإِقْرارٌ مِنْ سَيِّدِنا (أَبى بَكْر) رضي الله عنه لَها عَلَى ذَلِكَ .

وكَلِمَةُ (وَجْه) تَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ التَّوَسُّلُ بِجاهِهِ ورِفْعَةِ قَدْرِهِ مِثْلَما تَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ التَّوَسُّلُ بِذاته صلى الله عليه وسلم .



(١٠٠) فَتْحُ البارِى (فِى بابِ سُؤالِ النَّاسِ الإِمامَ الاسْتِسْقاءَ إِذا قَحَطُوا) .

إِجْمَاعُ الأُمَّة عَلَى أَنَّ زِيارَةَ قَبْرِهِ ﷺ أَعْظَمُ قُرْبَة

زِيارَةُ القَبْرِ النَّبَوِى

تَنْوِيه وتَنْبِيه :

(كانَ الإمامُ (مالِكٌ) رضي الله عنه يَكْرَهُ أَنْ تقولَ : زُرْتُ قَبْرَ النَّبِىِّ ، بَلْ كانَ يَقُولُ : زُرْتُ (النَّبِىَّ) ﷺ أَدَباً وإِجْلالاً وتَحْقِيقاً)- فَتْحُ البَارِى .

يَتَّخِذُ بَعْضُ الَّذِينَ يَنْسِبُونَ أَنْفُسَهُم إلى السَّلَفِيَّةِ ، مِنْ أَحادِيثِ شَدِّ الرِّحالِ وسِيلَةً للتَّشْهيرِ بِمَنْ يلْتَمِسُونَ البَرَكَةَ بزِيارَةِ مَشاهِدِ ومَقاماتِ بَعْضِ أَوْلياءِ اللهِ الصَّالِحينَ وأَهْلِ البَيْتِ الكِرامِ أَوْ قَصْدِ الصَّلاةِ فى بَعْضِ المَساجِدِ الشَّهيرَة ، وذَلِكَ باسْمِ السَّلَفِيَّةِ البَرِيئَةِ والتَّوْحِيدِ المَظْلُومِ تارَةً ، وبادِّعاءِ إِحْياءِ السُّنَّةِ وكِفاحِ البِدْعَةِ تارَةً أُخْرَى .

وهكذا يَرَى هَؤُلاءِ النَّفَرُ عَلَى اخْتِلافِ طوائِفِهِم أَنَّ جُمْهُورَ المُسْلِمينَ بعامَّتِهِم بَيْنَ مُشْرِكٍ مُرْتَدٍّ أَو كافِرٍ مُبْتَدِع ..

فَلا إِسْلامَ ولا إيمانَ إلاَّ ما هُم عَلَيْه ، وقَدْ يَكُونُ هذا عَنِ اقْتِناعِ أَحْمَقٍ أَوْ عَنْ فَهْمٍ جاهِلٍ أَوْعَنْ تَقْلِيدٍ طائِفِىٍّ مُتَعَصِّب ، أَوْ لِحاجَةٍ فى نَفْسِهِ أَخْفاها ، ومِنَ الحاجاتِ ما تَبْرَأُ مِنْهُ الإِنْسانِيَّةُ والشَّرَفُ ، وما لا يَسْتَقِيمُ مَعَ الشَّرَفِ والدِّين .

وهُمْ يَدَّعُونَ أَنَّهُم فِى ذَلِكَ مُقَلِّدُونَ واحِداً مِنَ العُلَماء (عُلَماءِ الفِتْنة) ، وقَدْ أَعْماهُم التَّعَصُّبُ للرَّأى الواحِدِ فَما أَدْرَكُوا أَنَّ هُناكَ مَنْ يُضِلُّهُ اللهُ عَلَى عِلْمٍ ، وقَدْ غابَ عَنْهُم قَوْلُ الإمامِ مالِك (وهُوَ مَنْ هُوَ رضي الله عنه فِقْهاً وتَحْقِيقاً ووَرَعاً وجَلالَة) : كُلُّنا يُؤْخَذُ مِنْهُ ويُرَدُّ عَلَيْهِ

إلاَّ صاحِبُ هَذا المَقام (يَقْصِدُ حَضْرَةَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلاةُ والسَّلام).

وعالِمُهُم وإمامُهُم الأَوْحَدُ هَذا ، قَدْ شَذَّ عَنْ كُلِّ عُلَماءِ أَهْلِ القِبْلَةِ حِينَ قالَ : إنَّما تُشَدُّ الرِّحالُ للصَّلاةِ فى مَسْجِدِ النَّبِىِّ فَقَط ، فإذا اقْتَرَنَ شَدُّ الرِّحالِ بنِيَّةِ زِيارَةِ قَبْرِ النَّبِىِّ ، كانَ ذَلِكَ سَفَراً مُحَرَّماً لاتُقْصَرُ فِيهِ الصَّلاة !!

ولِلّهِ دَرُّ الإمام (علىِّ بن أبى طالبٍ) كَرَّمَ اللهُ وَجْهَهُ ، حِينَ قالَ :

إذا لَمْ يَكُنْ عَوْنٌ مِن اللهِ لِلْفَتَى

فأَوَّلُ ما يَقْضِى عَلَيْهِ اجْتِهادُه .

ثُمَّ جاءَ مَنِ اقْتَفَى أَثَرَ ذَلِكَ الرَّجُلِ ، وسارَ عَلَى دَرْبِ غَيِّهِ وقالَ مِثْلَ قَوْلِهِ ، وعِنْدَما يُرَخِّصُونَ للمُسْلِمينَ فِى هَذِهِ الزِّيارَةِ كارِهِينَ ، فإنَّما يَكُونُ تَرْخِيصُهُم مُؤَكِّدِينَ عَلَى نِيَّةِ زِيارَةِ المَسْجِدِ وَحْدَهُ (أى زِيارَة الأَحْجارِ والرُّخامِ والخَشَبِ والحَصِير) ، فلا تَكُونُ النِّيَّةُ زِيارَةَ القَبْرِ الشَّرِيفِ مَعَهُ ، وإلاَّ كانَ السَّفَرُ إلى المَدِينَةِ سَفَرَ مَعْصِيَة ، وسَفَرُ المَعْصِيَةِ لاتُقْصَرُ فِيهِ الصَّلاة ، وفاعِلُهُ مُعَذَّبٌ يَوْمَ القِيامَة ، فتَكُونُ النَّتِيجَةُ أَنَّ مَلايِينَ المَلايِينَ مِنْ زُوَّارِ قَبْرِهِ ﷺ سَوْفَ يُعَذَّبُونَ مَعَ مَنْ كَفَروا بِهِ سَواءً بسَواء ! أَيَقُولُ عاقِلٌ بمِثْلِ هَذا ؟!

إنَّ عَمالَةَ هَذِهِ الطَّائِفَةِ لمَذْهَبِ التَّخَصُّصِ فى خُصُومَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَمْرٌ لَمْ يَعُدْ فيهِ شَكٌّ ولا عَلَيْهِ خِلاف ، ولا هُوَ فِى حاجَةٍ إلى دَلِيل ، فَقَدْ تَظاهَرَت الأَدِلَّةُ والبَراهِينُ العَمَلِيَّةُ عَلَيْه ، ولا تَزالُ تَتَوالَى

عَلَى تَأْكِيدِ هَذا ، وما قَصَدْنا مِنْ ذَلِكَ إلاَّ النَّصِيحَةَ والتَّذْكِيرَ لهُم ، لعَلَّ اللهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْراً .

وحِينَ يَكُونُ إدِّعاءُ الدِّينِ هُوَ السَّبِيلُ إلى الغِنَى وزَهْرَةِ الحَياةِ الدُّنْيا والتَّظاهُرِ والتَّكاثُرِ ، فَقَدِ انْسَلَخَ فاعِلُ ذَلِكَ مِنْ كُلِّ ما يُضافُ بِهِ إلى جَماعَةِ البَشَر .

فكُلَّما هَبَّتْ نَسائِمُ الرَّحْمَةِ ، مَعَ مَواسِمِ الحَجِّ والعُمْرَةِ ، نَجِدُ هَذِهِ الطَّائِفَةَ لا هَمَّ لَها ولا شاغِلَ إلاَّ تَعْبِئَةُ كُلِّ الوسائِلِ لحَجْبِ هَذِهِ الرَّحْمَةِ عَنْ كُلِّ قادِمٍ وزائِر ، (وحَسْبُنا أَنَّهُ ما يَفْتَحِ اللهُ للنَّاسِ مِنْ رَحْمَةٍ فَلا مُمْسِكَ لها) . يَكْتُبُونَ هَذا بأَقْلامِهم ، ويُرَدِّدُونَهُ بأَفْواهِهِم فِى عَصَبِيَّةٍ وتَشَنُّجٍ وحِقْدٍ أَزْرَقَ فاتِكٍ يَحْسَبُونَهُ دِيناً ، ومَرارَةٍ يَظُنُّونَها تَوْحِيداً ، وتَفْرِيقٍ للأُمَّةِ يَزْعُمُونَهُ وَحْدَة ، وفِتْنَةٍ مَجْنُونَةٍ يَدَّعُونَ أَنَّها دَعْوة ، وجَهْلٍ مُرَكَّبٍ ببَسائِطِ الآدابِ الشَّرْعِيَّةِ حَتَّى مَعَ اللهِ ورَسُولِهِ و يَقُولُونَ إنَّهُ طاعَة ، وتَهْوِينٍ مُوبِقٍ مِنْ رُتْبَةِ الرَّسُولِ الأَعْظَمِ ﷺ وحَقِّهِ الأَكْبَرِ الخالِدِ يَتَصَوَّرُونَ أَنَّهُ عَيْنُ الاتِّباع .

أَمَّا حَدِيثُ (أَبِى سَعِيدٍ) رضي الله عنه ، عَنِ النَّبِىِّ ﷺ (لا تُشَدُّ الرِّحالُ إلاَّ إلى ثَلاثَةِ مَساجِد : المَسْجِدِ الحَرامِ ، والمَسْجِدِ الأَقْصَى ، ومَسْجِدِى هَذا) ، فَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ لا خِلافَ عَلَيْه ، وإنَّما الخِلافُ فى فَهْمِهِ ، وطَرِيقَةِ تَطْبِيقِه .

فالكَلامُ هُنا عَنِ المَساجِدِ لا عَنِ القُبورِ ، فإقْحامُ مَوْضُوعِ القُبُورِ

فِيها افْتِراءٌ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وتَضْلِيلٌ للأُمَّةِ ، لأَنَّهُ ﷺ أَرادَ أَنْ يُبَيِّنَ فَضْلَ هَذِهِ المَساجِدِ عَلَى غَيْرِها ، وأَنَّ ما عَداها قَدْ يَتَساوَى فِى الفَضْلِ ..

وهَذا هُوَ المُصَرَّحُ بِهِ نَصّاً فِيما أَخْرَجَهُ الإمامُ (أَحْمَدُ) مِنْ طَرِيقِ شَهْرِبن حَوْشَب (وشَهْرُ هَذا حَسَنُ الحَدِيثِ كما قَرَّرَهُ الحافِظُ بْنُ حَجَر) قالَ : سَمِعْتُ أَبا سَعِيد (أي الخُدْرِيَّ) ﵁ ، وقَدْ ذُكِرَتْ عِنْدَهُ الصَّلاةُ فِى الطُّورِ ، فقالَ : قالَ ﷺ :

(لا يَنْبَغِى للمَطِيِّ أَنْ تُشَدَّ رِحالُهُ إِلى مَسْجِدٍ يُبْتَغَى فيهِ الصَّلاةُ غَيْرَ المَسْجِدِ الحرامِ والمَسْجِدِ الأَقْصَى ومَسْجِدِى هَذا) .

وفِى الحَدِيثِ الأَوَّل : لَمْ يُصرِّحْ بـ (المُسْتَثْنَى مِنْهُ) ولا يُمْكِنُ أَبداً فِى اللُّغَةِ أَنْ يَكُونَ المُسْتَثْنَى مِنْهُ (المَحْذُوفُ لِدَلالَةِ ما يَأْتى عَلَيْه) إِلاَّ لَفْظَ (مَسْجِد) فيَكُونُ المَعْنَى :

لا تُشَدُّ الرِّحالُ إِلى مَسْجِدٍ إِلاَّ إِلى هَذِه المساجِد ، فَأَىُّ عَلاقَةٍ إِذَنْ بَيْنَ هَذا وبَيْنَ القَبْرِ النَّبَوِى !! اللَّهُمَّ إِلاَّ عُقْدَةُ (القُبُور) الَّتِى تَأَزَّمَتْ بها هَذِهِ النُّفُوسُ فَهَيْمَنَتْ عَلَى كُلِّ مَفْهُومٍ لَها ، تَصْرِيحاً أَوْ تَلْمِيحاً ، بالنَّصِ أَوْ بالمَعْنَى ، حَتَّى اسْتَهْلَكَتْ هَذِهِ العُقْدَةُ عِنْدَهُم كُلَّ مَنْطُوقٍ ومَضْمُونٍ ، و مَعْقُولٍ ومَنْقُول .

وقَدْ بَدَأَ الحَدِيثُ الثَّانى هَذا المَعْنَى بالتَّحْدِيدِ العِلْمِى النَّقْلِى والعَقْلِى مَعاً ، فَلَمْ يَعُدْ لإِقْحامِ ذِكْرِ القَبْرِ الشَّرِيفِ مَحَلٌّ عَلَى الإِطْلاقِ

فى هَذا الحَدِيثِ أَو فِى أَىِّ حَدِيثٍ يَحْمِلُ مَعْناه .

ومَعْلُومٌ أَنَّ هَذِهِ (المَساجِدَ الثَّلاثَةَ) لا تُشَدُّ إِلَيْها الرِّحالُ وجُوباً ، إِلاَّ للْقادِر ، لِما فى ذَلِكَ مِنْ رَبْطٍ للمُسْلِمِ بِجُذورِهِ ومَواطِنِ عِزَّتِهِ .

وقَدْ ثَبَتَ عَنْ أَمِيرِ المُؤْمِنِينَ (عُمَرَ بن الخَطَّاب) ﵁ أَنَّهُ قالَ :

(لَوْ أَنَّ مَسْجِدَ قِباءٍ فى طَرَفِ الدُّنْيا لَشَدَدْنا إِلَيْهِ الرِّحال)[101] ، ولا يَخفَى عَلَى كُلِّ عاقِل ، أَنَّ مَنْ وَفَّقَهُ (اللهُ) مِنَ المُسْلِمينَ لإِحْياءِ سُنَّةِ الاعْتِكافِ فى (العَشْرِ الأَواخِرِ مِنْ رَمَضان) يَشُدُّونَ رِحالَهُم للمَساجِدِ فى شَتَّى بِقاعِ الأَرْض .

ولَيْسَ فِى السُّنَّةِ الشَّرِيفَةِ حَدِيثٌ واحِدٌ يُفِيدُ بِمَنْطُوقِهِ أَو مَفْهُومِهِ تَحْرِيمَ (أَو كَراهَةَ) السَّفَرِ لزِيارَةِ قَبْرِهِ ﷺ ، أَو لزِيارَةِ أَىِّ قَبْرٍ آخَر ، فإِنَّ زِيارَةَ القُبُورِ سُنَّةٌ ثابِتَةٌ صَحِيحَةٌ ، مَحْثُوثٌ عَلَيْها ومُرَغَّبٌ فِيها ، فَكَيْفَ بِزِيارَةِ قَبْرِ أَشْرَفِ الخَلْقِ عَلَى اللهِ ، وأَعَزِّ الخَلْقِ عَلَى أَهْلِ القِبْلَة !؟

فَهَل لا يُساوِى قَبْرُهُ الأَطْهَرُ قَبْرَ فَرْدٍ مِنْ عامَّةِ المُسْلِمين !؟

إِنَّ الأَصْلَ فى زِيارَةِ المَقابِرِ الجَوازُ ، فَمِنْ أَيْنَ يَجِىءُ المَنْعُ !؟ ، والمَنْعُ لقَبْرِهِ الشَّرِيفِ بِصِفَةٍ خاصَّة !؟ إِنَّ هَذا لَتَحامُلٌ وتَحَكُّمٌ فِى دِينِ اللهِ ، لَيْسَ عَلَيْهِ دَليلٌ عَلَى الإِطْلاقِ إِلاَّ مُجَرَّدَ الانْطِلاقِ الأَعْمَى ،

(١٠١) أَخْرَجَهُ (عَبْدُ الرَّزَّاق) فى مُصَنَّفِهِ .

وسُبْحانَ مَنْ أَضَلَّ وأَشْقَى ..

ثُمَّ أيُّ فَضْلٍ هذا يكونُ لمَسْجِدِ المَدِينَةِ لَوْلا ارْتِباطُهُ الشَّريفُ بحَضْرَتِهِ ﷺ ، فكَم بالمَدِينَةِ مِن مَساجِدَ ، ولَكِنَّ مَسْجِدَهُ ﷺ كانَتْ لَهُ تِلْكَ المَنْزِلَةُ لعَلاقَتِهِ الشَّرِيفَةِ بِهِ ﷺ لَيْسَ غَيْر .

وَنَذْكُرُ بعضاً مِنَ الأحاديثِ الشَّريفَةِ الَّتى جاءَتْ فى هذا البابِ ، وهِىَ لا تَدَعُ شَكّاً عَلَى الإطْلاقِ فِى صِحَّةِ حاصِلِها ، وصِدْقِ مُؤَدَّاها ، وهُوَ النَّدْبُ عَلَى الأَقَلِّ (إِنْ لَمْ يَكُنْ الإلْزام) إلى زِيارَةِ القَبْرِ الشَّرِيفِ الأَطْهَر ، وكُلُّها أَحاديثُ يُعَضِّدُ بَعْضُها بَعْضاً ، ويَشُدُّ بَعْضُها بَعْضاً :

(١) أَخْرَجَ البَيْهَقِىُّ والطَّيالِسِىُّ وغَيْرُهُما عَن (عُمَرَ) رضي الله عنه قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : (مَنْ زارَ قَبْرِى ، أَوْ قالَ : مَنْ زارَنى كُنْتُ لَهُ شَفِيعاً أَوْ شَهِيداً ، ومَنْ ماتَ فِى أَحَدِ الحَرَمَيْنِ بَعَثَهُ اللهُ مِنَ الآمِنِينَ يَوْمَ القِيامَة) .

(٢) أَخْرَجَ الدَّارُ قُطْنِى فى السُّنَن ، والبَيْهَقِىُّ فى شُعَبِ الإيمان ، عن (ابْن عُمَر) رضي الله عنه قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

(مَنْ زارَ قَبْرِي وَجَبَتْ لَهُ شَفاعَتِي) .

(٣) وأَخْرَجَ الطَّبرانِىُّ فى مُعْجَمِهِ الكَبِير وصَحَّحَهُ ابْنُ السَّكَن :
(مَنْ جاءَنى زائِراً لا تَعْمَلُهُ حاجَةٌ إلاَّ زِيارَتي ، كانَ حَقّاً عَلَيَّ أَن أَكُونَ لَهُ شَفِيعاً يَوْمَ القِيامَة) .

(٤) وأَخْرَجَ ابْنُ عَساكِر وغَيْرُه : (مَنْ زارَنى فِى مَماتِى كانَ كَمَنْ زارَنى فِى حَياتِي ، ومَنْ زارَني حَتَّى يَنْتَهِىَ إِلى قَبْرِي كُنْتُ لَهُ شَهِيداً يَوْمَ القِيامَة) .

(٥) وأَخْرَجَ الدَّارُ قُطْنى عَن (حاطِب) رضي الله عنه قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : (مَنْ زارَنى بَعْدَ مَوْتِي فَكَأَنَّما زارَني فى حَياتي ، ومَنْ ماتَ بأَحَدِ الحَرَمَيْنِ بُعِثَ مِنَ الآمِنِينَ يَوْمَ القِيامَة) .

(٦) وأَخْرَجَ البَيْهَقِىُّ فى شُعَبِ الإيمانِ ، عَنْ (أَنَسِ بن مالِك) رضي الله عنه : أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : (مَنْ زارَنى بالمَدِينَةِ مُحْتَسِباً كُنْتُ لَهُ شَفِيعاً وشَهِيداً يَوْمَ القِيامَة) .

(٧) وأَخْرَجَ يَحْيَى بن الحَسَن بن جَعْفَر فى (أَخْبارِ المَدِينَة) عَنْ بَكْر بن عَبْد الله ، عَن النَّبِىِّ ﷺ : (مَنْ أَتى المَدِينَةَ زائِراً لِي وَجَبَتْ لَهُ شَفاعَتِي يَوْمَ القِيامَة ، ومَنْ ماتَ فِى أَحْدِ الحَرَمَيْن بُعِثَ آمِناً) .

(٨) وأَخْرَجَ الطَّبرانِىُّ فى الكَبِير ، عَن (عَبْدِ اللهِ بن عُمَر) رضي الله عنه مَرْفُوعاً قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : (مَنْ حَجَّ فَزارَ قَبْرى بَعْدَ مَوْتِي ، كانَ كَمَنْ زارَني فِى حَياتِي) .

(٩) وأَخْرَجَ أَبُو الشَّيْخ الأَصْبَهانِى ، عَنْ (أَبى هُرَيْرَة) رضي الله عنه ، مَرْفُوعاً إِلى (رَسُولِ اللهِ) ﷺ قالَ : (مَنْ صَلَّى عَلَيَّ عِنْدَ قَبْري سَمِعْتُهُ ، ومَنْ صَلَّى عَلَيَّ نائِياً أُبْلِغْتُه) ، ووَجْهُ الدَّلالَةِ مِنْ هَذا الحَدِيث

ظاهِرٌ فى أَفْضَلِيَّةِ الصَّلاةِ عَلَيْهِ عِنْدَ قَبْرِهِ ﷺ ، وهَذا مِمَّا يَسْتَلزِمُ الزِّيارَة ، ويَشْهَدُ لَهُ حَدِيثُ : (مَا مِنْ أَحَدٍ يُسَلِّمُ عَلَيَّ إلاَّ رَدَّ اللهُ إلَيَّ رُوحِى حَتَّى أَرُدَّ عَلَيْهِ السَّلام) .[١٠٢]

(١٠) وأَخْرَجَ الحاكِمُ فِى المُسْتَدْرَكِ وصَحَّحَهُ عَنْ (أَبِى هُرَيْرَةَ) رضي الله عنه قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : (لَيَهْبِطَنَّ عِيسى بنُ مَرْيَمَ حَكَماً عَدْلاً وإماماً مُقْسِطاً ، ولَيَسْلُكَنَّ فَجّاً حاجّاً أَوْ مُعْتَمِراً أَوْ بنِيَّتِهِما ، ولَيَأْتِيَنَّ قَبْرِي حَتَّى يُسَلِّمَ عَلَيَّ ولأَرُدَنَّ عَلَيْه) ، وهَذا الحَدِيثُ الصَّحِيحُ واضِحُ الدَّلالَةِ أَيْضاً فى اسْتِحْبابِ زيارَةِ قَبْرِهِ ﷺ والسَّلامِ عَلَيْه ، ولَوْ كانَ فِى زيارَتِهِ ﷺ أَدْنَى شُبْهَةٍ لَما فَعَلَها (سَيِّدُنا عِيسَى) عَلَيْهِ السَّلام ، وهُوَ الَّذِى سَيَنْزِلُ مُؤْتَمّاً بشَرِيعَةِ الإسْلامِ ، حاكِماً بِها ، مُقِيماً لَها ، ولا يَخْرُجُ عَنْها .

(١١) وأَخْرَجَ البَزَّارُ عن (عَبْدِ اللهِ بن عُمَر) رضي الله عنهما قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : (مَن زارَ قَبْرِي وَجَبَتْ لَهُ شَفاعَتِي) ، ولَوْ لَمْ يَكُن فى هذا البابِ إلاَّ هَذِهِ الأَحادِيثُ القَوِيَّةُ لَكَفَى وشَفَى .

وقَد اسْتَدَلَّ جُمْهورُ العُلَماءِ بالقُرْآنِ الكَرِيمِ كذَلِكَ عَلَى أَنَّ زِيارَتَهُ ﷺ سُنَّةٌ مُؤَكَّدَةٌ ، فَمِنْ ذَلِكَ اسْتِدْلالُهُم بالعُمُومِ مِنْ قَوْلِهِ جَلَّتْ قُدْرَتُهُ :

(أ) ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُواْ ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ

(١٠٢) أَخْرَجَهُ أبو داود والطَّبَرانِى فِى الأَوْسَط .
- والمُرادُ برُوحِى هُنا : نُطْقِى ، لأَنَّ الأَنْبِياءَ أَحْياءٌ بَعْدَ مَماتِهِم .

لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُواْ ٱللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا ﴿٦٤﴾ ﴾[١٠٣]

واسْتَأْنَسُوا بقِصَّةِ الأَعْرَابى الَّذِى جاءَ إلى قَبْرِهِ ﷺ مُسْتَشْفِعاً بِهِ قائِلاً :

يا خَيْرَ مَنْ دُفِنَتْ بالقاعِ أَعْظُمُهُ * فَطابَ مِنْ طِيبِهِنَّ القاعُ والأَكَمُ
نَفْسِى الفِداءُ لقَبْرٍ أَنْتَ ساكِنُهُ * فيهِ العفافُ وفيهِ الطُّهْرُ والكَرَمُ[١٠٤]
أَنْتَ الشَّفِيعُ الَّذى تُرْجَى شَفَاعَتُهُ * على الصِّراطِ إذا مازَلَّت القَدَمُ
وصاحِباكَ فَلا أَنْساهُما أَبَداً * مِنِّى السَّلامُ عَلَيْكُم ما جَرَى القَلَمُ

فَرَأَى العُتْبِيُّ (الرَّسُولَ) ﷺ فى مَنامِهِ يَقُولُ لَهُ :

يا عُتْبِيُّ إلْحَقْ بالأَعْرابِيِّ فَبَشِّرْهُ أَنَّ اللهَ قَدْ غَفَرَ لَه .

ومِمَّا يُؤَيِّدُ أَنَّ هَذِهِ الآيَةَ عامَّةٌ فى حَياتِهِ ﷺ وبَعْدَ انْتِقالِهِ الحَدِيثُ الَّذِى رَواهُ سَيِّدُنا (عَبْدُ اللهِ بن مَسْعُود) رضي الله عنه عَنْ سَيِّدنا (رَسُولِ اللهِ) ﷺ : (حَياتِي خَيْرٌ لَكُم تُحْدِثُونَ ويُحْدَثُ لَكُم ، ومَماتِي خَيْرٌ لَكُم تُعْرَضُ عَلَيَّ أَعمالُكُم ، فَما رَأَيْتُ مِنْ خَيْرٍ حَمِدْتُ اللهَ عَلَيْه ، وما رَأَيْتُ مِنْ شَرٍّ اسْتَغْفَرْتُ لَكُم) .[١٠٥]

(ب) واسْتَدَلُّوا أَيْضاً بقَوْلِ اللهِ تعالَى ﴿ وَمَن يَخْرُجْ مِنۢ بَيْتِهِۦ مُهَاجِرًا

(١٠٣) سُورَةُ النِّساء، آيَة (٦٤) .
(١٠٤) هذان البَيْتانِ مكْتوبانِ إلى الآن عَلَى الشُّبَّاكِ فى المُواجَهَةِ الشَّرِيفَةِ لحَضْرَتِهِ ﷺ وذَكَرَ هَذِه القِصَّةَ (ابْنُ كثير) فى تَفْسِيرِه عِنْدَ الآيَةِ (٦٤) مِنْ سُورَةِ النِّساء .
(١٠٥) أَخْرَجَهُ البَزَّارُ فى مُسْنَدِه (١/ ٣٩٧ كَشْفُ الأَسْتار) ولَهُ طُرُقٌ وشَواهِد ، وقَدْ أَلَّفَ فى تَصْحِيحِهِ العَلاَّمَةُ المُحَدِّثُ (عَبْدُ اللهِ بن الصِّدِيقِ الغُمارى) رِسالَتَهُ : نهايَةُ الآمالِ فى شَرْحِ وصِحَّةِ حَدِيثِ عَرْضِ الأَعْمال .

إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ يُدۡرِكۡهُ ٱلۡمَوۡتُ فَقَدۡ وَقَعَ أَجۡرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِ ﴾[106].

ولا شكَّ أنَّ زيارتَهُ ﷺ هى نوعٌ مِنَ الهِجْرَةِ إلى اللهِ ورسُولِه .

(ج) وبقولِهِ جلَّتْ قُدْرَتُه ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمۡ تَعَالَوۡاْ يَسۡتَغۡفِرۡ لَكُمۡ رَسُولُ ٱللَّهِ لَوَّوۡاْ رُءُوسَهُمۡ وَرَأَيۡتَهُمۡ يَصُدُّونَ وَهُم مُّسۡتَكۡبِرُونَ ﴿٥﴾ ﴾[107].

وهَذِهِ هِيَ صِفَةُ مَنْ يُعْرِضُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ومَنْ يَتَّصِفُ بِها فَقَدْ تَحَقَّقَ بقَوْلِ الحقِّ جَلَّ فى عُلاهُ لحَبيبِهِ ومُصْطفاهُ ﷺ : ﴿ وَإِن تَدۡعُوهُمۡ إِلَى ٱلۡهُدَىٰ لَا يَسۡمَعُواْۖ وَتَرَىٰهُمۡ يَنظُرُونَ إِلَيۡكَ وَهُمۡ لَا يُبۡصِرُونَ ﴿١٩٨﴾ ﴾[108].

ولا يَفُوتُنا أَنَّ الأُمَّةَ قَدْ أَجْمَعَتْ عَلَى أَنَّ زِيارَتَهُ ﷺ مِنْ أَعْظَمِ القُرُباتِ إلى الله ، سَواءٌ أكانَتْ بشَدِّ الرِّحالِ أم بغَيْرِه .

حَكَى هَذا الإجْماعَ الإمامُ (النَّووى) رضي الله عنه وغَيْرُه ، وما زالَ عَلَى ذَلِكَ عَمَلُ الأُمَّةِ المُحَمَّدِيَّةِ قاطِبَة ، ومازالَتْ مُصَنَّفاتُ الأَئِمَّةِ الفُقَهاءِ تَنُصُّ عَلَى اسْتِحبابِ زيارَتِه ﷺ ..

وبَعْدُ : فَإِنَّا والحَمْدُ للهِ قَدْ رَضِينا باللهِ رَبَّاً وبالإسْلامِ دِيناً ، وبسَيِّدِنا مُحَمَّدٍ ﷺ نبيَّاً ورَسُولاً ، وبالقُرْآنِ إماماً ، وبالكَعْبَةِ قِبْلَةً ، وبالمُؤْمِنينَ إخْواناً ، و تبرَّأْنا مِن كُلِّ دينٍ يُخالِفُ دِينَ الإسْلامِ ، وآمَنَّا بكُلِّ كِتابٍ أَنْزَلَهُ اللهُ ، وبكُلِّ رَسُولٍ أَرْسَلَهُ اللهُ ، وبملائِكَةِ اللهِ ، وبالقَدَرِ خَيْرِهِ وشَرِّهِ وباليَوْمِ الآخِرِ ، وبكُلِّ ما جاءَ بِهِ سَيِّدُنا مُحَمَّدٌ

(١٠٦) سُورَةُ النِّساء ، آيَة (١٠٠) .
(١٠٧) سُورَةُ المُنافِقُون ، آيَة (٥) .
(١٠٨) سُورَةُ الأَعْراف ، آيَة (١٩٨) .

رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ اللهِ ، عَلَى ذَلِكَ نَحْيا وعَلَيْهِ نَمُوتُ ، وعَلَيْهِ نُبْعَثُ إِنْ شاءَ اللهُ مِنَ الآمِنينَ الَّذِينَ لا خَوْفٌ عَلَيْهِم ولا هُمْ يَحْزَنُون ، بفَضْلِكَ اللهُمَّ يا ربَّ العالَمين .

وقَدْ قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : (ذاقَ طعْمَ الإيمانِ مَنْ رَضِيَ باللهِ رَبَّاً ، وبالإسْلامِ ديناً ، وبمُحَمَّدٍ نَبِيَّاً)[109].

وقالَ عَلَيْه الصَّلاةُ والسَّلام (ما مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يقُولُ حِينَ يُصْبِحُ وحِينَ يُمْسِى ثَلاثَ مَرَّات : رَضِيتُ باللهِ رَبَّاً ، وبالإسْلامِ دِيناً ، وبمُحَمَّدٍ نَبِيَّاً ، إلاَّ كانَ حَقَّاً عَلَى اللهِ أَنْ يُرْضِيَهُ يَوْمَ القِيامَة)[110].

فَلْيَلْزَمْ مَنْ رَضِيَ باللهِ رَبَّاً أَنْ يَرْضَى بتَدْبيرِهِ واخْتيارِهِ لَهُ ويمُرِّ وحُلوِ قَضائِه ، وأَنْ يَقْنَعَ بِما قَسَمَهُ لَهُ مِنَ الرِّزْقِ ، وأَنْ يُداوِمَ عَلَى طاعَتِهِ ويُحافِظَ عَلَى فَرائِضِهِ ، ويَجْتَنِبَ مَحارِمَهُ ، ويَكُونَ صابِراً عِنْدَ بَلائِهِ ، شاكِراً لِنَعْمائِهِ ، مُحِبَّاً لِلقائِهِ ، راضياً بِهِ وكيلاً ووَلِيَّاً وكفيلاً ، مُخْلِصاً لَهُ فى عِبادَتِه ، مُعْتَقِداً أَنَّ ما يُصِيبُهُ مِنْ خَيْرٍ أَوْ شَرٍّ قَدْ قَدَّرَهُ وقَضاهُ اللهُ ، وإنَّما الخَلْقُ ما هِيَ إلاَّ أَدواتٌ مُنَفِّذَةٌ لمُراداتِ الحَقِّ .

ومَنْ رَضِيَ بالإسلامِ ديناً عَظَّمَ شَعائِرَهُ وحُرُماتِه ، ولَمْ يَزَلْ مُجْتَهِداً فِيما يُؤَكِّدُهُ ويَزِيدُهُ رُسُوخاً واسْتِقامَةً مِنَ العُلُومِ والأَعْمالِ ، ويَكُونُ بِهِ مُغْتَبِطاً ومِنْ سَلْبِهِ خائِفاً ، ولأَهْلِهِ مُحْتَرِماً ، ولِمَنْ كَفَرَ بِهِ مُبْغِضاً ومُعادياً ..

(١٠٩) أَخْرَجَهُ (مُسْلم) .
(١١٠) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ والطَّبَرانى وابنُ ماجَه .

ومَنْ رَضِىَ بسَيِّدِنا مُحَمَّدٍ ﷺ نَبيَّاً ورَسُولاً ، كَانَ بهِ مُقْتَدِياً ، وبهَدْيهِ مُهْتَدِياً ، ولشَرْعِهِ مُتَّبِعاً ، وبسُنَّتِهِ مُتَمَسِّكاً ، ولحَقِّهِ مُعَظِّماً ، ومِنَ الصَّلاةِ والسَّلامِ عَلَيْهِ مُكْثِراً ، ولأَهْلِ بَيْتِهِ وأَصْحابهِ مُحِبّاً ، ومُتَقرِّباً ومُتَوَدِّداً ، وعَلَيْهم مُتَرَضِّياً ومُتَرَحِّماً ، وعَلَى أُمَّتِهِ مُشْفِقاً ، ولَهُم ناصِحاً ، ولأَىِّ بابِ رَحْمَةٍ لَهُم فاتِحاً ومُوَسِّعاً ..



مَشْرُوعِيَّةُ الصَّلاةِ فى المَساجِدِ الَّتِى بِها قُبُورٌ وأَضْرِحَة

صِحَّةُ الصَّلاةِ فى المَساجِدِ الَّتِى بها قُبُورٌ وأَضْرِحَة
عَلَىٰ ضَوْءِ الكِتابِ والسُّنَّةِ وأَقْوالِ عُلَماءِ الأُمَّة

زَعَمَ قَوْمٌ أَنَّ الصَّلاةَ فِى المَساجِدِ الَّتِى بِها (أَضْرِحَةٌ) باطِلَة ، وزَعَمُوا أَنَّ الصَّلاةَ لا تَجُوزُ فِى هَذِهِ المَساجِدِ ، واسْتَخْدَمُوا كَلِماتِ البِدْعَةِ والحَرامِ والبُطْلان ، ووَصَلَ الأَمْرُ إِلى خِداعِ البُسَطاءِ مِنَ النَّاسِ بِأَدِلَّةٍ فِى غَيْرِ مَوْضِعِها ، وإِنْ شِئْتَ الدِّقَّةَ فَقُل : إِنَّهُم اسْتَغَلُّوا نُصُوصاً مِنَ القُرْآنِ والسُّنَّةِ لَيْسَتْ فِى مَوْضِعِ الاسْتِدْلالِ الصَّحِيح ، إِمَّا لِعَدَمِ فَهْمِها ، أَوْ لِقَصْدِ التَّضْلِيلِ بِها .

ونَحْنُ بِفَضْلِ اللهِ نَدْعُوهُم إِلى الحُجَجِ الظَّاهِرَةِ ، ونُفَنِّدُ ما اسْتَدَلُّوا بِهِ ، ونُبَصِّرُهُم بالحِكْمَةِ والمَوْعِظَةِ الحَسَنَةِ رَجاءَ أَلَّا يُحْرَمُوا الفَضْلَ وأَنْ يَثُوبوا إِلى الرُّشْد .

أَوَّلاً : تَعَدَّدَتْ آراءُ الصَّحابَةِ (رِضْوانُ اللهِ عَلَيْهِم) عِنْدَ وَفاةِ (رَسُولِ اللهِ) ﷺ فى مَكانِ دَفْنِهِ ، فَمِنْهُم مَنْ قالَ : عِنْدَ المِنْبَر ، ومِنْهُم مَنْ قالَ : بالبَقِيع ، ومِنْهُم مَنْ قالَ : عِنْدَ القِبْلَة ، وقالَ سَيِّدُنا (أبو بَكْر) رضي الله عنه : (سَمِعْتُ (رَسُولَ اللهِ) ﷺ يَقُولُ : ما ماتَ نَبِيٌّ قَطُّ إِلَّا يُدْفَنُ حَيْثُ تُقْبَضُ رُوحُهُ ، فقالَ سَيِّدُنا (عَلِيٌّ) رضي الله عنه وأَنا أَيْضاً سَمِعْتُه).[111]

وهُنا لَنا سُؤالٌ مُحَدَّد : هَلْ كانَ (الصَّحابَةُ) يَقْتَرِحُونَ أَوْ يُفْتُونَ

(١١١) أَخْرَجَهُ (التِّرْمِذِيُّ) و (ابْنُ ماجَه) وفى رِوايَةِ (المُوطَّأ) : ما دُفِنَ نَبِيٌّ قَطُّ إِلَّا فى مَكانِهِ الَّذِى تُوفِّيَ فيه .

بِشَيْءٍ يُبْطِلُ الصَّلاةَ فِى المَسْجِدِ ؟ أَمْ أَنَّهُم يَعْلَمُونَ يَقِيناً بَرَكَةَ وجُودِ المُبارَكِ فى المَسْجِد .

وإِذا كانَ المُسْلِمُ يَبْحَثُ عَنِ القَبُولِ والبَرَكَةِ فى المكانِ كَـ (عَرَفَةَ والكَعْبَة) وفى الزَّمانِ كَـ (رَمَضانَ ووَقْتِ السَّحَر) ، وفى الشَّخْصِ الصَّالِحِ الحَيِّ كَـ (أَهْلِ القُرْآنِ وأَهْلِ العِلْمِ والصَّلاح) ، فَهَلْ يُحْجَرُ عَلَيْهِ طَلَبُ البَرَكَةِ والقَبُولِ عِنْدَ الصَّالِحِ إِذا مات ؟ ، وهَلْ تَنْعَدِمُ بَرَكَةُ ومَقامُ الصَّالِحِينَ عِنْدَ اللهِ بِمَوْتِهِم ؟

ثانِياً : هَلْ صارَتْ الرَّوْضَةُ الشَّرِيفَةُ جَنَّةً إِلَّا بِمُجاوَرَتِها لِـ (بَيْتِ وقَبْرِ النَّبِيِّ) ﷺ ، ففِى الصَّحِيحَيْنِ عَنْ (رَسُولِ اللهِ) ﷺ : (ما بَيْنَ بَيْتِى ومِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِياضِ الجَنَّة) ، وفى رِوايَةِ التِّرْمِذِى لَفْظ (قَبْرِى) بَدَلاً مِنْ (بَيْتى) ، أَى أَنَّهُ ﷺ يَعْلَمُ أَنَّ بَيْتَهُ سَيَكُونُ مَكانَ دَفْنِهِ الشَّرِيفِ ، ورَحِمَ اللهُ الإِمامَ الرَّاشِدَ (عُمَرَ بن عَبْدِ العَزِيز) عِنْدَما كانَ والِياً عَلَى المَدِينَةِ المُنَوَّرَةِ وبِحُضُورِ التَّابِعِينَ الفُقَهاءِ ، حَيْثُ أَدْخَلَ الحُجُراتِ الشَّرِيفَةَ ومِنْها حُجْرَةُ أُمِّ المُؤْمِنِينَ السَّيِّدَةِ (عائِشَة) وهِىَ (مَوْطِنُ الجَسَدِ الشَّرِيفِ ومَعَهُ الصِّدِّيقُ والفارُوقُ) كما هُوَ مَعْلُومٌ ، فَقَدْ أُدْخِلَتِ الحُجْرَةُ الشَّرِيفَةُ داخِلَ المَسْجِدِ بَدَلاً مِنْ مُجَرَّدِ انْفِتاحِها عَلَى المَسْجِد ..

فَهَلْ أَخْطَأَ الخَلِيفَةُ الرَّاشِدُ والتَّابِعُونَ (وهُمْ يَعْلَمُونَ أَنَّهُم أُسْوَةٌ وقُدْوَةٌ وحُجَّةٌ لِمَنْ يَأْتِى مِنْ بَعْدِهِم ويَقِيسُ عَلَى فِعْلِهِم) ؟!..

أَمْ أَنَّهُم فَقِهُوا أَسْبابَ القَبُولِ ، وتَلَمَّسُوا سُبُلَ البَرَكَةِ والمَحَبَّةِ والقُرْبِ ، وعَلِمُوا أَقْدارَ (أَهْلِ اللهِ) عِنْدَ (اللهِ) وعَمِلُوا بحَدِيثِ (المُصْطَفَى) ﷺ : (لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يُوَقِّرْ كَبِيرَنا ويَرْحَمْ صَغِيرَنا ويَعْرِفْ لِعالِمِنا حَقَّه) [١١٢].

ثالِثاً : هَلْ يَعْلَمُ المُعْتَرِضُونَ أَطْوارَ المَكانِ الَّذِى بُنِىَ عَلَيْهِ المَسْجِدُ النَّبَوِىُّ ؟ لَقَدْ كانَ (مكانَ المَسْجِدِ) بُسْتانٌ لِبَنِى النَّجَّار ، ومُصَلَّى لأَبِى أُمامَةَ (أَسْعَد بن زُرارَة) ومِرْبَدٌ للتَّمْرِ لـ (سَهْلٍ وسُهَيْلٍ) ابْنَي رافِعِ بن عَمْرو ، وبَعْضٌ مِنْهُ كانَ خَرِباً ، وبَعْضٌ مِنْهُ كانَ قُبُوراً للمُشْرِكِينَ ، فَأَمَرَ (رَسُولُ اللهِ) ﷺ : بالقُبُورِ فَنُبِشَتْ ، وبالعِظامِ فَغُيِّبَت ، وبالخَرِبِ فَسُوِّيَتْ ، وبِإِزالَةِ النَّخْلِ مِنَ البُسْتانِ فَقُطِّعَتْ وجُعِلَتْ أَعْمِدَةً للْمَسْجِد ، فَهَلْ كانَتْ صَلاةُ الصَّحابَةِ باطِلَةً فى المَسْجِدِ النَّبَوِىِّ وهُوَ مَبْنِىٌّ عَلَى قُبُورِ المُشْرِكِين ؟ [١١٣]

رابِعاً : هَلْ قَرَأَ المُنْكِرونَ تاريخَ بِناءِ المَسْجِدِ الحَرام وعَلِمُوا أَنَّ : بَيْنَ الحَجَرِ الأَسْوَدِ وزَمْزَمَ والمَقام (تِسْعِينَ نَبِيّاً) مَدْفُونِينَ [١١٤] ، ولَوْ مُنِعَت الصَّلاةُ فِى المَساجِدِ الَّتِى بها أَضْرِحَةٌ لَكانَ المَنْعُ أَوْلَى بالمَسْجِدِ الحَرامِ الَّذِى تُضاعَفُ فِيهِ بَرَكَةُ الصَّلاةِ بمائَةِ أَلْفٍ ، ولَمَا أَمَرَ (اللهُ) تَعالَى باتِّخاذِ أَثَرِ قَدَمِ (الخَلِيلِ) عَلَيْهِ السَّلامُ مُصَلَّى

(١١٢) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذي .
(١١٣) صَحِيحُ البُخارى (بابُ : هَلْ تُنْبَشُ قُبورُ مُشْرِكِى الجاهِلِيّةِ ويُتَّخَذُ مكانُها مَساجِد ؟) .
(١١٤) فى سُنَن أبى داود عن رسول الله ﷺ (ما بَيْن زَمْزَم والحَطيم تِسْعون نبيّا مَوْتى) .

﴿ وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى ﴾ [١١٥]

وكَذَلِكَ الأَمْرُ فِى مَسْجِدِ (الخِيفِ) الَّذِى وَرَدَ أَنَّ كُلَّ نَبِىٍّ هَلَكَ قَوْمُهُ كانَ يُجاوِرُ فى المَسْجِدِ الحَرامِ ، وإِذا ماتَ دُفِنَ بجِوارِ الكَعْبَةِ أَو فِى مَسْجِدِ الخِيفِ ، كما دُفِنَ سَيِّدُنا (إِسْماعِيلُ) عَلَيْهِ السَّلامُ وأُمُّهُ المُبارَكَةُ السَّيِّدَةُ (هاجَرُ) فى حِجْرِ إِسْماعِيل .

خامِساً : حِينَ فَتَحَ سَيِّدُنا (عُمَرُ) رضي الله عنه الشَّامَ صَلَّى فى قُبَّةِ الصَّخْرَةِ وفى بَيْتِ المَقْدِسِ ، وأَمَرَ بِإِقامَةِ مَسْجِدٍ فى قُبَّةِ الصَّخْرَةِ وبِهِ أَضْرِحَةُ (داوودَ وسُلَيْمانَ وأَوْلادِ يَعْقُوبَ ويَعْقُوبَ) عَلَيْهِمُ السَّلامُ فَهَل يُعْقَلُ أَنْ يَأْمُرَ سَيِّدُنا (عُمَرُ) رضي الله عنه بمُحَرَّم ؟!

سادِساً : ذَكَرَ اللهُ تعالَى بَرَكَةَ البَيْتِ الحَرامِ : ﴿ إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِى بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِّلْعَـٰلَمِينَ ﴿٩٦﴾ فِيهِ ءَايَـٰتٌۢ بَيِّنَـٰتٌ مَّقَامُ إِبْرَٰهِيمَ ۖ وَمَن دَخَلَهُۥ كَانَ ءَامِنًا ۗ وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ۚ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ عَنِ ٱلْعَـٰلَمِينَ ﴿٩٧﴾ ﴾ [١١٦].

فَهَل سَأَلَ المُنْكِرونَ أَنْفُسَهُم عَنْ أَسْبابِ البَرَكَةِ وقَدْ نَصَّ (اللهُ) تعالَى عَلَى ذِكْرِ مَقامِ (إِبْراهيمَ) وهُوَ أَثَرٌ مِنْ آثارِ الصَّالِحِينَ ، وقَد عَلِمَ (اللهُ) ما يَحْوِيهِ المَسْجِدُ المُبارَكُ والحَرَمُ الشَّرِيفُ مِنْ مَدافِنَ وأَضْرِحَة .

ثُمَّ بَرَكَةُ المَسْجِدِ الأَقْصَى الَّذِى قالَ اللهُ فيهِ ﴿ سُبْحَـٰنَ ٱلَّذِىٓ أَسْرَىٰ

(١١٥) سُورَةُ البَقَرَة ، آية (١٢٥) .
(١١٦) سُورَةُ آلِ عِمْران ، آية (٩٦ ، ٩٧) .

بِعَبْدِهِۦ لَيْلًا مِّنَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ إِلَى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْأَقْصَا ٱلَّذِى بَٰرَكْنَا حَوْلَهُۥ لِنُرِيَهُۥ مِنْ ءَايَٰتِنَآ ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ﴿١﴾ ﴾[117] ومـاذا حَوْلَ المَسْجِدِ الأَقْصَى ؟ أَلَيْسَتْ قُبورُ الأَنْبياءِ والصَّالِحينَ أَحَدَ أَسْبابِ البَرَكَةِ والتَّبَرُّك .

وفى الإِسْراءِ نَزَلَ الحَبيبُ (المُصْطَفَى) ﷺ ليُصَلِّى بأَرْضِ الهِجْرَةِ فى المَكانِ الَّذِى دُفِنَ فيه ، وفى طُورِ سَيْناءَ عِنْدَ الشَّجَرَةِ الَّتِى كَلَّمَ اللهُ عِنْدَها (مُوسَى) عليه السلام ، وفى بَيْتِ لَحْمٍ عِنْدَ مَوْلِدِ (عِيسَى) عليه السلام .

سابِعاً : مَنْ قالَ إِنَّ المَيِّتَ فِى المَسْجِدِ كالصَّنَمِ ؟ ومَنْ قالَ إِنَّ المَيِّتَ انْتَهَى ؟ ، تِلْكَ عَقِيدَةُ غَيْرِ المُسْلِمينَ الَّتِى نُهينا عَنْها صَراحَةً فى قَوْلِ اللهِ تعالَى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَوَلَّوْاْ قَوْمًا غَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ قَدْ يَئِسُواْ مِنَ ٱلْـَٔاخِرَةِ كَمَا يَئِسَ ٱلْكُفَّارُ مِنْ أَصْحَٰبِ ٱلْقُبُورِ ﴿١٣﴾ ﴾[118] .

وقَدْ بَيَّنَ اللهُ تعالَى أَنَّ الكافِرَ فى قَبْرِهِ أَحيا مِنْ حَىِّ الدُّنْيا ، ونِداؤُهُ عَلَى الكُفَّارِ فى بَدْرٍ فى قُبُورِهِم مَعْرُوفٌ مَشْهُور .

أَخْرَجَ (ابْنُ عَبْدِ البَرِّ) فى الاسْتِذْكارِ والتَّمْهِيدِ مِنْ حَدِيثِ (ابْنِ عَبَّاسٍ) رضي الله عنه أَنَّ (رَسُولَ اللهِ) ﷺ قالَ : (ما مِنْ أَحَدٍ يَمُرُّ بقَبْرِ أَخِيهِ المُؤْمِنِ كانَ يَعْرِفُهُ فى الدُّنْيا فَيُسَلِّمُ عَلَيْهِ إِلاَّ عَرَفَهُ وردَّ عَلَيْهِ

(١١٧) سُورَةُ الإِسْراء ، آيَة (١) .
(١١٨) سُورَةُ المُمْتَحَنَة ، آيَة (١٣) .

السَّلامَ) .

ونَحْنُ نُسَلِّمُ عَلَى أَهْلِ القُبُورِ ونُسَمِّيها زِيارَةَ القُبُورِ بنَصِّ الأَحادِيثِ الشَّرِيفَةِ ، فَهَلِ المَزُورُ غائِبٌ عَنِ الزَّائِرِ ، واللهِ إِنْ كانَتْ : رُوحُ (المَزُورِ) مُنَعَّمَةً ففِى رِياضِ الجَنَّةِ تَشْعُرُ وتَسْتَبْشِرُ وتَأْوِى إِلى طُيُورٍ وقَنادِيلَ تَحْتَ العَرْشِ ، وإِنْ كانَتْ مَحْبُوسَةً فَلا شَأْنَ لَنا بأَرْواحِ الكافِرِينَ والمُعَذَّبِين .

يَقُولُ اللهُ تعالَى : ﴿ وَلَا تَقُولُواْ لِمَن يُقْتَلُ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتٌۢ ۚ بَلْ أَحْيَآءٌ وَلَٰكِن لَّا تَشْعُرُونَ ﴿١٥٤﴾ ﴾[119] ، والأَنْبِياءُ والصِّدِّيقُونَ والأَوْلِياءُ أَوْلَى مِنَ الشُّهَداء .

أَخْرَجَ الإِمامُ (أَحْمَدُ) و (أَبو داوود) و (الحاكِمُ) بسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنِ (ابْنِ عَبَّاسٍ) رضي الله عنه أَنَّ (النَّبِىَّ) ﷺ قالَ فى شُهَداءِ أُحُد : (جَعَلَ اللهُ أَرْواحَهُم فى أَجْوافِ طَيْرٍ خُضْرٍ تَرِدُ أَنْهارَ الجَنَّةِ وتَأْكُلُ مِنْ ثِمارِها وتَأْوِى إِلى قَنادِيلَ مِنْ ذَهَبٍ فى ظِلالِ العَرْشِ) .

قالَ الشَّيْخُ (تَقِىُّ الدِّينِ السُّبْكِى) : حَياةُ الأَنْبِياءِ والشُّهَداءِ فِى القَبْرِ كَحَياتِهِم فِى الدُّنْيا ، ويَشْهَدُ لِذَلِكَ صَلاةُ (مُوسَى) فى قَبْرِهِ الَّتِى تَسْتَدعِى جَسَداً حَيَّاً ، وصَلاةُ الأَنْبياءِ لَيْلَةَ الإِسْراءِ ، ورِسالَةُ الخَلِيلِ (إِبْراهِيمَ) للأُمَّةِ المُحَمَّدِيَّةِ .

ولِلحافِظِ (السُّيُوطِى) فى كِتابِهِ (حَياة الأَنْبِياء) بَعْدَ أَنْ ساقَ

(١١٩) سُورَةُ البَقَرَة ، آيَة (١٥٤) وهَذا نَهْىٌ صَرِيحٌ على وَصْفِهِم بالأَمْواتِ ويُقَرِّرُ حَياتَهم .

أَخْباراً تدُلُّ عَلَى حياتِهم ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢا ۚ بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴿١٦٩﴾ ﴾ [١٢٠] ، ومِنَ الرِّزْقِ : التَّنَعُّمُ والاسْتِبْشارُ والفَرَحُ والسُّرورُ ، والصَّلاحِيَةُ أَنْ يَسْتَشْفِعَ بهِم غَيْرُهُم إلى رَبِّهِم ، مِنْ حَيْثُ إنَّهُم ﴿ لَهُم مَّا يَشَآءُونَ عِندَ رَبِّهِمْ ۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَضْلُ ٱلْكَبِيرُ ﴿٢٢﴾ ﴾ [١٢١] وكما قُلْنا سَلَفاً فَإِنَّ الأَنْبياءَ والصِّدِّيقينَ والأَوْلياءَ أَوْلَى مِنَ الشُّهَداء .

ثامِناً : الاسْتِشهادُ بحَديثِ (رَسُولِ اللهِ) ﷺ (لَعَنَ اللهُ اليَهُودَ والنَّصارَى ، اتَّخَذوا قُبورَ أَنْبيائِهِم مَساجِدَ) [١٢٢] ، لا يُسْتَدَلُّ بهِ عَلَى مَنْعِ الصَّلاةِ بمَساجِدِ الأَضْرِحَةِ ؛ لأَنَّ سَبَبَ وُرودِ الحَديثِ وذَلِكَ قَبْلَ انْتِقالِ (المُصْطَفَى) ﷺ إلى الرَّفِيقِ الأَعْلَى حِينَ أَخْبَرَتْهُ السَّيِّدَةُ (أُمُّ حَبيبَة) والسَّيِّدَةُ (أُمُّ سَلَمَة) أَنَّهُما رَأَتا كَنِيسَةً بالحَبَشَةِ فِيها تَصاويرُ وتَماثِيلُ يَسْجِدونَ لَها مِنْ دُونِ الله ، فقالَ ﷺ : (إنَّ أُولَئِكَ إذا كانَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ فَماتَ ، بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِداً ، وصَوَّروا فِيهِ تِلْكَ الصُّوَرَ ، فَأُولَئِكَ شِرارُ الخَلْقِ عِنْدَ اللهِ يَوْمَ القِيامَة) [١٢٣] ، إذَن : فَلَفْظُ الحَدِيثِ (بَنَوا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِداً) أَىْ مكانَ صَلاةٍ عَلَى القَبْر ولَوْ أَرادَ النَّهْىَ عَنِ البِناءِ عِنْدَهُ لقالَ ﷺ : (بَنَوا عِنْدَ قَبْرِه مَسْجِداً) ومَعْلُومٌ أَنَّ كَلِمَةَ (مَساجِد) هُنا : جَمْعُ مَسْجِد ، ولَيْسَتْ لِليَهُودِ والنَّصارَى (مَساجِدُ) وإنَّما لَهُم (صَوامِعٌ وبِيَعٌ وكَنائِسُ) وإلاَّ

(١٢٠) سُورَةُ آل عِمْران ، آية (١٦٩).
(١٢١) سُورَةُ الشُّورى ، آية (٢٢) .
(١٢٢) أَخْرَجَهُ (الشَّيْخان) مِنْ حَديثِ السَّيِّدة (عائِشة) رضي الله عنها .
(١٢٣) أَخْرَجَهُ (البُخارى) مِنْ حَديثِ السَّيِّدة (عائِشة) رضي الله عنها .

فَأَيْنَ المَساجِدُ الَّتِى للنَّصارَى بالحَبَشَةِ واتَّخَذُوا بها قُبوراً ، ونَحْنُ نَلْعَنُ أَيْضاً كُلَّ مَنْ سَجَدَ لصُورَةٍ أو صَنَمٍ ، وهُوَ مُشْرِكٌ بِلا شَكٍّ ، فَلْيَتَفقَّه (المُتَشَكِّكُونَ والمُشَكِّكُون) .

ويُضافُ إلى ذَلِكَ أَنَّ كَنائِسَ اليَهُودِ الَّتِى لَعَنَهُمُ (اللهُ) لأَجْلِها يَجُوزُ للمُسْلِمِينَ (الصَّلاةُ) فِيها ، وكَذَلِكَ تَجُوزُ لَهُمُ (الصَّلاةُ) فى المقابِرِ (ما دامَ المكانُ مُسْتَوْفِياً لشُروطِ الطَّهارَة) وهَذِهِ خُصُوصِيَّةٌ للأُمَّةِ المُحَمَّدِيَّةِ الَّتِى جَعَلَ (اللهُ) لَها الأَرْضَ كُلَّها مَسْجِداً .

تاسِعاً : إنَّ السَّيِّدَةَ (عائِشَةَ) رَضِىَ اللهُ عَنْها ، وهِىَ مِنْ رُواةِ أَحادِيثِ البابِ قَدْ أَذِنَتْ لسَيِّدِنا (عُمَرَ) رضي الله عنه أَنْ يُدْفَنَ مَعَ صاحِبَيْه ، وكانَتْ تُصَلِّى رضي الله عنها فى حُجْرَتِها والقُبُورُ أَمامَها .

ثُمَّ ، هَلِ المُصَلِّى الَّذِى يُصَلِّى والقَبْرُ بَيْنَ يَدَيْهِ يَقُولُ (اللهُ أَكْبَرُ) أَمْ يَقُولُ (القَبْرُ أَكْبَر) ؟!

ومَعْلُومٌ أَنَّ مَنْ سَجَدَ فِى جَوْفِ الكَعْبَةِ لِغَيْرِ (اللهِ) فَقَدْ كَفَرَ ، وأَنَّ مَنْ سَجَدَ (للهِ) ولَوْ فى باطِنِ الأَرْضِ أَوْ فى الهَواءِ فَقَدْ آمَنَ ، فالعِبْرَةُ بـ (المَسْجُودِ لَهُ) وبنِيَّةِ وقَصْدِ السَّاجِدِ ، واللهُ مِنْ وَراءِ القَصْد .

والحَمْدُ (للهِ) فَقَدْ عافَى (اللهُ) المُسْلِمِينَ مِنَ التَّجْسِيمِ والتَّشْبِيهِ الَّذِى وَقَعَ فِيهِ المَغْضُوبُ عَلَيْهِم والضَّالُّونَ فَقالُوا : (عُزَيْرٌ) ابْنُ الله ، و (المَسِيحُ) ابْنُ الله .

وَلكِنَّ المُسْلِمِينَ الَّذِينَ يَقْرَءُونَ ﴿ قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ① ﴾ ، لا يُمْكِنُ أَنْ يَعْتَقِدوا حُلُولَ (اللهِ) فى قَبْرِ نَبِىٍّ أَو صالِح .

عاشِراً : بَعْضُ المُغْرِضِينَ والمُغَرَّرِ بهم يَقُولُونَ بمَنْعِ الصَّلاةِ والزِّيارَةِ لِمَساجِدِ الصَّالِحِينَ بدعْوَى سَدِّ الذَّرائِعِ خَوْفاً مِنَ الشِّرْكِ قائِلِينَ : إنَّ (يَغُوثَ ويَعُوقَ ونَسْراً) كانُوا عِباداً صالِحِينَ عُبِدُوا مِنْ دُونِ اللهِ .

وَنَحْنُ نَقُولُ (تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ) فالأُمَّةُ المُحَمَّدِيَّةُ مَحْفُوظَةٌ بكِتابِ رَبِّها وسُنَّةِ نبيِّها ، والخَيْرُ فِيها إلى يَوْمِ القِيامَة .

وَنَقُولُ لَهُم : إِنَّما أَرَدْتُم بذَلِكَ سَدَّ مَنافِذِ الرَّحْمَةِ عَن جُمُوعِ الأُمَّة ، بنَصْبِكُم شِباكَ الخِداعِ عَلَى العامَّة .

وَمِنْ عَجَبٍ أَنْ نَرَى هَؤُلاءِ بَدَلاً مِنْ أَنْ يَتَوَجَّهُوا إِلى أَهْلِ الغَفْلَةِ مِنَ المُسْلِمينَ الَّذِينَ يَتَكاسَلُونَ عَنِ الصَّلاةِ ، فَيَأْخُذونَ بِأَيْديهِم ويُسْدُونَ إلَيْهِمُ النُّصْحَ والإرْشاد ، نَراهُم يَعْمَدُونَ إلى المُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يُحافِظُونَ عَلَى الصَّلاةِ بقَصْدِ زَرْعِ الشَّكِّ والفُرْقَةِ بَيْنَهُم ، وحَسْبُنا قَوْلُ رَبِّنا : ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمْ وَكَانُواْ شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ ۚ إِنَّمَآ أَمْرُهُمْ إِلَى ٱللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُواْ يَفْعَلُونَ ﴾ (١٢٤) .



(١٢٤) سُورَةُ الأنعام ، آية (١٥٩) .

مَشْرُوعِيَّةُ (قِراءَةِ الفاتِحَة) والانْتِفاعِ بـ(قِراءَةِ القُرْآنِ) لِلأَحْياءِ والمَوْتَى

مَشْروعِيَّةُ (قِراءَةِ الفاتِحَة)
والانْتِفاعِ بـ(قِراءَةِ القُرْآنِ) لِلأَحْياءِ والمَوْتَى

(أَوَّلاً) سُورَةُ الفاتِحَةِ قُرْآن ، والتَّوَسُّلُ إلى اللهِ بالقُرْآنِ لَمْ يَمْنَعْهُ أَحَدٌ ، بَلْ هُوَ مُسْتَحَبٌّ مَنْدوبٌ إِلَيْه ، ولَمْ يَقُلْ أَحَدٌ إِنَّهُ بِدْعَةٌ ولا حَرامٌ ، لا مِنَ السَّلَفِ ولا مِنَ الخَلَف .

(ثانِياً) قِراءَةُ سُورَةِ الفاتِحَة (نَفْسُ حَرَكَةِ القِراءَةِ) عَمَلٌ صالِحٌ ، والتَّوَسُّلُ إلى اللهِ بِالعَمَلِ الصَّالِحِ لَمْ يَمْنَعْهُ أَحَدٌ ، بَلْ هُوَ مُسْتَحَبٌّ ومَنْدوبٌ إِلَيْه ، ولَمْ يَسْتَنْكِرْهُ مُسْلِمٌ عَلَى الإِطْلاق .

(ثالِثاً) سُورَةُ الفاتِحَةِ هِىَ الكَمُّ المُشْتَرَكُ حِفْظُهُ مِنَ القُرْآنِ بَيْنَ جَمِيعِ المُسْلِمِينَ عَلَى مُخْتَلَفِ الأَوْطانِ واللُّغاتِ وعَلَى مُخْتَلَفِ المُسْتَوياتِ ، وما جاءَ فى فَضْلِها لَمْ يَجِئ فى سُورَةٍ سِواها ، ويَكْفِى فى جَلالِها أَنْ تَكُونَ أَساسَ كُلِّ صَلاةٍ ، ورُقْيَةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ والسَّبْعَ المَثانِى ، وحَقِيقَةَ مُجْمَلِ مَعانِى كِتابِ اللهِ كُلِّه .

(رابِعاً) قالَ تَعالَى :﴿ فَٱقْرَءُواْ مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ ﴾[125] ، وسُورَةُ الفاتِحَةِ هِىَ القَدْرُ المُتَّفَقُ عَلَى أَنَّهُ مُتَيَسِّرٌ لِجَمِيعِ أَهْلِ القِبْلَةِ فى المَشارِقِ والمَغارِبِ بِلا خِلاف .

(خامِساً) يَقُولُ اللهُ تَعالَى :﴿ وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا ﴾[126] ، والفاتِحَةُ مُجَسِّدَةٌ ومُتَحَقِّقٌ فِيها دُعاؤُهُ سُبْحانَهُ بِأَسْمائِهِ الحُسْنَى ،

(١٢٥) سُورَةُ المُزَّمِّل ، آية (٢٠) .
(١٢٦) سُورَةُ الأعراف ، آية (١٨٠) .

فَهِىَ تَبْدَأُ بـ (بِسْمِ الله) ، ثُمَّ تَتَعَدَّدُ وتَتَوالَى فِيهَا أَسْماؤُهُ الحُسْنَى وصِفاتُهُ العُلْيا ، والبَسْمَلَةُ (آيَةٌ مِنْ سُورَةِ الفاتِحَة) عَلَى ما عَلَيْهِ جُمْهُورُ العُلَماءِ وعَمَلُ الأُمَّة ، ولِمَ لا وكُلُّ شَىْءٍ لا يَبْدَأُ بـ (بِسْمِ الله) فَهُوَ أَبْتَر .

(سادِساً) وهَذِهِ القَضايا الخَمْسُ لَمْ يَخْتَلِفْ عَلَيْها أَحَدٌ مِنَ الأُمَّةِ ، وهِىَ أُصُولُ هَذا المَوْضُوعِ ومِلاكُهُ ؛ فالقائِلُ (الفاتِحَةُ لِكَذا وكَذا) مُتَوَسِّلٌ إِلى اللهِ بشَىْءٍ مِنْ كِتابِهِ واخْتِيارِهِ وقَصْدِهِ ، رَجاءَ أَنْ يُكْرِمَ اللهُ الحَىَّ بِما هُوَ أَهْلُه ، وأَنْ يُكْرِمَ اللهُ المَيِّتَ بِما هُوَ أَهْلُه ، فَيَقْضِى بِنِعْمَتِهِ حاجَةَ الحَىِّ ، ويَرْحَمُ أَو يَرْفَعُ دَرَجَةَ المَيِّتِ ، وكما تَرَى هُوَ أَمْرٌ مِنْ حَيْثُ الفِقْهِ سائِغٌ مَشْروع ، ومِنْ حَيْثُ المَنْطِقِ بالِغٌ مَرْفُوع ، ثُمَّ هُوَ مُؤَيَّدٌ بالإِجْماعِ الجَماهِيرى العام ، المُجَدَّدِ مِنَ الأُمَّةِ كُلِّها .

النَّبِىُّ ﷺ قَرَأَ الفاتِحَةَ عَلَى المَوْتَى

(أَوَّلاً) ثَبَتَ ثُبوتاً قَطْعِيّاً أَنَّ الرَّسُولَ ﷺ قَرَأَ الفاتِحَةَ بنَفْسِهِ عَلَى المَوْتَى ، وذَلِكَ عِنْدَ الصَّلاةِ عَلَيْهِم ، ولِذَلِكَ اعْتَبَرَ (الشَّافِعِىُّ وأَحْمَدُ وإِسْحاقُ) وكَثِيرٌ مِنَ السَّلَفِ قِراءَتَها عَلَى المَيِّتِ أَثْناءَ الصَّلاةِ عَلَيْهِ رُكْناً بَعْدَ التَّكْبِيرَةِ الأُولَى أَخْذاً مِنْ حَدِيثِ (جابِرٍ) كَما فى البَيْهَقِى والحاكِمِ والطَّبَرانِي فى الكَبِير وغَيْرِه ..

(ثانِياً) وأَخْرَجَ البُخارِى والثَّلاثَةُ وابْنُ حِبَّان والحاكِمُ والبَيْهَقِى وصَحَّحَهُ عَنْ طَلْحَةَ بن عَبْدِ اللهِ ، قالَ :

صَلَّيْتُ مَعَ (ابْنِ عَبَّاسٍ) عَلَى جَنازَةٍ فَقَرَأَ بـ (فاتِحَةِ الكِتاب) وقال إنَّها مِنَ السُّنَّة ، وقَوْلُ الصَّحابِى (إنَّها مِنَ السُّنَّة) يَأْخُذُ حُكْمَ الحَديثِ المَرْفُوعِ إلى النَّبِىِّ ﷺ ، ويُؤَيِّدُهُ حَديثُ النَّسائِى والطَّحاوِى والبَيْهَقِى بسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبى أُمامَة يَقولُ :

السُّنَّةُ فى الصَّلاةِ عَلَى الجَنازَةِ أَنْ يَقْرَأَ بَعْدَ التَّكْبيرَةِ الأُولَى بـ (أُمِّ القُرْآن) ، ونَحْوَ هَذا رَوَاهُ ابْنُ المُنْذِرِ وآخَرون .

(ثالِثاً) وبهذا ثَبَتَ بِما لا مَجالَ للمُخاصَمَةِ فيهِ أَنَّ النَّبِىَّ ﷺ قَرَأَ بـ (الفاتِحَة) عَلَى المَوْتَى فى صَلاةِ الجَنازَةِ عَلَى المَيِّتِ فى النَّعْش والمَيِّتُ فِى النَّعْشِ هُوَ المَيِّتُ فى القَبْر ، لا فَرْقَ بَيْنَ أَنَّهُ هُنا أَو هُناك ، إِذَنْ فلا مَجالَ للإِنْكارِ فى قِراءَةِ الفاتِحَةِ للأَمْواتِ فى قُبُورِهِم ، سَواءٌ أَكانَ بنِيَّةِ التَّوسُّلِ إلى اللهِ فى المَغْفِرَةِ لَهُم ورَفْعِ دَرَجاتِهِم ، أَم بنِيَّةِ جَعْلِ ثَوابِها لَهُم ..

والواقِعُ الجَلِىُّ فى عَمَلِ الأُمَّةِ مِنْ عَهْدِ النَّبِىِّ ﷺ إلى عَهْدِنا هَذا ، أَنَّهُ لا يُوجَدُ مُسْلِمٌ (عَلَى الغالِب) إلاَّ وقَرَأَ الفاتِحَةَ عَلَى مَيِّت ، ولا يُوجَدُ مُسْلِمٌ عَلَى القَطْعِ إلاَّ وقُرِئَتْ أو سَتُقْرَأُ عَلَيْهِ الفاتِحَة ، وهَذا مُتَحَقِّقٌ فى صَلاةِ الجَنازَة ، ومِنَ عَجَبٍ أَنَّ هَذا الشَّىْءَ مَعَ شِدَّةِ ظُهورِهِ عَلَى مَدارِ اللَّيْلِ والنَّهار ، قَدَّرَ اللهُ لَهُ هذا الاسْتِتار ، حَتَّى تَرَى مَنْ يَسْأَلُ عَنْ مَشْروعِيَّةِ قِراءَةِ الفاتِحَةِ عَلَى المَيِّتِ وهَلْ وَرَدَ ذَلِكَ عَنِ النَّبِىِّ المُخْتار ؟!

(رابِعاً) ومَتَى ثَبَتَ بهَذا أَنَّهُ ﷺ قَرَأَ الفاتِحَةَ عَلَى المَوْتَى ، فَقَدْ جازَ بالتَّالِى أَنْ تَقْرَأَ عَلَيْهِم ما تَيَسَّرَ مِنْ غَيْرِها مِنَ القُرْآن ؛ فالحُكْمُ هُوَ الحُكْمُ فى هَذا وذاك ..

وهذا يَكْشِفُ مَعْنَى حَديثِ (اسْتِحْباب قِراءَةِ يس وغَيْرِها عَلَى المَوْتى) كما فى (أَبى داود) وغَيْرِه ، وللإِمامِ الصَّنْعانِى فى رِسالَة (ضَوْءِ النَّهار) جَوازٌ لِصِحَّةِ قِراءَةِ القُرْآنِ عَلَى المَوْتَى ، إِضافَةً إِلى ما جاءَ فى كتابِ (الرُّوح) لابْنِ القَيِّمِ وكُلُّ هَذا صَحِيحٌ ، وأَنَّهُ كَما يُسْتَحَبُّ قِراءَتُها عَلَى المُحْتَضَر ، يُسْتَحَبُّ قِراءَتُها عَلَى المَقْبُور ، وهِىَ لَهُ إِنْ شاءَ اللهُ بَهْجَةٌ ونُورٌ وسُرور ..

ومِنْ هُنا نَرَى الحَنابِلَةَ وعَلَى رَأْسِهِم (ابْنُ القَيِّم) و(ابْنُ قُدامَة) ومَنْ وافَقَهُم مِنْ بَقِيَّةِ المَذاهِبِ يُقَرِّرونَ : وصُولَ ثَوابِ قِراءَةِ القُرْآنِ إِلَى الأَمْواتِ ، بأَدِلَّتِهِم القاطِعَةِ الَّتِى يُرْجَعُ إِلَيْهِما فى كِتابَيْهِما الشَّهِيرَيْنِ وغَيْرِهِما ..

والخُلاصَةُ أَنَّهُ مِنَ المُسَلَّماتِ عِنْدَ أَهْلِ العِلْمِ وعِنْدَ مُحَقِّقِى السَّلَف ، ومُوَثِّقِى الخَلَف ، وأَنَّ الرَّاجِحَ فى أَكْثَرِيَّةِ المَذاهِبِ أَنَّ قِراءَةَ القُرْآنِ عَلَى المَيِّتِ سُنَّةٌ نَبَوِيَّةٌ ثابِتَةٌ ، وسُنَّةٌ صَحابِيَّةٌ وتابِعِيَّةٌ أَكِيدة ، وهِىَ قُرْبَةٌ مِنْ أَبْرَكِ القُرَبِ فى الإِسْلام .

(١)أَمَّا إِنَّها سُنَّةٌ نَبَوِيَّةٌ : ۞ فالثَّابِتُ الَّذى أَخَذَ به السَّلَفُ هُوَ قِراءَةُ النَّبِىِّ ﷺ الفاتِحَةَ عَلَى المَيِّتِ أَثْناءَ صَلاةِ الجَنازَة ، وهُوَ دَليلٌ

مُحْكَمٌ (اسْتَدْلَلْنا بِه) ، وهو يَكْفِى وَحْدَهُ فى حَسْمِ الكلامِ فِى هذا الباب .

ما أَخْرَجَهُ (البُخارِى) عن (أَبِى هُرَيْرَة) رضي الله عنه أَنَّ (أَسْوَدَ) رَجُلاً كانَ أَو امْرَأَةً (كانَ يَقُمُّ) المَسْجِدَ ، فَماتَ ولَمْ يَعْلَمْ النَّبِىُّ ﷺ بمَوْتِه ، فَذَكَرَهُ ذاتَ يَوْمٍ ، فقالَ ﷺ : (ما فعَلَ ذَلِكَ الإنسانُ ؟ قالوا : ماتَ يا رَسُولَ الله ، قالَ : أَفَلا آذَنْتُمُونى ؟ فقالوا : إِنَّهُ كانَ كذا وكذا ، (قِصَّتُهُ) قالَ ﷺ : فَدُلُّونِى عَلَى قَبْرِه ، فَأَتَى قَبْرَهُ فَصَلَّى عَلَيْه) [127].

ولا يَخْفَى أَنَّ صَلاتَهُ ﷺ مُشْتَمِلَةٌ عَلَى تِلاوَةِ القُرْآنِ والدُّعاءِ لِرَحْمَةِ المَيِّت .

أَخْرَجَ الإِمامُ أَحْمَدُ والطَّبَرانىُّ وغَيْرُهُما عَنْ مَعْقِلِ بن يَسارٍ أَنَّ النَّبِىَّ ﷺ قالَ : « (البَقَرَةُ) سِنامُ القُرْآنِ وذِرْوَتُهُ ، ونَزَلَ مَعَ كُلِّ آيَةٍ مِنْها ثَمانُونَ مَلَكاً ، واسْتُخْرِجَت (اللهُ لا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ الحَىُّ القَيُّومُ) مِنْ تَحْتِ العَرْشِ فَوُصِلَتْ بِها ، و(يس) قَلْبُ القُرْآنِ ولا يَقْرَؤُها رَجُلٌ يُرِيدُ اللهَ تَبارَكَ و تعالَى وَالدَّارَ الآخِرَةَ إِلاَّ غُفِرَ لَهُ ، واقْرَءُوها عَلَى مَوْتاكُم » [128].

وقَدْ رَدَّ الإِمامُ (الصَّنْعانِى) [129] عَلَى مَنْ قالَ إِنَّ المُرادَ بالمَيِّتِ هُنا

(١٢٧) صحيحُ البُخارى ، كما أَخْرَجَهُ (مُسْلِمٌ) فى صَحِيحه .
(١٢٨) مُسْنَد (الإمام أَحْمَد) .
(١٢٩) سُبُلُ السَّلام .

المُحْتَضِر ، بقَوْلِه : (وهُوَ شامِلٌ للمَيِّتِ بَلْ هُوَ الحَقِيقَةُ فِيه).

ما أَخْرَجَهُ الأَئِمَّةُ (أَحْمَدُ والبُخارىُّ ومُسْلِمٌ) عَنْ (ابْن عَبَّاسٍ) رضي الله عنه أَنَّهُ قالَ : (مَرَّ النَّبِىُّ ﷺ عَلَى قَبْرَيْنِ فَقالَ : إِنَّهُما لَيُعَذَّبانِ وما يُعَذَّبانِ فى كَبِير ، ثُمَّ قالَ ﷺ بَلَى ، أَمَّا أَحَدُهُما فكانَ يَسْعَى بالنَّمِيمَةِ ، وأَمَّا الآخَرُ فكانَ لا يَسْتَبْرِىءُ مِنْ بَوْلِهِ ، ثُمَّ أَخَذَ عُوداً رَطْباً فَكَسَرَهُ باثْنَتَيْنِ ، ثُمَّ غَرَزَ كُلَّ واحِدٍ مِنْهُما عَلَى قَبْر ، ثُمَّ قالَ ﷺ : لَعَلَّهُ يُخَفِّفُ عَنْهُما ما لَمْ يَيْبَسا) [130].

قالَ الإمامُ (الخَطَّابِى) : فيهِ دَليلٌ عَلَى اسْتِحبابِ تِلاوَةِ (الكِتابِ العَزِيز) عَلَى القُبُور ، لأَنَّهُ إذا كانَ يُرْجَى عَنِ المَيِّتِ التَّخْفِيفُ بِتَسْبيحِ الشَّجْر ، فَتِلاوَةُ القُرْآنِ العَظِيمِ أَعْظَمُ رَجاءً وبَرَكَة [131].

(٢) وأَمَّا إِنَّها سُنَّةٌ صَحابِيَّة وتابِعِيَّة : فإِنَّ (ابْنَ القَيِّم) نَقَلَ عَنْ الخَلَّال فى الجامِع ، قالَ : أَخْبَرَنا العبَّاسُ بن مُحَمَّد الدُّورى ، حَدَّثَنا يَحْيَى بن مُعِين ، حَدَّثَنا مُبَشِّرُ الحَلَبى ، حَدَّثَنِى عَبْدُ الرَّحْمَن بن العَلاء بن اللَّجلاج ، عَنْ أَبِيهِ ، قالَ : قالَ أَبِى : (إذا أَنا مِتُّ فَضَعْنِى فِى اللَّحْد ، وقُل : بِسْمِ اللهِ وعَلَى سُنَّةِ رَسُولِ اللهِ ، وسِنَّ عَلَىَّ التُّراب سَنّاً ، واقْرَأْ عِنْدَ رَأْسِى بفاتِحَةِ البَقَرَةِ وخاتِمَتِها فَإِنِّى سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ ابْن عُمَرَ يَقُولُ ذَلِك) - هذا ، وفى المُخْتَصَرِ النَّفِيس فى فِقْهِ الشَّافِعِىِّ مُحَمَّد بن إِدْرِيس : (أَوْصَى سَيِّدُنا عُمَرُ بنُ الخطَّاب رضي الله عنه

(١٣٠) مُسْنَد (الإمام أحمد) وصَحِيح (البُخارى) وصَحِيح (مُسْلم).
(١٣١) كشفُ الستور عما أُشْكِلَ من أحكام القبور (محمود سعيد ممدوح) .

أَنْ يُقْرَأَ عِنْدَ رَأْسِهِ إِذا دُفِنَ فاتِحَةُ الكِتاب ، وخِتامُ سُورَةِ البَقَرَة) .

وهَكذا يَثْبُتُ بِما لا مَجالَ للشَّكِّ فيهِ أَنَّ القِراءَةَ للمَيِّتِ سُنَّةٌ نَبَوِيَّةٌ ثابِتَة ، وسُنَّةٌ صَحابِيَّةٌ وتابِعِيَّةٌ ثابِتَة ، وإِنَّما البِدْعَةُ كُلُّ البِدْعَةِ هِىَ القَوْلُ بِبِدْعِيَّتِها .

وهَذا لا يَتَنافَى مَعَ حَدِيثِ انْقِطاعِ عَمَلِ المَيِّتِ ، فإِنَّ هَذا الحَدِيثَ قَرَّرَ انْقِطاعَ عَمَلِ المَيِّتِ نَفْسِهِ لِنَفْسِه ، لَكِنَّهُ لَمْ يَنْفِ اسْتِمْرارَ انْتِفاعِ المَيِّتِ بِعَمَلِ غَيْرِهِ لَهُ ، كالحَجِّ عَنْهُ والدُّعاءِ لَه ، والصَّدَقَةِ عَلَيْه ، وسَدادِ دُيُونِهِ ، وإِنْفاذِ عَهْدِه ، وصَلاةِ الجَنازَةِ عَلَيْه ، مِمَّا جاءَ بالنَّصِّ فى السُّنَّةِ الصَّحِيحَة ، وهُوَ كَثِيرٌ لا خِلافَ عَلَيْه ، ثُمَّ أَلَيْسَ قَدْ ضَحَّى الرَّسُولُ ﷺ عَنْ أُمَّتِه ، واسْتَغْفَرَ لَها ، وكُلُّ هَذا وأَمْثالُهُ مِنْ عَمَلِ الغَيْرِ الَّذِى يَصِلُ ثَوابُهُ إِلى المَقْصُودِ بِه .

وأَمَّا آيَة ﴿ وَأَن لَّيْسَ لِلْإِنسَٰنِ إِلَّا مَا سَعَىٰ ﴿٣٩﴾ ﴾ عَلَى القَوْلِ بِحُجِّيَّتِها وعَلَى أَنَّها لَيْسَتْ حِكايَةً عَنْ شَرِيعَةِ أُمَّةٍ سابِقَة ،كما يَدُلُّ عَلَيْهِ السِّياقُ الواضِحُ لِلآيات ، فإِنَّها تُفِيدُ مِلْكِيَّةَ العَمَلِ لصاحِبِه ، بِحَيْثُ لا يَمْلِكُهُ سِواه ، ولَكِن هَذا التَّمَلُّكُ لا يَمْنَعُ الانْتِفاعَ بالمَمْلوكِ لِلْغَيْر ، كما قَرَّرَهُ عُلَماءُ الأُمَّة .

ويَقُولُ سادَتُنا العُلَماء : (إِنَّ دَعْوَى مِلْكِيَّتِكَ لِما لا تَمْلِكُ قَضِيَّة ، ودَعْوى انْتِفاعِكَ بِما لا تَمْلِكُ قَضِيَّةٌ أُخْرَى) ، فإِذا أَرْكَبَكَ أَخُوكَ سَيَّارَتَهُ أَوْ أَسْكَنَكَ عِمارَتَهُ فَقَدِ انْتَفَعْتَ بِها دُونَ أَنْ تَمْلِكَها ، كَما لَوْ

أَعْطاكَ قَلَمَهُ أَو كِتابَهُ أَوْ جِلْبابَهُ مَثَلاً ؛ فَأَنْتَ تَنْتَفِعُ بِهِ دُونَ أَنْ تَمْلِكَهُ ، وهَكَذا يَظْهَرُ مِنَ الآيَةِ أَنَّ سَعْىَ ابْنِ آدَمَ مَمْلُوكٌ لَهُ يُجازَى بِه ، فَلا يَظْلِمُ ولا يُظْلَم ، ولَيْسَ مَعْناها أَنَّ الإِنْسانَ لا يَنْتَفِعُ بعَمَلِ غَيْرِه ، فَفَرْقٌ بَيْنَ لَفْظ ﴿ وَأَن لَّيْسَ لِلْإِنسَٰنِ إِلَّا مَا سَعَىٰ ﴿٣٩﴾ ﴾ ، وبَيْنَ لَفْظ (أَلاَّ يَنْتَفِعَ الإِنْسانُ إِلاَّ بِما سَعَى) ، وحَوْلَ هَذِهِ الآيَةِ الشَّرِيفَةِ ، قالَ (عِكْرِمَةُ) : كانَ ذَلِك لِقَوْمِ (إِبْراهِيمَ ومُوسَى) أَلا تَرَى قَوْلَهُ (تعالَى) فى أَوَّلِ الآيَة : ﴿ أَمْ لَمْ يُنَبَّأْ بِمَا فِى صُحُفِ مُوسَىٰ ﴿٣٦﴾ وَإِبْرَٰهِيمَ ٱلَّذِى وَفَّىٰٓ ﴿٣٧﴾ أَلَّا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ﴿٣٨﴾ وَأَن لَّيْسَ لِلْإِنسَٰنِ إِلَّا مَا سَعَىٰ ﴿٣٩﴾ ﴾[١٣٢] ويُؤَيِّدُ ما ذَهَبْنا إِلَيْهِ مِنْ سِيرَةِ النَّبِىِّ المُشَرِّعِ ﷺ خَبَرُ (سَعْد بن عُبادَة) رضي الله عنه أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِىَّ ﷺ : هَلْ لأُمِّى أَجْرٌ إِنْ تَطَوَّعْتُ عَنْها ؟ قالَ : نَعَم ، وفى حَدِيثٍ أَنَّهُ حَفَرَ بِئْراً ، وقالَ : يا رَبِّى ،هَذِهِ لأُمِّ سَعْد ، وخَبَرُ المَرْأَةِ الَّتِى سَأَلَتْ : إِنَّ أَبِى ماتَ ولَمْ يَحُجّ ، فقالَ ﷺ ﴿ حِجِّى عَنْهُ ﴾[١٣٣].

وبِهَذا يتَأَكَّدُ انْتِفاعُ المَيِّتِ بِقِراءَةِ القُرآنِ عَلَى هَذا الوَجْه ، وعَلَى وَجْهِ أَنَّ القُرْآنَ عَمَلٌ صالِحٌ ، يَتَوَسَّلُ الحَىُّ بِهِ إِلى اللهِ فى رَحْمَةِ المَيِّتِ ورَفْعِ دَرَجَتِه ، أَو عَلَى نِيَّتِهِ ، أَو راجِياً جَعْلَ الثَّوابِ للمَيِّتِ ، كما ثَبَتَ فى حَدِيث ﴿أَنْ تُصَلِّىَ لَهُما مَعَ صَلاتِكَ ، وتَصُومَ لَهُما مَعَ صِيامِكَ ﴾[١٣٤] .

(١٣٢) سُورَةُ النَّجْم ، آية (٣٦ ، ٣٧ ، ٣٨ ، ٣٩) .
(١٣٣) أَخْرَجَهُ النَّسائى وغَيْرُه .
(١٣٤) نَيْلُ الأَوْطار ، وسُبُلُ السَّلام .

أَقُولُ : وهَـذا مِنْ بابِ أَلَّا يُؤاخَذَ إِنْسانٌ بذَنْبِ إِنْسانٍ آخَر ، وهَذا ما يَليقُ بِمَقامِ حَضْرَةِ الرُّبُوبِيَّة ، وهَذا ما يُوَضِّحُهُ السِّياقُ الْقُرْآنِى لِهَذِهِ الآيات .

ونَجِدُ نَظِيرَ هَـذا فى قَوْلِهِ تعالَى : ﴿ مَن جَآءَ بِٱلْحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشْرُ أَمْثَالِهَا ۖ وَمَن جَآءَ بِٱلسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَىٰٓ إِلَّا مِثْلَهَا وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿١٦٠﴾ ﴾[١٣٥] فتَحَقُّقُ العَدالَةِ الإلَهِيَّةِ لا يَمْنَعُ الكَرَمَ والفَضْلَ الإلهى .

وهَـذا بِخِلافِ ما نَراهُ الآنَ مِنْ هَمَجِ البَشَرِ الَّذِينَ يَأْخُذُونَ الكُلَّ بِذَنْبِ البَعْضِ ، وقَدْ أَخْبَرَ بذَلِكَ الصَّادِقُ المَصْدُوقُ ﷺ حِينَ أَخْبَرَ عَنِ الْفِتَنِ وأَشْراطِ السَّاعَةِ ، فقالَ ﷺ : (والَّذِى نَفْسِى بِيَدِهِ لَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمانٌ لا يَدْري القاتِلُ فِى أَىِّ شَىْءٍ قَتَلَ ، ولا يَدْرِى المَقْتُولُ عَلَى أَىِّ شَىْءٍ قُتِلَ)[١٣٦] .

وكَذَلِكَ أَيْضاً فِى الحَجِّ عَنِ الغَيْر ، أَوْ عَلَى أَىِّ وَجْهٍ شَرْعِىٍّ يَتَساوَى مَعَ هَذا البابِ ، وهُوَ واسِعٌ فى مَظانِّهِ ، ولَوْ لَمْ يَكُنْ فيهِ إِلَّا الْتِماسُ البَرَكَةِ لِلْحَىِّ والمَيِّتِ ، واسْتِئْناسُ الرُّوحِ بالتِّلاوَةِ وتَنَزُّلُ المَلائِكَةِ والسَّكِينَةُ والذِّكْرُ لَكَفى ؛ فالقُرْآنُ كما أَنَّهُ كِتابُ هِدايَةٍ وإِرْشادٍ فَهُوَ كِتابُ بَرَكَةٍ وأَسْرارٍ ورَحْمَةٍ وشِفاء .

ومُفِيدٌ ونَحْنُ فِى هَذا المُقامِ عِلْمُنا أَنَّهُ كَما انْتَفَعَ (المَيِّتُ) بـ (الحَىِّ) فإِنَّ (الحَىَّ) كذَلِكَ يَنْتَفِعُ بـ (المَيِّتِ) حَتَّى ولَوْ لَمْ يَكُنْ

(١٣٥) سُورَةُ الأنعام ، آية (١٦٠) .
(١٣٦) أَخْرَجَهُ (مُسْلِمٌ) عَنْ (أَبى هُرَيْرَةَ) رضي الله عنه .

لَهُ بِهِ سابِقُ مَعْرِفَةٍ دُنْيَوِيَّة ، ولْنَتَأَمَّلْ سَوِيّاً قَوْلَ الصَّادِقِ المَصْدُوقِ ﷺ (مَنْ شَهِدَ الجَنازَةَ حَتَّى يُصَلِّىَ عَلَيْها فلَهُ قِيراطٌ ، ومَنْ شَهِدَ حَتَّى تُدْفَنَ كانَ لَهُ قِيراطان ، قِيلَ : وما القِيراطان ؟ قالَ : مِثْلَ الجَبَلَيْنِ العَظِيمَيْن)[١٣٧] .

والمُتَّعِظُ المُوَفَّقُ لا يَسَعُهُ إِلَّا أَنْ يَقُول :

سُبْحانَ مَنْ كانَتْ هَذِهِ قُدْرَتُهُ ، وكانَ هَذا فَضْلُهُ وهَذِهِ حِكْمَتُه .

ولِلَّهِ دَرُّ (ابْن عَطاءِ اللهِ) إِذْ يَقُول :

(إِذا أَرادَ أَنْ يُظْهِرَ فَضْلَهُ عَلَيْكَ خَلَقَ ونَسَبَ إِلَيْكَ)

وبَعْدُ ، فَقَدْ تَحَقَّقْنا أَنَّ الأَمْواتَ أَحْياءٌ فى قُبُورِهِم ، وأَنَّ (المَنْفَعَةَ)مِنْهُم (صادِرَة) وإِلَيْهِم (وارِدَة) ، وتَتِمَّةٌ لـ (الفائِدَة) وهِىَ إِنْ شاءَ اللهُ لِمَنْ حَسَّنَ الظَّنَّ بكَرَمِ اللهِ وفى عبادِ اللهِ بكُلِّ خَيْرٍ (عائِدَة) . نَذْكُرُ بَعْضاً مِمَّنْ كانَ (القُرْآنُ) لَهُم فى قُبُورِهِم (مائِدَة) :

❁ أَخْرَجَ البُخارِىُّ : أَنَّ بَعْضَ الصَّحابَةِ ضَرَبَ خِباءَهُ عَلَى قَبْرٍ ، ولَمْ يَكُنْ يَعْلَمُ أَنَّهُ قَبْرٌ ، فَسَمِعَ مِنْ داخِلِ القَبْرِ رَجُلاً يَقْرأُ سُورَةَ تبارَكَ (المُلْك) فَجاءَ إِلى النَّبِىِّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ بذَلِكَ ، فقالَ ﷺ :

(هِىَ المانِعَةُ ، هِىَ المُنَجِّيَةُ تُنَجِّي مِنْ عَذابِ القَبْرِ)[١٣٨] .

❁ قالَ سِنانُ بن حُسَيْن ، عَنْ أَبِيه : كُنْتُ فِيمَنْ أَدْخَلَ (ثابِتاً

(١٣٧) صَحِيحُ البُخارى .
(١٣٨) وأَخْرَجَهُ (التِرمذِىُّ) كَذَلِك .

البُنانِىّ)[١٣٩] فى قَبْرِه ، فَوَقَعَتْ لَبِنَةٌ فَأَصْلَحْتُها ، فإذا هُوَ قائِمٌ يُصَلِّى ، فأَطْبَقْتُ اللَّبِنَةَ ، ثُمَّ سَأَلْتُ أَهْلَهُ ، فَقُلْتُ : أَخْبِرونى ما كانَ ثابِتٌ يَسْأَلُ رَبَّهُ تعالَى .. قالوا : كانَ يَقُولُ (اللهُمَّ إنْ كُنْتَ أَعْطَيْتَ أَحَداً الصَّلاةَ فى قَبْرِهِ فَأَعْطِنِى ذَلِك) .

۞ قالَ عِكْرِمَةُ : إذا ماتَ المُؤْمِنُ رُفِعَ لَهُ مُصْحَفٌ يَقْرَأُ فيهِ القُرْآن .

۞ وقالَ (عِيسَى بن مُحَمَّد المَكِّى) : رَأَيْتُ أبا بَكْرٍ بن مُجاهِدٍ المُقْرِىء فِى النَّوْمِ كانَ يَقْرَأُ القُرْآنَ ، فَقُلْتُ : يا سَيِّدى إنَّكَ مَيِّتٌ وتَقْرَأُ القُرْآن ؟ ، قالَ : كُنْتُ أَدْعُو اللهَ عَقِبَ كُلِّ صَلاةٍ وخَتْمَةٍ أَنْ يَجْعَلَنِي مِمَّنْ يَقْرَأُ القُرْآنَ فى قَبْرِه .

۞ وحَدَّثَنِى الرَّجُلُ الصَّالِحُ الثِّقَةُ المَشْهُودُ لَهُ بالوَرَعِ والتَّقْوَى الشَّيْخُ (عَلِى مَشْعَل) وكانَ يُصاحِبُهُ الشَّيْخُ (مُحَمَّد بُحَيْرى) المُقْرِىءُ المُتْقِنُ ، وعِنْدَما اقْتَرَبا مِنْ قَبْرِ قارىءِ القُرْآنِ المِصْرى الشَّهِير الشَّيْخ (مُحَمَّد رِفْعَت) سَمِعا صَوْتَهُ جَلِيّاً مُرَتِّلاً ومُتَرَنِّماً بآى القُرْآنِ الكَرِيمِ خارِجاً مِنْ قَبْرِه .

ثَمَّةَ قَضِيَّةٌ أُخْرَى تَنْدَرِجُ فِيما نَحْنُ فى دَرَجِه : وهِىَ أَخْذُ الأَجْرِ عَلَى القِراءَةِ ، فإذا قَرَأَ القارِىءُ لله ، وأَعْطَى المُعْطِى للهِ ، فالمَرْجُو أَلَّا يَكُونَ بذَلِكَ بَأْس ، ففِى الحَديث الَّذِى أَخْرَجَهُ البُخارِى : (إنَّ أَحَقَّ

---

(١٣٩) كانَ رَضِيَ اللهُ عَنْه راوِيَةً للحَديث (رَوَى عَنْ أَنَسٍ بن مالِك ، وعَبْد الرَّحْمن بن أبى لَيْلَى ، وأبى عُثمانَ النَّهْدِى وغَيْرهم) وتُوفِّىَ سَنَةَ (١٢٣ هـ) كما جاءَ فى : (تَذْكَرَةِ الحُفَّاظ ، ورِجالِ صَحِيحِ البُخارِى ، ورِجالِ صَحِيحِ مُسْلِم وميزانِ الاعْتِدال) .

ما أَخَذْتُم عَلَيْهِ أَجراً كِتابُ الله) .

وكَوْنُ الحَدِيثِ جاءَ فِى أَمْرِ الرُّقَى لا يَمْنَعُ أَنْ يَنْسَحِبَ عَلَى مُطْلَقِ القِراءَةِ ، ما دامَتْ شَرْعِيَّةً سَلِيمَةً مُسْتَوْفاةَ الشُّروطِ ؛ فالقُرْآنُ هُوَ القُرْآنُ هُنا وهُناك .

وقِراءَةُ القُرْآنِ عِبادَةٌ ، كَخُطْبَةِ الجُمُعَةِ ، وإمامَةِ الصَّلاةِ ، ودُروسِ العِلْمِ والتَّعْليمِ ، والوَعْظِ والدَّعْوَةِ ، وقَدْ أَجازَ العُلَماءُ أَخْذَ الأُجْرَةِ فِى مُقابِلِ الانْقِطاعِ لهَا وخِدْمَتِها بِلا خِلافٍ ، حَتَّى لا تُهْمَلَ أَوْ تُنْسَى أَو تَنْقَرِضَ ، أَو يَعْفَى عَلَيْها الزَّمانُ بِشَكْلٍ أَو بآخَر ، وكذَلِكَ شَأْنُ الانْقِطاعِ لِخِدْمَةِ القُرْآنِ تِلاوَةً أَو تَعْلِيماً ، وبخاصَّةٍ فى هَذا الزَّمانِ بِما فيهِ مِنَ (العَلْمانِيَّةِ والشُّيُوعِيَّةِ والإِلْحاد) .

أَمَّا المُفاصَلَةُ والاشْتِراطُ قَبْلَ القِراءَةِ فَمَمْنُوعٌ ، ولْيَكُنْ مَعْلُوماً بأَنَّ الأَجْرَ لَيْسَ عَلَى الأَلْفاظِ والكَلماتِ القُرآنِيَّة ، ولَكِنْ عَلَى الجُهْدِ والوَقْتِ المَبْذُولِ مِنْ أَجْلِها ، فَكَلامُ اللهِ لا يُقَدَّرُ بثَمَنٍ مَهْما بَلَغَ قَدْرُهُ ، وكذَلِكَ بَقِيَّةُ ما ذَكَرْنا مِنَ العِباداتِ والقُرُبات .





ذِكْرُ اللّهِ والجَهْرُ بِه

ولَوْ لَمْ يَكُنْ فِى فَضْلِ أَهْلِ الذِّكْرِ فى القُرْآنِ إلَّا قَوْلُهُ تعالَى : ﴿ وَٱلذَّٰكِرِينَ ٱللَّهَ كَثِيرًا وَٱلذَّٰكِرَٰتِ أَعَدَّ ٱللَّهُ لَهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴿٣٥﴾ ﴾[١٤٠] لكانَ هَذا كافِياً فى مَدَى بَيانِ كَرامَتِهم عَلَى الله ، أَلا تَرَى العُمْقَ فى وَصْفِ (العَظِيمِ تَعالَى) أَجْرَهُ بِأَنَّهُ عَظِيم .

أَو قَوْلُهُ تَعالَى : ﴿ فَٱذْكُرُونِىٓ أَذْكُرْكُمْ ﴾[١٤١] وهَذهِ مُقابَلَةٌ لا تُدْرِكُ أَعْماقُها إلَّا مِنْ طَرِيقِ الأَذْواقِ والتَّوْفِيق ، فالعُقُولُ أَهْوَنُ مِنْ أَنْ تُحِيطَ بِهَذا العَطاءِ الفَسِيح .

ومَنْ قالَ بِأَنَّ المُرادَ بالذِّكْرِ هُوَ الصَّلاةُ وَحْدَها (فَما أَصاب) فإنَّ اللّهَ قَدْ فَصَلَ بَيْنَهُما ، إذْ جَمَعَهُما فى آيَةٍ واحِدَةٍ فقالَ تعالَى : ﴿ فَإِذَا قَضَيْتُمُ ٱلصَّلَوٰةَ فَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ قِيَٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ ﴾[١٤٢]

والذِّكْرُ أَيْضاً لَيْسَ هُوَ العِلْمُ ، فَقَدْ ثَبَتَ أَنَّ النَّبِىَّ ﷺ خَرَجَ إلَى المَسْجِدِ ، فَوَجَدَ (حَلْقَةَ عِلْمٍ) و (حَلْقَةَ ذِكْرٍ) فَنَظَرَ إلَيْهِما راضِياً عَنْهُما ، وقالَ ﷺ : (فى كُلٍّ خَيْر) وإنْ كانَ ﷺ قَدْ جَلَسَ إلَى حَلَقَةِ العِلْمِ ، فَذَلِكَ لِبَيانِ أَنَّ العِلْمَ هُوَ الأَصْلُ .

ويُسْتَحَبُّ الذِّكْرُ فى جَماعَة ، فالإسْلامُ دِينُ التَّجَمُّعِ والتَّكافُلِ والتَّعاون ، ويَكْفِى فى ذَلِكَ حَدِيثُ (عَبْدِ اللّهِ بن عُمَر) رَضِىَ اللهُ عَنْهُ : (إذا

---

(١٤٠) سُورَةُ الأَحْزاب ، آيَة (٣٥) .
(١٤١) سُورَةُ البَقَرَة ، آيَة (١٥٢) .
(١٤٢) سُورَةُ النِّساء ، آيَة (١٠٣) .

مَرَرْتُم بِرياضِ الجَنَّةِ فارْتَعُوا ، قالوا وما رِياضُ الجَنَّةِ يا رَسُولَ اللهِ ؟ قالَ : حِلَقُ الذِّكْرِ) ، ولا تَكُونُ الحَلَقَةُ إلَّا مِنْ جَماعَة .

وفى صَحِيحِ البُخارِى : عَنْ (أَبِى هُرَيْرَةَ) رضي الله عنه قالَ ، قالَ النَّبِىُّ ﷺ (يَقُولُ اللهُ تعالَى : أنا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِى بِى ، وأَنا مَعَهُ إذا ذَكَرَنى فإنْ ذَكَرَنى فى نَفْسِهِ ذَكَرْتُهُ فِى نَفْسِى وإنْ ذَكَرَنى فى مَلأٍ ، ذَكَرْتُهُ فى مَلأٍ خَيْرٍ مِنْهُم ...) و فيهِ بَيانٌ لفَضْلِ الذِّكْرِ الجَماعِى .

وفى صَحِيح (مُسْلِم) عَن (مُعاوِيَةَ) قالَ : خَرَجَ (رَسُولُ اللهِ) ﷺ عَلَى حَلَقَةٍ مِنْ أَصْحابِهِ ، فَقالَ : ما أَجْلَسَكُم ؟ ، قالوا : جَلَسْنا نَذْكُرُ اللهَ تَعالَى ونَحْمَدُهُ عَلَى ما هَدانا للإِسْلامِ ومَنَّ عَلَيْنا بهِ ، قالَ ﷺ : ءَآللهِ (يَعنِى واللهِ) ما أَجْلَسَكُم إلَّا ذاك ؟

ثُمَّ قالَ ﷺ : أما إنِّى لَمْ أَسْتَحْلِفُكُم تُهْمَةً لَكُم ، ولَكِنْ أَتانِى جِبْرِيلُ فَأَخْبَرَنى أَنَّ اللهَ تَعالَى يُباهِى بِكُمُ المَلائِكَة .

أَمَّا عَنْ هَيْئَةِ الذِّكْرِ ففِى قَوْلِهِ تعالَى : ﴿ فَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ قِيَٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ ﴾ بيانٌ لِصفاتِ الذِّكْرِ ، وصُورِهِ الثَّلاث ، وهِىَ الصُّوَرُ الَّتِى لا يَدُورُ غَيْرُها فى حَياةِ الإِنْسان .

وفى الصَّحيح : سُئِلَتْ أُمُّ المُؤْمِنِينَ (عـائِشَة) رضي الله عنها عَنْ وَقْتِ ذِكْرِ النَّبِىِّ ﷺ فَقالَتْ : (كانَ يَذْكُرُ اللهَ عَلَى كُلِّ أَحْيانِه) ، والمُرادُ فِى جَمِيعِ الحالاتِ والأَوْقاتِ والكَيْفِيَّات .

وعِنْدَ الطَّبَرانى كَما فِى (الشِّفاءِ) وغَيْرِهِ عَنِ الإِمامِ (عَلِىٍّ) رضي الله عنه

فِى وَصْفِ أَهْلِ الحَقِّ ، أَنَّهُم كانوا إذا ذَكَرُوا اللهَ وقُوفاً ، تَمايَلُوا كما تَتَمايَلُ الأَشْجارُ مَعَ الرِّيحِ العاصِف .

وهَذا مِمَّا يَشْمَلُهُ قَوْلُهُ تَعالَى : ﴿ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ ﴾ [١٤٣] .

وفى صَحِيحِ (مُسْلِم) عَنْ أبى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنْهُ ﷺ قالَ :

(سَبَقَ المُفَرِّدُون ، قالوا : ومَنِ المُفَرِّدُونَ يا رَسُولَ اللهِ ؟

قالَ (الذَّاكِرونَ اللهَ كَثيراً والذَّاكِرات) وفى رِوايَةٍ (يَضَعُ الذِّكْرُ عَنْهُم أَثْقالَهُم ، فَيَأْتُونَ يَوْمَ القِيامَةِ فى مِثْلِ ظُلَلِ الغَمام) .

قال مُجاهِد : (لا يكونُ مِنَ الذَّاكِرينَ اللهَ كثيراً والذَّاكِراتِ حَتَّى يَذْكُرَ اللهَ قائِماً وقاعِداً ومُضْطجِعاً) .

وفى الحَديثِ مِنْ رِوايَةِ (أَبِى داوُد) وغَيْرِهِ ، عَنْهُ ﷺ قالَ :

(مَنْ قَعَدَ مَقْعداً لَمْ يَذْكُر اللهَ فيهِ ، كانَتْ عَلَيْهِ تِرَة (وهِىَ التَّبِعَةُ والحَسْرَة) ومَن اضْطَجَعَ مُضْطَّجَعاً لَمْ يَذْكُر اللهَ فِيهِ إلَّا كانَتْ عَلَيْهِ تِرَة ، ومَنْ وَقَفَ مَوْقِفاً لَمْ يَذْكُرِ اللهَ فيهِ إلَّا كانَتْ عَلَيْهِ تِرَة ، وما مَشَى أَحَدٌ مَمْشَى لَمْ يَذْكُر اللهَ فيهِ إلَّا كانَ عَلَيْهِ مِنَ اللهِ تِرَة ، وإنْ دَخَلَ الجَنَّة) .

وأَمَّا (الجَهْرُ بالذِّكْرِ الجَماعِى) فغايَةٌ مَحْمُودَةٌ تُوضِّحُهُ الأَدِلَّةُ التالِية :

---

(١٤٣) سُورَةُ الزُّمَر ، آيَة (٢٣) .

(١) سَمِعَ (رَسُولُ اللهِ) ﷺ صَحابَتَهُ يَجْهَرونَ بالذِّكْرِ كُلَّما عَلَوا شَرَفاً أَو هَبطُوا وادِياً ، كَما أَخْرَجَ البُخارِى ومُسْلِم وسِواهُما ، ولَمْ يُنْكِرْ ﷺ جَهْرَهُم بِهذا الذِّكْرِ جماعَةً ، فأَصْبحَ سُنَّةً إقرارِيَّةً نَبَوِيَّة .

(٢) سَمِعَ (رَسُولُ اللهِ) ﷺ صَحابَتَهُ ، وهُمْ يَجْهَرونَ بالتَّكْبيرِ فى العِيدَيْنِ ، داخِلَ وخارِجَ البُيُوتِ وفى الأَسْواقِ ، وفى (مِنَى) بالذَّاتِ ، كما هُوَ ثابِتٌ فى الحَديثِ ، ولَمْ يُنْكِرْهُ (الرَّسُولُ) ﷺ ولا أَحَدٌ مِنَ (السَّلَف) بَلْ كانَ يَفْعَلُهُ (عُمَرُ) فَيُكَبِّرُ النَّاسُ بتَكْبيرِه ، وفَعَلَهُ (أَبانُ بنُ عُثْمان) و (ابْنُ عُمَرَ) وغَيْرُهُم ، فَتَأَكَّدَتْ سُنَّتُهُ نبوِيّاً وصَحابِيّاً .

(٣) حَبَّبَ (رَسُولُ اللهِ) ﷺ الجَهْرَ بالتَّأْمِينِ مَعَ الإمامِ فى الصَّلاةِ عَلَى صِيغَةٍ رَتِيبَةٍ مَوْزُونَة ، فكانَتْ قانُونَ الجَهْرِ بالذِّكْرِ الجَماعى الرَّتِيب .

(٤) شَرَعَ (الرَّسُولُ) ﷺ فى صَلاةِ العِيدَيْنِ التَّكْبيرَ خَلْفَ الإمامِ عِدَّةَ مَرَّاتٍ فى الرَّكْعَةِ الأُولى ، وفى الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ بطَرِيقَةٍ جَماعِيَّةٍ جَهْرِيَّةٍ مُنَظَّمَةٍ .

(٥) ثَبَتَ فى البُخارِى وأَبى داوُد وغَيْرِهِ أَنَّهُم عَلَى عَهْدِ (رَسُولِ اللهِ) ﷺ كانُوا يَخْتِمُونَ الصَّلاةَ جَماعَةً ، فَيَعْرِفُ النَّاسُ بذَلِكَ فَراغَهُم مِنَ الصَّلاة .

(٦) أَخْرَجَ (البُخارِى) فى صَحِيحِهِ قالَ : حَدَّثَنا قُتَيْبَةُ بنُ سَعِيدٍ

حَدَّثَنا جَرِيرٌ ، عَنِ الأَعْمَشِ ، عَنْ أَبى صالِحٍ عَنْ (أَبى هُرَيْرَة) رضي الله عنه قالَ : قالَ (رَسُولُ اللهِ) ﷺ (إنَّ للهِ مَلائِكَةً ، يَطُوفُونَ فى الطُّرُقِ ، يَلْتَمِسُونَ أَهْلَ الذِّكْرِ ، فإذا وَجَدُوا قَوْماً يَذْكُرُونَ اللهَ تَنادَوْا : هَلُمُّوا إلى حاجَتِكُم ، قالَ : فَيَحُفُّونَهُمْ بأَجْنِحَتِهِمْ إلَى السَّماءِ الدُّنْيا ، قالَ : فَيَسْأَلُهُمْ رَبُّهُمْ (وهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ) : ما يَقُولُ عِبادِى ؟ قالَ : يَقُولُونَ : يُسَبِّحُونَكَ ويُكَبِّرُونَكَ ، ويَحْمَدُونَكَ ويُمَجِّدُونَكَ ، فَيَقُولُ : هَلْ رَأَوْنِى ؟ قالَ : فَيَقُولُونَ : لا ، واللهِ مَا رَأَوْكَ ، قالَ : فَيَقُولُ : وكَيْفَ لَوْ رَأَوْنِى ؟ قالَ : يَقُولُونَ : لَوْ رَأَوْكَ كانُوا أَشَدَّ لَكَ عِبادَةً ، وأَشَدَّ لَكَ تَمْجِيداً وتَحْمِيداً ، وأَكْثَرَ تَسْبِيحاً ، قالَ : فَيَقُولُ : فَما يَسْأَلُونَنِى ؟

قالَ : يَسْأَلُونَكَ الْجَنَّةَ ، قالَ : يَقُولُ : وهَلْ رَأَوْها ؟ قالَ : يَقُولُونَ : لا ، واللهِ يا رَبِّ مَا رَأَوْها ، قالَ : فَكَيْفَ لَوْ أَنَّهُمْ رَأَوْها ؟ قالَ : يَقُولُونَ : لَوْ أَنَّهُمْ رَأَوْها كانُوا أَشَدَّ عَلَيْها حِرْصاً ، وَأَشَدَّ لَها طَلَباً ، وأَعْظَمَ فِيها رَغْبَةً ، قالَ : فَمِمَّ يَتَعَوَّذُونَ ؟ ، قالَ : يَقُولُونَ : مِنَ النَّارِ ، قالَ : يَقُولُ : وهَلْ رَأَوْها ؟ ، قالَ : يَقُولُونَ : لا ، واللهِ يارَبِّ ما رَأَوْها ، قالَ : يَقُولُ : فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْها ؟ ، قالَ : يَقُولُونَ : لَوْ رَأَوْهَا كانُوا أَشَدَّ مِنْهَا فِراراً ، وأَشَدَّ لَها مَخافَةً ، قالَ : فَيَقُولُ : أُشْهِدُكُمْ أَنِّى قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ ، قالَ : يَقُولُ مَلَكٌ مِنَ المَلائِكَةِ : فِيهِمْ فُلانٌ ، لَيْسَ مِنْهُمْ ، إنَّما جاءَ لِحاجَةٍ ، قالَ : هُمُ الجُلَساءُ ، لا يَشْقَى بِهِمْ جَلِيسُهُمْ) وفى لَفْظٍ لِمُسْلِمٍ : (هُمُ القَوْمُ لا يَشْقَى بِهِمْ جَلِيسُهُمْ) .

وواضحٌ أنَّ مَجْلِسَ الذِّكْرِ هَذا جَماعِيٌّ ، وأنَّهُ مَسْمُوعٌ بدَليلِ مَنْ قَصَدَهُ بقَصْدِ الانْتِفاعِ بحاجَةٍ دُنْيَوِيَّة .

(٧) كانَ (رَسُولُ اللهِ) ﷺ يَرْتَجِزُ وهُوَ يَحْفُرُ جُدْرانَ مَسْجِدِهِ الأَطْهَر ، والصَّحابَةُ يَرُدُّونَ عَلَيْه ، أَو يَرْتَجِزُ بَعْضُهُم والنَّبِيُّ مَعَهُم ، يَرُدُّ عَلَيْهِم جَهْراً بصَوْتٍ واحِدٍ كما هُوَ ثابتٌ فى البُخارِى وغَيْرِه ، وكانَ ارتِجازُهُم نَوْعاً مِنَ الذِّكْرِ الرَّتِيبِ ، وأَصْلاً مِنْ أُصُولِ الإِنْشادِ الدِّينى ومِثالُ ذَلِكَ مِمَّا هُوَ مَشْهودٌ ومَعْروفٌ :

والله لَوْلا اللهُ ما اهْتَدَيْنا * ولا تَصَدَّقْنا ولا صَلَّيْنا

فَأَنْزِلَنْ سَكِينَةً عَلَيْنا * وثَبِّت الأَقْدامَ إِنْ لاقَيْنا

(٨) اسْتَمَعَ (رَسُولُ اللهِ) ﷺ إلى أَناشِيدِ اسْتِقْبالِهِ جماعَةً يَوْمَ دُخُولِهِ المَدِينَةَ المُنَوَّرَة ، وقَدْ سُرَّ بِها ورَضِىَ عَنْها ، فكانَتْ مِنْ أُصُولِ الذِّكْرِ والإِنْشادِ الجَماعِى ، وهَذا مَحْفُوظٌ فى الأُمَّة ، تَتَوارَثُهُ الأَجْيالُ ، ويُرَدِّدُهُ أَصْحابُ الفِطْرَةِ السَّلِيمَةِ (مِنَ الصِّغارِ والكِبارِ والنِّساءِ والرِّجال) بعُذوبَةٍ وتَرْنِيم :

طَلَعَ البَدْرُ عَلَيْنا * مِنْ ثَنِيَّاتِ الوَداع

وَجَبَ الشُّكْرُ عَلَيْنا * ما دَعا للهِ داع

أَيُّها المَبْعُوثُ فِينا * جِئْتَ بالأَمْرِ المُطاع

جِئْتَ شَرَّفْتَ المَدِينة * مَرْحَباً يا خَيْرَ داع

(٩) فى الذِّكْرِ الجَماعى تَنْشِيطٌ للهِمَم ، وبَعْثٌ للرُّوحانِيَّة ،

وإِعلانٌ بالخَيْرِ ، وتَرغِيبٌ فى العِبادَةِ ، وتَعاوِنٌ عَلَى البِرِّ ، وهُوَ أَفْعَلُ فِى النَّفْسِ وأَكْبَرُ فِى الأَثَرِ ، وقَدْ ثَبَتَتْ مَنْفَعَتُهُ مُنْذُ كانَ ، وحَيْثُ كانَتْ المَنْفَعَةُ فَثَمَّ شَرْعُ اللهِ .

(١٠) ثَمَّةَ فائِدَةٌ عَظِيمَةٌ لـ (الذِّكْرِ الجَماعِى والجَهْرِ بِهِ) : أَلا وهِىَ تَنْبِيهُ الغافِلِين ، فَكَمْ مِنْ ساهٍ لاهٍ ، طَرَقَ سَمْعَهُ صَوْتُ الذَّاكِرِينَ ، فَدَبَّ النَّشاطُ فيهِ وذَكَرَ اللهَ بمِلْءِ فِيه .

(١١) أَوَ لَسْنا مَأْمُورِينَ بالتَّذْكِير ﴿ وَذَكِّرْ فَإِنَّ ٱلذِّكْرَىٰ تَنفَعُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٥٥﴾ ﴾[١٤٤] والجَهْرُ بالذِّكْرِ امْتِثالٌ والْتِزامٌ بهَذا الأَمْرِ الكَرِيم .

(١٢) الذِّكْرُ أَوْسَعُ أَبْوابِ الشُّكْر :

قالَ تعالَى : ﴿ وَأَذِّن فِي ٱلنَّاسِ بِٱلْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَىٰ كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِن كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ ﴿٢٧﴾ لِّيَشْهَدُوا مَنَٰفِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا ٱسْمَ ٱللَّهِ فِيٓ أَيَّامٍ مَّعْلُومَٰتٍ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُم مِّنۢ بَهِيمَةِ ٱلْأَنْعَٰمِ فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا ٱلْبَآئِسَ ٱلْفَقِيرَ ﴿٢٨﴾ ﴾[١٤٥] وواضِحٌ هُنا أَنَّ ذِكْرَ اللهِ إِنَّما شُرِعَ لِشُكْرِهِ سُبْحانَهُ وتعالَى ، وحالُ ذِكْرِ الحَجِيجِ يَغْلِبُ عَلَيْهِ الجَهْرُ والطَّابَعُ الجَماعى ، بَلْ إِنَّ المُسْتَحَبَّ هُوَ رَفْعُ الصَّوْتِ بالذِّكْرِ والتَّلْبِيَةِ ، فَقَدْ سُئِلَ ﷺ : أَيُّ الحجِّ أَفْضَلُ ؟ فَقالَ (العَجُّ والثَّجُّ) ، والعَجُّ : رَفْعُ الصَّوْتِ بالتَّلْبِيَة ، والثَّجُّ : الذَّبْح .

---

(١٤٤) سُورَةُ الذَّاريات ، آيَة (٥٥) .

(١٤٥) سُورَةُ الحَجِّ ، آيَة (٢٧ ، ٢٨) .

صَحابَةُ (رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ)

هُمْ صَفْوَةُ مَنْ عَبَدَ اللّٰه

صَحابَةُ (رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ)

هُمْ صَفْوَةُ مَنْ عَبَدَ اللّٰه

❁ قالَ تعالَى : ﴿ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَهَاجَرُواْ وَجَٰهَدُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ ءَاوَواْ وَّنَصَرُوٓاْ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ حَقًّاۚ لَّهُم مَّغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴿٧٤﴾ ﴾[146]

❁ وقالَ تعالَى : ﴿ ۞ لَّقَدْ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنزَلَ ٱلسَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَٰبَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا ﴿١٨﴾ ﴾[147] .

❁ وقالَ تعالَى : ﴿ مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْۖ تَرَىٰهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًاۖ سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِم مِّنْ أَثَرِ ٱلسُّجُودِۚ ﴾[148] .

❁ وقالَ تعالَى : ﴿ وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُواْ عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًاۚ ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١٠٠﴾ ﴾[149] .

❁ وعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رضي الله عنه قالَ : قالَ النَّبِيُّ ﷺ : (لا تَسُبُّوا أَصْحابِي ، فَلَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَباً ، ما بَلَغَ مُدَّ أَحَدِهِمْ ،

---

(١٤٦) سُورَةُ الأَنْفال ، آية (٧٤) .
(١٤٧) سُورَةُ الفَتْح ، آية (١٨) .
(١٤٨) سُورَةُ الفَتْح ، آية (٢٩) .
(١٤٩) سُورَةُ التَّوْبَة ، آية (١٠٠) .

ولا نَصِيفَهُ)[١٥٠].

وقالَ (رَسُولُ اللهِ) ﷺ : (النُّجُومُ أَمَنَةٌ للسَّماءِ فإذا ذَهَبَتْ النُّجُومُ أَتَى السَّماءَ ما تُوعَد ، وأَنا أَمَنَةٌ لأَصْحابِى فإذا ذَهَبْتُ أَتَى أَصْحابِى ما يُوعَدُون ، وأَصْحابِى أَمَنَةٌ لأُمَّتِى ، فإذا ذَهَبَ أَصْحابِى أَتَى أُمَّتِى ما يُوعَدُون)[١٥١].

والصَّحابَةُ كُلُّهُم عُدُولٌ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ والجَماعَة ..

نَعَم .. هَؤُلاءِ هُمْ صَحابَةُ (رَسُولِ اللهِ) ﷺ ، فَمَنْ أَرادَ الفَوْزَ بِمَعِيَّتِهِم وصُحْبَتِهِم ، فَلْيَكُنْ بِكُلِّهِ مُحِبّاً لَهُم ، ولْيَكُنْ قَلْبُهُ مُعْتَقِداً بِفَضْلِهِم ، ولِسانُهُ مُرَدِّداً الدُّعاءَ لَهُم ، مُتَحَقِّقاً بِقَوْلِ اللهِ تَعالَى :

﴿ وَالَّذِينَ جَاءُو مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ ﴾[١٥٢]

إِنَّ الصَّالِحَ السَّعِيدَ الَّذِى وَفَّقَهُ (اللهُ) لَيَدْخُلُ مُتَذَلِّلاً مُتَأَدِّباً إِلى مَدْرَسَةِ (الصَّحابَةِ) مِنْ أَبْوابِها ، فَيَفْتَحُ (اللهُ) لَهُ ، فَيُبْصِرُ صَرْحاً عالِياً ، وذَوْقاً راقِياً ، فَيَنْهَلُ مِنْ مَعِينِهِمُ الصَّافِى مَا تَصْفُو بِهِ دُنْياهُ وآخِرَتُهُ مِنْ عُلُومِ (الشَّرِيعَةِ والطَّرِيقَةِ والحَقِيقَةِ) ، ولِمَ لا وهُمُ الصَّفْوَةُ المُقَرَّبُونَ والخِيرَةُ المَرْفُوعُونَ ؟ ؛ ولأَنَّهُم هُمُ الَّذِينَ تَلَقَّوا

(١٥٠) أَخْرَجَهُ (البُخارِى) و (مُسْلِم) .
(١٥١) صحيحُ (مُسْلِم) .
(١٥٢) سُورَةُ الحَشْر ، آيَة (١٠).

مُواجَهَةَ الخِطابِ بِذَواتِهِمُ السَّنِيَّة ، وشَفَوا بِحُسْنِ السُّؤال ، ما وَقَعَ فِى النُّفُوسِ مِنْ بَعْضِ الإِشْكال ، فَجاوَبَهُم ﷺ بِأَحْسَن جَواب ، وبَيَّنَ لَهُم بِأَتَمِّ تِبْيان ، فَسَمِعوا وفَهِمُوا وعَمِلُوا وأَحْسَنُوا وحَفِظُوا وضَبَطُوا ونَقَلُوا وصَدَقُوا ، فَلَهُمُ الفَضْلُ العَظِيمُ عَلَيْنا ، إِذْ بِهِمُ وُصِلَ حَبْلُنا بِحَبْلِ رَسُولِنا (مُحَمَّدٍ) ﷺ وبِحَبْلِ (مَوْلانا) جَلَّ جَلالُه ، فَلَهُمُ اليَدُ العُلْيا حَقّاً وسَبْقاً ، فَجَزاهُمُ اللهُ عَنَّا أَفْضَلَ مَا جَزَى مُحْسِناً قَدْ أَحْسَن ..

وإِنْ مُلْحِدٌ تَعَرَّضَ لَهُم ، وكَفَرَ نِعْمَةً قَدْ أَنْعَمَ اللهُ بِها عَلَيْهِم ، فَهَذا مِنْهُ جَهْلٌ وحِرْمان ، وسُوءُ فَهْمٍ وقِلَّةُ إِيمان ، لأَنَّهُ لَوْ كانَ يَلْحَقُهُم تَنْقِيصٌ ، لَما بَقِىَ فِى الدِّينِ ساقٌ قائِمَةً ، لأَنَّهُم هُمُ النَّقَلَةُ إِلَيْنا ، فإِذا جُرِحَ النَّقَلَةُ الكِرامُ ، دَخَلَ فِى الأَحادِيثِ والآى ، الأَمْرُ المُخَوِّفُ الَّذِى بِهِ ذَهابُ الأَنام ، لأَنَّهُ لا وَحْىَ بَعْدَ (رَسُولِ اللهِ) ﷺ وقَدْ قالَ (عَزَّ وجَلَّ) فِى كِتابِهِ العَزِيز ﴿ لِأُنذِرَكُم بِهِۦ وَمَنۢ بَلَغَ ﴾[١٥٣].

وعَدالَةُ المُبَلِّغِ شَرْطٌ فِى صِحَّةِ التَّبْلِيغ ، وقَدْ قالَ ﷺ : (أَصْحابِى كالنُّجُومِ بِأَيِّهِمُ اقْتَدَيْتُم اهْتَدَيْتُم) وما مِنْ نَجْمٍ إِلَّا ولَهُ نُورٌ وضِياءٌ ، جَعَلَنا اللهُ مِمَّنْ أَحَبَّهُم ، واسْتَنارَ بِنُورِهِم .

قالَ (رَسُولُ اللهِ) ﷺ : (إِنَّ مِنْ أَمَنِّ النَّاسِ عَلَىَّ فِى صُحْبَتِهِ ومالِهِ أَبا بَكْر ، ولَوْ كُنْتُ مُتَّخِذاً خَلِيلاً مِنْ أُمَّتِى لاتَّخَذْتُ أَبا بَكْر ، إِلَّا

(١٥٣) سُورَةُ الأَنْعام ، آيَة (١٩) .

خُلَّةَ الإسْلامِ ، لا يَبْقَيَنَّ فِى المَسْجِدِ خَوْخَةٌ إلَّا خَوْخَةُ أَبِى بَكْر) [١٥٤].

هَذا ، وقَدْ أَثْبَتَ (اللهُ) فِى (القُرْآنِ) الَّذِى يَتَعَبَّدُ بتِلاوَتِهِ (كُلُّ مُسْلِم) الصُّحْبَةَ لسَيِّدِنا (أَبِى بَكْر) ، فقالَ تعالَى : ﴿ إِذْ يَقُولُ لِصَـٰحِبِهِۦ لَا تَحْزَنْ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَا ﴾ [١٥٥] وأَثْبَتَ لَـهُ (رَسُـولُ اللهِ) ﷺ المَعِيَّةَ مَعَ (اللهِ ورَسُولِه) .

هَذا ، ومَنْ يُنْكِرُ صُحْبَةَ سَيِّدِنا (أَبِى بَكْرٍ الصِّدِيقِ) رضي الله عنه فَقَدْ خَرَجَ مِنَ المِلَّةِ لأَنَّهُ بِذَلِكَ أَنْكَرَ (آيَةً) مِنَ (القُرْآن) .

ونَذْكُرُ هُنـا للاسْتِئْنـاسِ عَلَى سَبِيلِ الذِّكْرِ لا عَلَى سَبِيلِ الحَصْرِ لِفَضائِلِ (الصِّدِّيقِ) رضي الله عنه : أَنَّهُ قَدْ أَسْلَمَ عَلَى يَدَيْهِ (خَمْسَةٌ) مِنَ العَشَرَةِ المُبَشَّرِينَ بالجَنَّةِ وهُم سَادَتُنا :

١- عُثْمانُ بنُ عَفّان   ٢- الزُّبيرُ بنُ العَوَّام

٣- عَبْدُ الرَّحْمن بنُ عَوْف   ٤- سَعْدُ بن أَبِى وَقَّاص

٥- طَلْحَةُ بن عُبَيْدِ الله

فَهُمْ رِضْوانُ اللهِ عَلَيْهِم فِى (صَحِيفَتِهِ) ، هُمْ ومَنْ تَناسَلَ مِنْهُمْ إِلَى يَوْمِ القِيامَة .

ويَقُولُ الحَبِيبُ الأَعْظَم ﷺ أَيْضاً :

(مَثَلُ أَبِى بَكْرٍ فى الكِتابِ الأَوَّلِ مَثَلُ القَطْر ، أَيْنَما وَقَعَ نَفَع) [١٥٦]

(١٥٤) أَخْرَجَهُ (البُخارى) و (مُسْلِم) .
(١٥٥) سُورَةُ التَّوْبَة، آيَة (٤٠) .
(١٥٦) أَخْرَجَهُ الإمامُ (أَحْمَدُ) فِى فَضائِلِ الصَّحابَةِ ، مِنْ حَدِيثِ (الرَّبِيعِ بن أَنَس) رضي الله عنه .

وأَمَّا الفارُوقُ (عُمَرُ بن الخطَّاب) رضي الله عنه فَحَدِّثْ ولا حَرَج :

عَنْ (عُقْبَة بن عامِر) قالَ : قالَ (رَسُولُ اللهِ) ﷺ :

« لَوْ كانَ نَبِيٌّ بَعْدِى لكانَ عُمَرُ بن الخَطَّاب » [١٥٧].

وعَن (ابْن عَبَّاسٍ) عَنِ (النَّبِيِّ) ﷺ قالَ :

(بَيْنـا أنـا جالِسٌ فى مَسْجِدى أَتَحَدَّثُ مَعَ (جِبْرِيل) إِذْ دَخَلَ (عُمَرُ بنُ الخطَّاب) فَقـالَ : أَلَيْسَ هَـذا أَخُوكَ (عُمَرُ بن الخطَّاب) فَقُلْتُ : بَلَى يا أَخِى ، أَلَهُ اسْمٌ فِى السَّماءِ كَما لَهُ اسْمٌ فِى الأَرْض ؟ ، فقالَ : والَّذِى بَعَثَكَ بالحَقِّ إِنَّ اسْمَهُ فى السَّماءِ أَشْهَرُ مِن اسْمِهِ فى الأَرْضِ ، اسْمُهُ فى السَّماءِ فاروقٌ وفى الأَرْضِ عُمَر) [١٥٨].

ورُوِىَ أَنَّ لَهُ اسْماً فى الإِنْجِيلِ هُوَ (كافِى) وفى التَّوْراةِ (مَنْطِقُ الحَقِّ) وفى الجَنَّةِ (سِراجٌ) ، وكَنَّاهُ (النَّبِيُّ) ﷺ أَبا حَفْص .

وأَخْرَجَ ابْنُ السَّمَّانِ فِى (المُوافَقَةِ) عَنِ النَّزالِ بن سَبْرَة ، قالَ :

« وافَقْنا مِنْ (عَلِيٍّ) [١٥٩] يَوْماً أَطْيَبَ نَفْساً ومَزاجاً ، فَقُلْنا : يا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ ، حَدِّثْنا عَنْ (عُمَرَ بن الخطَّاب) ، قالَ : ذاكَ امْرُؤٌ سَمَّاهُ (اللهُ) الفارُوقَ ، فَرَّقَ (اللهُ) بِهِ بَيْنَ الحَقِّ والباطِل ».

وأَخْرَجَ ابْنُ سَعْدٍ والطَّبَرانِىُّ عَن ابْنِ مَسْعُودٍ قالَ :

« كانَ إِسْلامُ (عُمَرَ) فَتْحاً ، وهِجْرَتُهُ نَصْراً وإِمامَتُهُ رَحْمَةً ، ولَقَد

(١٥٧) أَخْرَجَهُ (أَحْمَدُ) و (التِّرْمِذى) و(الحاكم) .
(١٥٨) الرِّياضُ النَّضِرَة (المُحِبُّ الطَّبَرى) .
(١٥٩) يَقْصِدُ : الإمامَ عَلِيّاً بن أَبِى طالب رضي الله عنه .

رَأَيْتُنا وما نَسْتَطِيعُ أَنْ نُصَلِّىَ إِلَى البَيْتِ ، حَتَّى أَسْلَمَ (عُمَرُ) فَلَمَّا أَسْلَمَ قاتَلَهُم حَتىَّ تَرَكُونا نُصَلِّى ».

وأَمَّا ذو النُّورَيْن[١٦٠] ، سَيِّدُنا (عُثْمانُ بن عَفَّان) رضي الله عنه فَخَصائِصُهُ أَظْهَرُ وأَوْفَرُ مِنْ أَنْ تُحْصَر ، ومِنْها :

❁ أَنَّهُ رضي الله عنه أَوَّلُ مَنْ هاجَرَ إِلَى (الحَبَشَةِ) ومَعَهُ ابْنَةُ (رَسُولِ اللهِ) صلى الله عليه وسلم (السَّيِّدَةُ رُقَيَّةُ) رضي الله عنها ودَعا لَهُما (النَّبِىُّ) صلى الله عليه وسلم فقالَ :

(صَحِبَهُما اللهُ ، إِنَّ عُثْمانَ لأَوَّلُ مَنْ هاجَرَ إِلَى اللهِ بَعْدَ لُوط) .

❁ وعَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قالَ : لَقِىَ (النَّبِىُّ) صلى الله عليه وسلم (عُثْمانَ) عِنْدَ بابِ المَسْجِدِ فَقالَ : (يا عُثْمانُ هَذا (جِبْرِيلُ) أَخْبَرَنِى أَنَّ (اللهَ) قَدْ أَمَرَنِى أَنْ أُزَوِّجُكَ (أُمَّ كُلْثُومٍ) بِمِثْلِ صَداقِ (رُقَيَّة) وعَلَى مِثْلِ صُحْبَتِها)[١٦١] .

❁ عَنِ السَّيِّدَةِ (عائِشَةَ) أُمِّ المُؤْمِنِينَ قالَتْ « كانَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم مُضْطَّجِعاً فى بَيْتِهِ كاشِفاً عَنْ فَخِذَيْهِ أَو عَنْ ساقَيْهِ ، فاسْتَأْذَنَ (أَبو بَكْر) فَأُذِنَ لَهُ عَلَى تِلْكَ الحالِ فَتَحَدَّثَ ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ (عُمَرُ) فَأُذِنَ لَهُ وهُوَ عَلَى تِلْكَ الحالِ فَتَحَدَّثَ ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ (عُثْمانُ) فَجَلَسَ (رَسُولُ اللهِ) صلى الله عليه وسلم وسَوَّى ثِيابَهُ ، فَدَخَلَ فَتَحَدَّثَ ، فَلَمَّا خَرَجَ ، قالَتْ (عائِشَةُ) : يا (رَسُولَ الله) دَخَلَ (أَبو بَكْر) فَلَمْ تَهْتَشّ لَهُ ولَمْ تُبالِ بِهِ ، ثُمَّ دَخَلَ (عُمَرُ) فَلَمْ تَهْتَشّ لَهُ ولَمْ تُبالِ بِهِ ، ثُمَّ دَخَلَ

(١٦٠) ذو النُّورَيْن (لزَواجِهِ مِنْ ابْنَتَى (رَسُول اللهِ) صلى الله عليه وسلم السَّيِّدَة (رُقَيَّة) والسَّيِّدَة (أُمِّ كُلْثُوم) رضي الله عنهما
(١٦١) أَخْرَجَهُ ابْنُ ماجَه ، والإِمامُ أحمد ، والحافِظُ أبو بَكر (الإِسماعيلى) .

(عُثْمانُ) فَجَلَسْتَ وسَوَّيْتَ ثِيابَك ؟ ، فقالَ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم : أَلا أَسْتَحِي مِنْ رَجُلٍ تَسْتَحِي مِنْهُ المَلائِكَةُ »[١٦٢]

❁ وأَنَّهُ رضي الله عنه قَدْ جَهَّزَ جَيْشَ العُسْرَةِ فى غَزْوَةِ تَبُوك :

فعَنْ عَبْدِ الرَّحْمنِ بن خبَّاب قالَ : شَهِدْتُ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم وهُوَ يحُثُّ عَلَى (جَيْشِ العُسْرَة) فقامَ (عُثْمانُ بن عَفَّان) فقالَ : يا (رَسُولَ الله) عَلَىَّ مِائَةُ بَعِيرٍ بِأَحْلاسِها[١٦٣] وأَقْتابِها[١٦٤] فى سَبيلِ الله ، ثُمَّ حَضَّ عَلَى الجَيْشِ فقامَ (عُثْمانُ) فقالَ : عَلَىَّ مِائَةُ بَعِيرٍ بِأَحْلاسِها وأَقْتابِها فى سَبيلِ الله ، ثُمَّ حَضَّ صلى الله عليه وسلم عَلَى الجَيْشِ ، فقامَ (عُثْمانُ) فقالَ : يا (رَسُولَ اللهِ) عَلَىَّ ثَلاثُ مِائَةِ بَعِيرٍ بِأَحْلاسِها وأَقْتابها فى سَبيلِ اللهِ ، فَأَنا رَأَيْتُ (رَسُولَ اللهِ) صلى الله عليه وسلم يَنْزِلُ عَنِ المِنْبَرِ وهُوَ يَقُولُ : ما عَلَى (عُثْمانَ) ما عَمِلَ بَعْدَ هَذِهِ ، ما عَلَى (عُثْمانَ) ما عَمِلَ بَعْدَ هَذِهِ[١٦٥] .

وأَمَّا (أَبو الحَسَن) الإِمامُ (عَلِىُّ بن أَبِى طالِب) كَرَّمَ اللهُ وَجْهَه :

❁ فَقَدْ كنَّاهُ (النَّبِىُّ) صلى الله عليه وسلم بِأَبِى الرَّيْحانَتَيْن ، فَعَنْ (جابِر بن عَبْدِ اللهِ) رضي الله عنه قالَ : قالَ (رَسُولُ اللهِ) صلى الله عليه وسلم لـ (عَلِىِّ بن أَبِى طالِب) : سَلامٌ عَلَيْكَ يا أَبا الرَّيْحانَتَيْن ، فَعَنْ قَلِيلٍ يَذْهَبُ رُكْناكَ واللهُ خَلِيفَتى عَلَيْكَ ، فَلَمَّا قُبِضَ (رَسُولُ اللهِ) صلى الله عليه وسلم قالَ (سَيِّدُنا عَلِىٌّ) : هَذا أَحَدُ

(١٦٢) أَخْرَجَهُ (أَحْمَد) و (مُسْلِم) ، (البخارِى) فى (الأدب المفرد) .
(١٦٣) الأَحْلاس : جَمْعُ حلس وهُوَ ما وَلِىَ ظَهْرَ الدَّابَّةِ تَحْتَ الرَّحل والسَّرْج .
(١٦٤) الأَقْتاب : جَمْعُ قَتَب وهو الرَّحْل الصغير على قَدرِ سَنامِ البَعِير .
(١٦٥) أَخْرَجَهُ (التِّرْمِذِى) و (أَحْمَد) .

الرُّكْنَيْنِ الَّذِى قالَ ﷺ ، فَلَمَّا ماتَتْ السَّيِّدَةُ (فاطِمَةُ) قالَ : هَذا الرُّكْنُ الآخَرُ الَّذِى قالَ ﷺ [166].

۞ ومِنْ أَعْظَمِ خَصائِصِهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ زَواجُهُ مِنَ السَّيِّدَة (فاطِمَة الزَّهْراء) ومَجِيءُ ذُرِّيَّة (سَيِّدِ الأَنْبياءِ) ﷺ مِنْ صُلْبِهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ .

۞ وأَخْرَجَ (البُخارِى) و (مُسْلِم) عَنْ (سَعْد بن أَبِى وَقَّاص) أَنَّ (النَّبِىَّ) ﷺ قالَ لـ (عَلِيٍّ) : (أَنْتَ مِنِّى بمَنْزِلَةِ هارونَ مِنْ مُوسَى إِلاَّ أَنَّهُ لا نَبِىَّ بَعْدِى) [167].

۞ وأَخْرَجَ (ابْنُ السَّمَّان) عَنْ سَيِّدنا (عُمَرَ بن الخطَّابِ) رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : سَمِعْتُ (رَسُولَ اللهِ) ﷺ يَقُولُ لـ (عَلِيٍّ) ثَلاثُ خِصالٍ لَوَدِدْتُ أَنَّ لِى واحِدَةً مِنْهُنَّ ، بَيْنا أَنا وأَبُو عُبَيْدَةَ وأَبُو بَكْر وجَماعَةٌ مِنْ أَصْحابِ (النَّبِىِّ) ﷺ إِذْ ضَرَبَ (النَّبِىُّ) ﷺ مَنْكِبَ (عَلِيٍّ) فَقالَ (يا عَلِىُّ أَنْتَ أَوَّلُ المُؤْمِنِينَ إِيماناً ، وأَوَّلُ المُسْلِمينَ إِسْلاماً ، وأَنْتَ مِنِّى بمَنْزِلَةِ هارُونَ مِنْ مُوسَى) [168].

۞ وأَخْرَجَ الإِمامُ (أَحْمَدُ بن حَنْبَل) وأَبو حاتِم ، عَنْ (عُمَرَ بن شاسٍ الأَسْلَمِى) وكانَ مِنْ أَصْحابِ الحُدَيْبِيَة ، قالَ : خَرَجْتُ مَعَ (عَلِيٍّ) إِلى اليَمَنِ ، فَجَفانِى فى سَفَرى ، حَتَّى وَجَدْتُ فى نَفْسِى عَلَيْهِ ، فَلَمَّا قَدِمْتُ أَظْهَرْتُ شِكايَتَهُ فى المَسْجِدِ حَتَّى بَلَغَ ذَلِكَ (رَسُولَ اللهِ) ﷺ فِى ناسٍ مِنْ أَصْحابِهِ ، فَلَمَّا رَآنِى أَبْدَأَنِى عَيْنَيْهِ يَقُولُ :

(١٦٦) أَخْرَجَهُ (أَحْمَد) فى فضائل الصحابة . (١٦٧) أَخْرَجَهُ (مُسْلِم) .
(١٦٨) الرِّياضُ النَّضِرَة (المُحِبُّ الطَّبَرى) .

(حَدَّدَ إِلَيَّ النَّظَرَ) حَتَّى إِذا جَلَسْتُ قالَ ﷺ : (يا عُمَرُ واللهِ لَقَد آذَيْتَنِى) ، قُلْتُ : أَعوذُ باللهِ أَنْ أُوذِيَكَ يا رَسُولَ الله ، قالَ ﷺ : (بَلَى مَنْ آذَى عَلِيّاً فَقَدْ آذانِى) [169].

وفى السِّيرَةِ العَطِرَةِ لكُلِّ واحِدٍ مِنْ ساداتِنا بَقِيَّةِ (الصَّحابَة) مِنَ الخِصالِ والسَّجايا ما يَكْفِى (أُمَّةً) أَنْ تَكُونَ مَرْفُوعَةَ الهامَةِ والرَّايَة .

ولِلّهِ دَرُّ الإِمام (البُوصِيرى) فى قَصِيدَتِهِ المُضَرِيَّةِ حَيْثُ يَقُول :

ثُمَّ الصَّلاةُ عَلَى المُخْتارِ ما طَلَعَتْ
شَمْسُ النَّهارِ وما قَدْ شَعْشَعَ القَمَرُ
ثُمَّ الرِّضا عَنْ أَبِى بَكْرٍ خَلِيفَتِهِ
مَنْ قامَ مِنْ بَعْدِهِ للدِّينِ يَنْتَصِرُ
وعَنْ أَبِى حَفْصٍ الفاروقِ صاحِبِهِ
مَنْ قَوْلُهُ الفَصْلُ فِى أَحْكامِهِ عُمَرُ
وجُدْ لعُثْمانَ ذِى النُّورَيْنِ مَنْ كَمُلَتْ
لَهُ المَحاسِنُ فى الدَّارَيْنِ والظَّفَرُ
كَذا عَلِيٌّ مَعَ ابْنَيْهِ وأُمِّهِما
أَهْلُ العباءِ كَما قَدْ جاءَنا الخَبَرُ
سَعْدٌ سَعِيدٌ ابْنُ عَوْفٍ طَلْحَةُ وأَبو
عُبَيْدَةَ وزُبَيْرٌ سادَةٌ غُرَرُ

(١٦٩) مُسْنَدُ الإِمامِ (أَحْمَد) ، وأَخْرَجَهُ (ابْنُ حِبَّان) فِى صَحِيحِه .

وحَمْزَةُ وكَذا العَبَّاسُ سَيِّـدُنا

ونَجْلُـهُ الحَبْرُ مَنْ زالَـتْ بهِ الْغِيَرُ

والآلُ والصَّحْبُ والأَتْباعُ قاطِبَةً

ما جَنَّ لَيْلُ الدَّياجِى أو بَدا السَّحَرُ

نَعَم .. هَـؤُلاءِ هُـمْ صَحابَةُ (رَسُولِ اللّهِ) ﷺ ، فَمَنْ أَرادَ الفَوْزَ بِمَعِيَّتِهِم ومَحْشَرِهِم ، ودَرَجَتِهِم ، فَلْيَكُنْ بكُلِّهِ مُحِبّاً لَهُم ، ولْيَكُنْ قَلْبُهُ مُعْتَقِداً ولِسانُهُ مُرَدِّداً : ﴿ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَـٰنِ وَلَا تَجْعَلْ فِى قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ۝ ﴾ [١٧٠]

قالَ عَبْدُ اللّهِ بن مَسْعُود رضي الله عنه : مَنْ كانَ مُسْتَنّاً فَلْيَسْتَنْ بِمَنْ قَدْ ماتَ ، فإنَّ الحَيَّ لا تُؤْمَنُ عَلَيْهِ الفِتْنَةُ ، أُولَئِكَ أَصْحابُ مُحَمَّدٍ ﷺ ، كانوا أَفْضَلَ هَذِهِ الأُمَّةِ ، أَبَرَّها قُلوباً ، وأَعْمَقَها عِلْماً ، وأَقَلَّها تَكَلُّفاً اخْتارَهُمُ اللّهُ لِصُحْبَةِ نَبِيِّهِ ولإقامَةِ دِينِهِ ، فاعْرِفُوا لَهُم فَضْلَهُم ، واتْبَعُوهُم عَلَى أَثَرِهِم ، وتَمَسَّكُوا بِما اسْتَطَعْتُم مِنْ أَخْلاقِهِم وسِيَرِهِم فَإنَّهُم كانوا عَلَى الهُدَى المُسْتَقيم .

(رَواهُ رَزِين ، مِشْكاةُ المَصابِيح ١ / ٣٢)



(١٧٠) سُورَةُ الحَشْر ، آيَة (١٠) .

التَّثَبُّتُ والثَّبات بإيقانِ ما خَصَّصَهُ المَوْلَى لأَوْلِيائِهِ مِنْ كَرامات

كَراماتُ الأَوْلِياءِ[171]

والمَسْأَلَةُ هِىَ قَوْلُ القائِلِ : هَلْ لَنا أَنْ نَعْتَقِدَ أَنَّ المَدْفُونِينَ فى الأَضْرِحَةِ أَوْلِياء ؟ ، وأَنْ نُصَدِّقَ ما نَسْمَعُ مِنَ المَلَأِ عَنِ الآياتِ الَّتِى أَظْهَروها فى حَياتِهِم مِنْ مُدَّةِ (سِتِّمائَةِ) سَنَةٍ أَوْ أَكْثَرَ أَوْ أَقَلّ ؟ ، وهَلْ لِلأَوْلِياءِ شَفَاعَةٌ عِنْدَ اللهِ بِمَعْنَى أَنَّهُم يَقُومُونَ بِدَوْرِ رَجاءٍ ؟ وهَلْ يَقْبَلُ اللهُ رَجاءَهُم عَلَى أَنَّهُ قالَ تَبارَكَ وتَعالَى ﴿ وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ ٱلْوَرِيدِ ۝ ﴾[172] ، وما شَرْعِيَّةُ تَمْيِيزِ قُبُورِ الصَّالِحِينَ بِضَرْبِ قِبابٍ عَلَيْها وإِظْهارِها ؟

والجَوابُ عَلَى ذَلِكَ يَحْتاجُ إِيضاحَ مَنْ هُوَ الوَلِيُّ ؟..

الْوَلِيُّ : هُوَ العارِفُ بِاللهِ وصِفاتِهِ ، المُواظِبُ عَلَى الطَّاعاتِ ، المُجْتَنِبُ لِلْمَعاصِى ، المُعْرِضُ عَنِ الانْهِماكِ فِى اللَّذَّاتِ والشَّهَواتِ وإِنْ كانَتْ مِنَ المُباحاتِ ، هكَذا عَرَّفُوهُ ولا داعِى للإِطالَةِ فيهِ ، ويَكْفِينا قَوْلُ اللهِ تَعالَى فِى بَيانِ الأَوْلِياءِ ﴿ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَكَانُواْ يَتَّقُونَ ۝ ﴾[173]

أَوْ نَقُولُ : هُمُ الَّذِينَ قالُوا رَبُّنا اللهُ ثُمَّ اسْتَقامُوا ، أَوْ نَقُولُ : هُمُ الَّذِين أَشارَ إِلَيْهِم قَوْلُهُ تَعالَى : ﴿ وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلْكِتَٰبِ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ وَءَاتَى ٱلْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ ذَوِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ

(١٧١) مجلة الأزهر (شوّال ١٣٤٩ هـ) الشَّيْخ يُوسُف الدَّجْوى .
(١٧٢) سُورَةُ ق ، آيَة (١٦) .
(١٧٣) سُورَةُ يُونُس ، آيَة (٦٣) .

وَٱلْمَسَٰكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ وَٱلسَّآئِلِينَ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَٱلْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَٰهَدُواْ وَٱلصَّٰبِرِينَ فِى ٱلْبَأْسَآءِ وَٱلضَّرَّآءِ وَحِينَ ٱلْبَأْسِ ﴾[174]

أَمَّا الكَراماتُ فَهِىَ جائِزَةٌ لا شَكَّ فِيها ، وقَدْ تَواتَرَتْ فِى المَعْنَى : كَراماتُ الصَّحابَةِ والتَّابِعِينَ ومَنْ بَعْدَهُم مِنَ الصَّالِحِينَ ، وهِىَ ثابِتَةٌ بِالكِتابِ العَزِيزِ والسُّنَّةِ الصَّحِيحَةِ كما سَتَقِفُ عَلَيْهِ . ولا يُنْكِرُها إِلَّا أَهْلُ البِدَعِ ، ولَيْسَ إِنْكارُهُم إِيَّاها بِعَجِيبٍ مِنْهُم ، فَإِنَّهُم كما قالَ أَكْثَرُ العُلَماءِ : لَمْ يُشاهِدُوا ذَلِكَ مِنْ أَنْفُسِهِم ، ولَمْ يَسْمَعُوا بِهِ مِنْ رُؤَسائِهِم مَعَ اجْتِهادِهِم فى العِباداتِ ، وهُمْ غَيْرُ عالِمِينَ أَنَّ المَسْأَلَةَ مَسْأَلَةُ قُلُوبٍ لا أَبْدانٍ ، وصَفاءُ أَرْواحٍ لا تَعَبُ أَشْباحٍ ، وقُوَّةُ يَقِينٍ وتَمْكِينٍ لا شِدَّةُ مُجاهَداتٍ وكَثْرَةُ عِباداتٍ ، (إِنَّ اللهَ لا يَنْظُرُ إِلَى صُوَرِكُمْ ولَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُم)[175] وقَدْ ثَبَتَ حَدِيثُ (إِنَّ بُدَلاءَ أُمَّتِى لَمْ يَدْخُلُوا الجَنَّةَ بِكَثِيرِ صِيامٍ ولا صَلاةٍ ولَكِنْ بِسَلامَةِ الصُّدُورِ وسَخاوَةِ الأَنْفُس)[176] .

نَقُولُ : إِنَّ الكَراماتِ مِنَحٌ إِلَهِيَّةٌ يُعْطِيها اللهُ مَنْ يَشاءُ ويَمْنَعُها مَنْ يَشاءُ ، ولا فَرْقَ بَيْنَ العَطايا الحِسِّيَّةِ والعَطايا المَعْنَوِيَّةِ ، ولا بَيْنَ الأَرْزاقِ الجِسْمانِيَّةِ الَّتِى قالَ (اللهُ) فِيها : ﴿ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُم مَّعِيشَتَهُمْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ﴾[177] ، ولا بَيْنَ المَواهِبِ الرُّوحِيَّةِ الَّتِى قالَ

(١٧٤) سُورَةُ البَقَرَة ، آيَه (١٧٧) .
(١٧٥) أَخْرَجَهُ (مُسْلِم) .
(١٧٦) البَيْهَقِى ، فى (شُعَبِ الإِيمانِ) .
(١٧٧) سُورَةُ الزُّخْرُف ، آيَة (٣٢) .

فِيها ﴿ يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِۦ مَن يَشَآءُ ﴾[١٧٨].

فـ (سُبْحانَ) مَنْ قَسَّمَ الحُظُوظَ فى البابَيْن ، ومَنَحَ ما شاءَ مَنْ شاءَ مِنَ الفريقَيْن ، فكَما أَنَّ النَّاسَ مُتفاوِتُونَ فِى الصِّحَّةِ الجِسْمِيَّةِ ، هُم أَيْضاً مُتفاوِتُونَ فى الصِّحَّةِ الرُّوحِيَّةِ ، ولذَلِكَ تَفاوَتُوا فى الآخِرَةِ كما تَفاوَتُوا فى الدُّنْيا أَو أَشَدُّ ﴿ ٱنظُرْ كَيْفَ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ ۚ وَلَلْآخِرَةُ أَكْبَرُ دَرَجَٰتٍ وَأَكْبَرُ تَفْضِيلًا ﴿٢١﴾ ﴾[١٧٩].

ولِنُقَرِّبَ لَكَ الأَمْرَ تَمامَ التَّقْرِيبِ (وقَدْ كَثُرَ فيهِ القِيلُ والقالُ جُمُوداً عَلَى الرَّأْيِ وتَعَصُّباً لِلْهَوى) ، فَنَقُولُ : إِنَّ الفاعِلَ هُوَ اللهُ لا الوَلِيُّ ولا النَّبِيُّ ، ولكِنَّهُ يُكْرِمُ مَنْ يَشاءُ بِما شاءَ وهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدير ، فَأَيُّ مانِعٍ مِنَ أَنْ يَخْرِقَ اللهُ العادَةَ إِكْراماً لِبَعْضِ عِبادِهِ الصَّالِحِينَ حَيّاً كانَ أَوْ مَيِّتاً ، فَيَرْزُقَهُ رَغِيفاً فِى مَفازَةٍ ، أَو شَرْبَةَ ماءٍ فِى صَحْراءٍ ، أَوْ يُكْرِمَ زائِرِيهِ و مُحِبِّيه ، مِثْلَ ما فَعَلَ بـ (سَفِينَةَ) مَوْلَى (رَسُولِ اللهِ) ﷺ حِينَ ضَلَّ الطَّرِيقَ ، فَتَعَرَّضَ لَهُ الأَسَدُ فقالَ لَهُ : (أَيُّهَا الأَسَدُ أَنا سَفِينَةُ مَوْلَى رَسُولِ الله) فَطَأْطَأَ لَهُ الأَسَدُ وسارَ بجانِبِهِ يَهْدِيه الطَّرِيقَ :[١٨٠]

ومَنْ تَكُنْ بِرَسُولِ اللهِ نُصْرَتُهُ * إِنْ تَلْقَهُ الأُسْدُ فِى آجامِها تَجِمِ

إِلى آخِرِ ما وَرَدَ عَنِ الصَّحابَةِ وغَيْرِهِم وسَتَسْمَعُ شَيْئاً مِنْهُ ، وأَيُّ قِيمَةٍ لِذَلِكَ بِجانِبِ ما أَعْطاهُمُ اللهُ مِنْ شَرَفِ مَعْرِفَتِهِ ومَحَبَّتِهِ والقُرْب

(١٧٨) سُورَةُ آل عِمْران ، آيَة (٧٤) .   (١٧٩) سُورَةُ الإِسْراء ، آيَة (٢١) .
(١٨٠) أَخْرَجَهُ البَزَّارُ ، والطَّبرانِيُّ ، والبَيْهَقِيُّ فى الاعْتِقاد .

مِنْهُ ، حَتَّى قالَ تَعالَى فِى الحَدِيثِ القُدْسِيِّ الَّذِى أَخْرَجَهُ البُخارِى :

(مَنْ عادَى لِى وَلِيّاً فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ) ، إِلى أَنْ قالَ : (ولا يَزالُ عَبْدِى يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ فإِذا أَحْبَبْتُهُ كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذى يَسْمَعُ بِهِ وبَصَرَهُ الَّذى يُبْصِرُ بِهِ ....) .

فانْظُر إِلى قَوْلِهِ تَعالَى : مَنْ عادَى لِى وَلِيّاً فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالحَرْبِ (والحَرب : أَي الهَلاك) وإِلَى قَوْلِهِ كُنْتُ سَمْعَهُ وبَصَرَهُ ، فإِلَى أَيِّ حَدٍّ تَكُونُ مَنْزِلَةُ ذَلِكَ الوَلِيِّ عِنْدَ اللهِ تَعالَى حَتَّى يُحارِبَ مَنْ يُعادِيه ، وكَيْفَ يَكُونُ بَصَرُهُ الَّذى اسْتَضاءَ بِنُورِ مَعْرِفَتِهِ عَزَّ وجَلَّ ، وإِلى ماذا يَصِلُ سَمْعُهُ الَّذى لَهُ ذَلِكَ الشَّرَفُ الأَعْلَى .

ولا غَرْوَ ، فَمُعامَلَةُ اللهِ تَعالَى تَأْتِى بِالعَجائِبِ والغَرائِبِ وهُوَ الرَّحِيمُ الوَدود ، رَزَقَنا اللهُ الأَدَبَ مَعَهُ والتَّوَكُّلَ عَلَيْه .

وانْظُر إِلى قَوْلِهِ تَعالَى ﴿ وَهُوَ يَتَوَلَّى ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿١٩٦﴾ ﴾[١٨١] وقَوْلِهِ (سُبْحانَهُ) فِى الحَدِيثِ القُدْسِى (مَنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ شِبْراً تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِراعاً..)[١٨٢] إِلى آخِرِ الحَدِيث ، وإِلى قَوْلِهِ عَزَّ وجَلَّ فِى الحَدِيثِ القُدْسِى أَيْضاً :

(مَرِضْتُ فَلَمْ تَعُدْنى ، فَيَقُولُ العَبْدُ كَيْفَ أَعُودُكَ وأَنْتَ رَبُّ العالَمِينَ فَيَقُولُ مَرِضَ عَبْدِى فُلانٌ فَلَمْ تَعُدْهُ ولَوْ عُدْتَهُ لَوَجَدْتَنِى عِنْدَهُ)[١٨٣] ، إِلى آخِرِ الحَدِيث .

(١٨١) سُورَةُ الأَعْراف ، آيَة (١٩٦) .
(١٨٢) أَخْرَجَهُ (البُخارى) .
(١٨٣) أَخْرَجَهُ (مُسْلم) .

وقد قالَ ﷺ : (رُبَّ أشعثٍ أغبرَ لا يُؤبَهُ لهُ لو أقسمَ على اللهِ لأبرَّهُ)[١٨٤] ، ولم يُفرِّقْ بينَ شيءٍ وشيءٍ ، وإنِّي ألفتُ نظرَكَ إلى تلكَ المنزلةِ السامِيَةِ التي كادتْ تُخرِجُهُ مِنْ ذُلِّ العبوديَّةِ وجعلتْهُ يُقسِمُ على اللهِ قسماً يستتبعُ الإجابةَ ، وهذا يُشبِهُ قولَهُ تعالى : ﴿ لَهُم مَّا يَشَاءُونَ عِندَ رَبِّهِمْ ﴾[١٨٥] .

فهل بعدَ ذلكَ التنزُّلِ الإلهيِّ والعطفِ الربانيِّ الذي سمعْتَهُ ، يُستبعدُ أنْ يخرِقَ لهُمُ العاداتِ ، أو يمُنَّ عليهم بما شاءَ مِنَ الكراماتِ فلا بِدعَ أنْ يكونَ دعاؤُهم أقربَ إلى الإجابةِ مِنْ دعاءِ غيرِهِم ، لأنَّ منزلتَهم عندَ ربِّهِم أعظمُ مِنْ منزلةِ غيرِهِم .

أمَّا قولُهُ تعالى ﴿ وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ ﴾ ، الذي اشتبهَ على السائلِ ، فهُوَ وصفُهُ تعالى لا وصفُنا ، فإنَّهُ تعالى يعلمُ مخلوقاتِهِ كُلَّها على السواءِ لا تفاوتَ بينَها في علمِهِ وإحاطتِهِ ، ولكنَّ هُناكَ تفاوتاً كبيراً بينَ منازلِ عبادِهِ قُرباً وبُعداً بحسبِ انقيادِهم لهُ وإقبالِهم عليهِ ، ومحبَّتِهم إيَّاهُ أو انصرافِهم عنهُ وإقبالِهم على غيرِهِ .

(ولستَ في حاجةٍ أنْ أُعرِّفَكَ أنَّ القُربَ معنويٌّ والبُعدَ كذلكَ ، فإنَّ اللهَ مُتعالٍ عنْ قُربِ المسافاتِ وبُعدِها) .

ومَنْ ذا يستطيعُ أنْ يقولَ إنَّ للفاسقِ مِنَ القُربِ وحُسنِ المعاملةِ مِنَ

(١٨٤) أخرجَهُ (مُسلم) .
(١٨٥) سُورَةُ الزُّمَر ، آية (٣٤) .

اللهِ ما للصالحِ المطيعِ : ﴿ أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَن نَّجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَوَاءً مَّحْيَاهُمْ وَمَمَاتُهُمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴾[١٨٦]

ولنذكُرْ لكَ شيئاً ممَّا جاءَ في القرآنِ والسُّنَّةِ ممَّا يُفيدُ الوقوعَ فضلاً عنِ الإمكانِ ، فنقولُ :

١- قِصَّةُ أصحابِ الكهفِ وبقاؤُهم في النومِ أحياءً سالمينَ عنِ الآفاتِ مُدَّةَ ثلاثمائةِ سنةٍ وتسعِ سنين ، وأنَّهُ (تعالى) كانَ يعصِمُهُم مِنْ حرِّ الشمسِ كما قالَ تعالى : ﴿ وَتَرَى الشَّمْسَ إِذَا طَلَعَت تَّزَاوَرُ عَن كَهْفِهِمْ ذَاتَ الْيَمِينِ وَإِذَا غَرَبَت تَّقْرِضُهُمْ ذَاتَ الشِّمَالِ ﴾[١٨٧] إلى أنْ قالَ اللهُ تعالى : ﴿ وَتَحْسَبُهُمْ أَيْقَاظًا وَهُمْ رُقُودٌ وَنُقَلِّبُهُمْ ذَاتَ الْيَمِينِ وَذَاتَ الشِّمَالِ وَكَلْبُهُم بَاسِطٌ ذِرَاعَيْهِ بِالْوَصِيدِ ﴾[١٨٨] ، إلى قولِهِ تعالى : ﴿ وَلَبِثُوا فِي كَهْفِهِمْ ثَلَاثَ مِائَةٍ سِنِينَ وَازْدَادُوا تِسْعًا ﴾[١٨٩] .

٢- قِصَّةُ (مريمَ) وحملُها بـ (عيسى) عليه السلام ، مِنْ غيرِ أبٍ على ما قصَّهُ (اللهُ) علينا في آياتٍ عديدةٍ .

٣- إثمارُ الجذعِ اليابسِ الذي أمرَها (اللهُ) بهزِّهِ وعرَّفَها أنَّها ستجِدُ منهُ ما لمْ يكنْ لها في حُسبانٍ .

٤- ما قصَّ (اللهُ) علينا مِنْ أنَّ (زكريَّا) عليه السلام ، كانَ كُلَّما دخلَ

(١٨٦) سُورَةُ الجاثِيَة ، آية (٢١) .
(١٨٧) سُورَةُ الكَهْف ، آية (١٧) .
(١٨٨) سُورَةُ الكَهْف ، آية (١٨) .
(١٨٩) سُورَةُ الكَهْف ، آية (٢٥) .

عَلَيْها المِحْراب ، وَجَدَ عِنْدَها رِزْقاً ، قال : يا (مَرْيَمُ) أَنَّى لَكِ هَذا ، قالَتْ هُوَ مِنْ عِنْدِ (اللهِ) .

٥- ما قَصَّ (اللهُ) عَلَيْنا مِنْ خَرْقِ السَّفِينَةِ وقَتْلِ الغُلامِ وإقامَةِ الجِدار عَلَى يَدِ (الخَضِرِ) الَّذِى عَلَّمَهُ (اللهُ) مِنْ لَدُنْهُ عِلْماً ، عَلَى ما هُوَ مُبَيَّنٌ بالتَّفْصِيلِ فى سُورَةِ الكَهْفِ ، وهِىَ ثَلاثُ كَراماتٍ (ولَيْسَ الخَضِرُ نَبِيّاً عَلَى الصَّحِيح) .

٦- قِصَّةُ (آصِف بن بَرْخِيا) مَعَ (سُلَيْمانَ) عليه السلام ، عَلَى ما قالَهُ جُمْهُورُ المُفَسِّرِينَ فى قَوْلِهِ تَعالَى﴿ قَالَ ٱلَّذِى عِندَهُۥ عِلْمٌ مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ أَنَا۠ ءَاتِيكَ بِهِۦ قَبْلَ أَن يَرْتَدَّ إِلَيْكَ طَرْفُكَ ۚ ﴾(١٩٠) فَجاءَ بِعَرْشِ (بَلْقِيس) مِنَ اليَمَنِ قَبْلَ ارْتِدادِ الطَّرْف .

❁ وأَمَّا السُّنَّةُ الصَّحِيحَةُ فَقَدْ جاءَ فِيها شَىْءٌ كَثِيرٌ مِنْ هَذا :

(أوَّلاً) قِصَّةُ (جُرَيْجٍ) العابِد . (ثانِياً) قِصَّةُ (الغُلامِ) الَّذِى تَكَلَّمَ فِى المَهْد . (ثالِثاً) قِصَّةُ (عَبَّادِ بن بِشْر) و(أُسَيْد بن حُضَيْر) . (رابعاً) قِصَّةُ (أَبِى بَكْرٍ) رضي الله عنه مَعَ أَضْيافِهِ . (خامِساً) كرامَةُ (خُبَيْب) بِمَكَّة . (سادِساً) كَرامَةُ (عُمَرَ بن الخَطَّابِ) رضي الله عنه وهُوَ عَلَى مِنْبَرِ المَدِينَة ، فَهَذِهِ سِتَّةُ بَراهِينَ مِنْ كُتُبِ (السُّنَّةِ الصَّحِيحَةِ) ومِثْلُها مِنَ (القُرْآنِ العَزِيز) .

فماذا يَقُولُ القائِلُونَ بَعْدَ (الكِتابِ والسُّنَّةِ) ؟

---

(١٩٠) سُورَةُ النَّمْل ، آيَة (٤٠) .

ولْنَذْكُرْ لَكَ ما أَشَرْنا إِلَيْه :

❁ أَخْرَجَ (البُخارِىُّ) و (مُسْلِمٌ) فِى الصَّحِيحَيْنِ عَنْ (أَبِى هُرَيْرَةَ) رضي الله عنه أَنَّ (النَّبِىَّ) ﷺ قالَ : (لَمْ يَتَكَلَّمْ فِى المَهْدِ إِلَّا ثَلاثَةٌ : (عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ) عليه السلام ، و(صَبِىٌّ) فى زَمَنِ جُرَيْجِ النَّاسِكِ ، و(صَبِىٌّ آخَرُ) ، أَمَّا (عِيسى) فَقَدْ عَرَفْتُمُوهُ ، وأَمَّا (جُرَيْجٌ) فكانَ رَجُلاً عابِداً بِبَنِى إِسْرائِيلَ وكانَتْ لَهُ أُمٌّ فكانَ يَوْماً يُصَلِّى إِذِ اشْتاقَتْ إِلَيْهِ أُمُّهُ ، فَقالَتْ : يا جُرَيْجُ ، فقالَ : يا رَبِّ الصَّلاةُ خَيْرٌ أَمْ أُمِّى ثُمَّ صَلَّى ، فَدَعَتْهُ ثانِياً فَقالَ مِثْلَ ذَلِكَ حَتَّى قالَ ثَلاثَ مَرَّاتٍ ، وكانَ يُصَلِّى ويَدَعُها ، فاشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَى أُمِّهِ فَقالَتْ : اللَّهُمَّ لا تُمِتْهُ حَتَّى تُرِيَهُ الْمُومِساتِ ، وكانَتْ زانِيَةٌ هُناكَ فَقالَتْ لَهُم : أَنا أَفْتِنُ جُرَيْجاً حَتَّى يَزْنِىَ ، فَأَتَتْهُ فَلَمْ تَقْدِرْ عَلَى شَىْءٍ ، وكانَ هُناكَ راعٍ يَأْوِى بالَّلَيْلِ إِلَى أَصْلِ صَوْمَعَتِهِ ، فَلَمَّا أَعْياها راوَدَتْ الرَّاعِى عَنْ نَفْسِها فَأَتاها فَوَلَدَتْ ثُمَّ قالَتْ : هَذا ولَدِى مِنْ (جُرَيْج) ، فَأَتاهُ بَنُو إِسْرائِيلَ وكَسَرُوا صَوْمَعَتَهُ ، فَصَلَّى ودَعا ثُمَّ نَخَسَ الغُلامَ ، قالَ (أَبُو هُرَيْرَةَ) كأَنِّى أَنْظُرُ إِلَى (النَّبِىِّ) ﷺ حِينَ قالَ بِيَدِه : يا غُلامُ مَنْ أَبُوكَ ؟ ، فَقالَ : الرَّاعِى ، فَنَدِمَ القَوْمُ عَلَى ما كانَ مِنْهُمْ واعْتَذَرُوا إِلَيْهِ ، وقالُوا : نَبْنِى صَوْمَعَتَكَ مِنْ ذَهَبٍ أَو فِضَّةٍ ، فأَبَى عَلَيْهِم وبَناها كما كانَتْ ، وأَمَّا (الصَّبِىُّ الآخَرُ) فَإِنَّ امْرَأَةً كانَ مَعَها صَبِىٌّ لَها تُرْضِعُهُ إِذْ مَرَّ بها شابٌّ جَمِيلٌ ذُو شارَةٍ حَسَنَةٍ فَقالَتْ : اللَّهُمَّ اجْعَلْ ابْنِى مِثْلَ

هَذا ، فَقالَ (الصَّبِيُّ) : اللهُمَّ لا تَجْعَلْنِى مِثْلَهُ ، ثُمَّ مَرَّتْ بِها امْرَأَةٌ ذَكَرُوا أَنَّها سَرَقَتْ وزَنَتْ ، فَقالَتْ : اللهُمَّ لا تَجْعَلْ ابْنِى مِثْلَ هَذِهِ ، فَقالَ (الصَّبِيُّ) : اللهُمَّ اجْعَلْنِى مِثْلَها ، فَقالَتْ لَهُ أُمُّهُ فِى ذَلِكَ ، فَقالَ : إِنَّ الشَّابَّ كانَ جَبَّاراً مِنَ الجَبابِرَةِ فَكَرِهْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَهُ ، وإِنَّ هَذِهِ قِيلَ إِنَّها زَنَتْ ولَمْ تَزْنِ ، وقِيلَ إِنَّها سَرَقَتْ ولَمْ تَسْرِقْ وهِىَ تَقُولُ : حَسْبِىَ اللهُ) .

❁ وأَخْرَجَ (الحاكِمُ) وصَحَّحَهُ و(البَيْهَقِىُّ) و(أَبو نُعَيْم) و(ابْنُ سَعْد) وهُوَ فى (البُخارِى) مِنْ غَيْرِ تَسْمِيَةِ الرَّجُلَيْنِ ﴿ أَنَّ أُسَيْدَ بْنَ حُضَيْر وعَبَّادَ بْنَ بِشْر رَضِىَ اللهُ عَنْهُما كانا عِنْدَ (رَسُولِ اللهِ) ﷺ فِى حاجَةٍ حَتَّى ذَهَبَ مِنَ اللَّيْلِ ساعَةٌ وهِىَ لَيْلَةٌ شَدِيدَةُ الظُّلْمَةِ ، خَرَجا وبِيَدِ كُلِّ واحِدٍ مِنْهُما عَصاً ، فَأَضاءَتْ لَهُما عَصا أَحَدِهِما فَمَشَيا فِى ضَوْئِها حَتَّى إِذا افْتَرَقَتْ بِهِما الطَّرِيقُ أَضاءَتْ لِلآخَرِ عَصاهُ ، فَمَشَى كُلُّ واحِدٍ مِنْهُما فى ضَوْءِ عَصاهُ حَتَّى بَلَغَ أَهْلَهُ ﴾ .

❁ وأَخْرَجَ البُخارِىُّ ﴿ أَنَّ خُبَيْباً كانَ أَسِيراً عِنْدَ بَنِى الحارِثِ بِمَكَّةَ فِى قِصَّةٍ طَوِيلَةٍ ومِنْها : أَنَّ بِنْتَ الحارِثِ كانَتْ تَقُولُ : ما رَأَيْتُ أَسِيراً خَيْراً مِنْ خُبَيْبٍ ، فَقَدْ رَأَيْتُهُ يَأْكُلُ مِنْ قِطْفِ عِنَبٍ ، وما بِـ (مَكَّةَ) يَوْمَئِذٍ ثَمَرَةٌ وإِنَّهُ لَمُوثَقٌ فى الحَدِيدِ ، وما كانَ إِلَّا رِزْقاً رَزَقَهُ اللهُ ﴾ .

❁ وأَخْرَجَ البُخارِىُّ أَيْضاً ﴿ أَنَّ (أَبا بَكْرٍ) رضي الله عنه كانَ عِنْدَهُ أَضْيافٌ فَقَدَّمَ لَهُم الطَّعامَ ، فَكُلَّما أَكَلُوا مِنْهُ رَبا مِنْ أَسْفَلِهِ حَتَّى إِذا شَبِعُوا ،

قالَ لامْرَأَتِهِ : يا أُخْتَ بَنِى فِراسٍ ما هَذا ؟ قالَتْ : وقُرَّةُ عَيْنِى لَهِىَ (تَعْنِى القَصْعَةَ) أَكْثَرُ مِنْها قَبْلَ أَنْ يَأْكُلُوا ... إِلى آخِرِ القِصَّةِ ﴾

❁ وقَدْ صَحَّ أَنَّ (عُمَرَ بنَ الخَطَّابِ) رضي الله عنه كانَ لَهُ جَيْشٌ بِـ (نَهاوَنْد) مِنْ بِلادِ العَجَمِ وكانَ (سارِيَةُ) رضي الله عنه أَمِيراً عَلَيْهِم ، وكانَ لِلعَدُوِّ كَمِينٌ فِى أَصْلِ الجَبَلِ لا يَعْلَمُ بِهِ جَيْشُ المُسْلِمِينَ ، فَنادَى (عُمَرُ) رضي الله عنه وهُوَ عَلَى المِنْبَرِ يَخْطُبُ النَّاسَ يَوْمَ الجُمُعَةِ : يا سارِيَةُ الجَبَلَ الجَبَلَ ، فَسَمِعُوا صَوْتَهُ بِنَهاوَنْد ، ونَجَّاهُم اللهُ تَعالَى بِبَرَكَتِهِ ، وفِى ذَلِكَ كَرامَتان : الكَشْفُ عَنْ حالَةِ الجَيْشِ وحالِ العَدُوِّ ، ووُصُولُ صَوْتِهِ مِنَ المَدِينَةِ إِلَى نَهاوَنْد .

وقَبْلَ الخِتامِ ، لابُدَّ أَنْ نَقُولَ إِنَّهُ لا فَرْقَ عِنْدَنا بَيْنَ الحَىِّ والمَيِّتِ ، لأَنَّ (اللهَ) هُوَ الفاعِلُ لا الحَىُّ ولا المَيِّتُ ، ولا فَرْقَ فِى فِعْلِهِ تَعالَى بَيْنَ أَنْ يَتَوَلَّاهُ هُوَ إِكْراماً لِوَلِيِّهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ لِلْوَلِىِّ دَخْلٌ فيهِ أَو عِلْمٌ بِهِ ، وبَيْنَ أَنْ يُجْرِيَهُ عَلَى يَدَيْهِ أَو يُقَوِّى رُوحَهُ حَتَّى تَفْعَلَ ما لا يَسْتَطِيعُ غَيْرُها ، كَما يُقَوِّى بَعْضَ الأَجْسامِ فَيَكُونُ لَهُ مِنَ الأَثَرِ ما لَيْسَ لِغَيْرِهِ ، ولا فَرْقَ فِى التَّحْقِيقِ بَيْنَ أَنْ يَفْعَلَ لَكَ أَوْ يَفْعَلَ بِكَ ، فَـ (إِنَّهُ) الفاعِلُ عَلَى كُلِّ حال .

عَلَى أَنَّ الأَرْواحَ بَيْنَها مِنَ التَّفاوتِ ما لا يَعْلَمُهُ إِلَّا (اللهُ) تَعالَى ، فَلا يَصِحُّ أَنْ تُقاسَ الرُّوحُ الضَّعِيفَةُ عَلَى الرُّوحِ القَوِيَّةِ ، ولا الرُّوحُ الحُرَّةُ عَلَى الرُّوحِ النَّذْلَةِ ، ولِكُلِّ مَرْتَبَةٍ مِنْ مَراتِبِ الأَرْواحِ خَصائِصُ

تُناسِبُ تِلْكَ المَرْتَبَة .

وللأَرْواحِ مِنَ القَوانِينِ ما يُبايِنُ قَوانِينَ الأَجْسام ، ولِذَلِكَ تَرَى الحاسِدَ يُؤَثِّرُ فِى المَحْسُودِ مِنْ بُعْدٍ ، مَعَ أَنَّ القَوانِينَ المادِيَّة تَقْضِى بعَدَمِ التَّأْثِيرِ إِلاَّ إِذا حَصلَتْ مُجاوَرَةٌ أَو مُماسَّةٌ .

ثُمَّ نَقُولُ : إِنَّ الأَرْواحَ إِذا صَفَتْ صَحَّ أَنْ تَطَّلِعَ عَلَى الغَيْبِ لأَنَّها مِنْ عالَمِ المَلَكُوت .

فَأَيُّ بُعْدٍ بَعْدَ هَذا يُنْسَبُ للكامِلِينَ مِنْ أَوْلياءِ (اللهِ) المُقَرَّبِينَ ، الَّذِينَ أَرْواحُهُم أَكْمَلُ الأَرْواحِ وأَقْواها ، ولَهُم مِنْ عِنايَةِ (اللهِ) وفَيْضِهِ ما لَيْسَ لغَيْرِهِم ؟؟ .

وقَبْلَ إِلْقاءِ القَلَمِ لابُدَّ أَنْ نَقُولَ : إِنَّ كَثِيراً مِنَ النَّاسِ كاذِبُونَ فِى دَعْوَى الوِلايَةِ ، مُفْتَرُونَ عَلَى (اللهِ) فِيها ، ولَكِنْ هَذا لا يُضُرُّ المَوْضُوعَ شَيْئاً ، فَكُلُّ طائِفَةٍ فِيها الصَّادِقُ والكاذِبُ ، وهَذِهِ (سُنَّةُ اللهِ ولَنْ تَجِدَ لِسُنَّتِهِ تَبْدِيلاً) .

وأَمَّا الجُزْئِيَّةُ الأَخِيرَةُ مِنَ المَسْأَلَةِ فَتَحْتاجُ إِلَى فَهْمِ أُمُورٍ تَتَّصِلُ بِها حَتَّى تَتَّضِحَ شَرْعِيَّتُها ، ومِنْها أَنَّ المُسْلِمَ لا يَيْأَسُ مِنَ المَوْتَى ﴿ كَمَا يَئِسَ ٱلْكُفَّارُ مِنْ أَصْحَٰبِ ٱلْقُبُورِ ﴾(١٩١) ، وأَنَّ المَوْتَ مَرْحَلَةٌ مِنْ مَراحِلِ السَّفَرِ الإِنْسانِى الكادِحِ إِلَى (اللهِ) ، فالمَيِّتُ حَيٌّ حَياةً بَرْزَخِيَّةً ، وللمَيِّتِ عَلاقَةٌ أَكِيدَةٌ بالحَىِّ بِما صَحَّ عَنْ (رَسُولِ اللهِ) ﷺ مِنْ

(١٩١) سُورَةُ المُمْتَحنَة ، آية (١٣) .

أَحادِيثِ رَدِّ المَيِّتِ السَّلامَ عَلَى الزَّائِرِ ومَعْرِفَتِهِ ، وبتَشْرِيعِ السَّلامِ عَلَى المَيِّتِ عِنْدَ قَبْرِهِ ومُحادَثَتِهِ ﷺ لِمَوْتَى (القَلِيبِ يَوْمَ بَدْر) كما وَرَدَتْ فِى عِدَّةِ أَحادِيثَ ثابِتَة .

ومِنَ القُرْآنِ حَسْبُكَ قَوْلُهُ تَعالَى : ﴿ وَيَسْتَبْشِرُونَ بِٱلَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُواْ بِهِم مِّنْ خَلْفِهِمْ ﴾(١٩٢)

فَهُناكَ إِذَنْ عَلاقَةٌ مُوَصَّلَةٌ بَيْنَ الحَىِّ والمَيِّتِ ، وإِلاَّ كانَ الدُّعاءُ والسَّلامُ عَلَى المَيِّتِ مُوَجَّهاً إِلَى الأَحْجار .

وقَدْ تَواتَرَ وتَكَرَّرَ زِيارَةُ (الرَّسُولِ) ﷺ لأَهْلِ البَقِيع ، ولِعَمِّهِ (حَمْزَةَ) وشُهَداءِ أُحُد ، والسَّلامُ عَلَيْهِم وتَكْلِيمُهُم والدُّعاءُ لَهُم .

وقَدْ بَسَطَ العُلَماءُ فِى مَوْضُوعِ الحَياةِ بَعْدَ المَوْتِ وعَلاقَةِ الأَرْواحِ بالأَحْياءِ مِنَ المُؤَلَّفاتِ والمُصَنَّفاتِ الكَمَّ الكَثِيرَ والمُفِيد .

ومِنْ هَذا يَتَّضِحُ أَنَّ الوَلِىَّ فِى الدُّنْيا وَلِىٌّ بخَصائِصِهِ الرُّوحِيَّة ، ومَواهِبِهِ الرَّبَّانِيَّةِ ، والخَصائِصُ والمَواهِبُ مِنْ مُتَعَلَّقاتِ الأَرْواحِ ، ولا ارْتِباطَ لَها بالأَجْسامِ أَلْبَتَّة .

فالوَلِىُّ حِينَ يَمُوتُ تَرْتَفِعُ خَصائِصُهُ ومَواهِبُهُ مَعَ رُوحِهِ إِلَى بَرْزَخِهِ ، ولِرُوحِهِ عَلاقَةٌ كامِلَةٌ بِقَبْرِهِ ، بدَلِيلِ ما قَدَّمْناهُ مِنَ السَّلامِ عَلَيْهِ ورَدِّهِ السَّلام ..... إِلَخ ، ومِنْ هُنا جاء تَكْرِيمُ هَؤُلاءِ السَّادَةِ الصَّالِحِينَ مِنْ أَصْحابِ القُبُور ، وقَدْ ثَبَتَ أَنَّ (رَسُولَ اللهِ) ﷺ وضَعَ حَجَراً

(١٩٢) سُورَةُ آل عِمْران ، آية (١٧٠) .

عَلَى قَبْرِ بَعْضِ الصَّحابَةِ ، هُوَ (عُثْمانُ بنُ مَظْعُون) رضي الله عنه ، وقال ﷺ : (أَتَعَرَّفُ بِهِ قَبْرَ أَخِى)[193] .

وكانَ هَذا الحَديثُ بَعْدَ حَديثِ الإمامِ (عَلِىٍّ) رضي الله عنه بتَسْوِيَةِ القُبُورِ المُشْرِفَةِ ، فاسْتَدَلُّوا بِهِ عَلَى جَوازِ اتِّخاذِ ما يَدُلُّ عَلَى القَبْرِ ، وعَلَى فَضْلِ صَاحِبِ القَبْرِ ، رَجَاءَ اسْتِمْرارِ زِيارَتِهِ ، والدُّعاءِ لَهُ ، والقُدْوَةِ بِهِ ، والصَّدَقَةِ عَلَيْهِ ، وحِفْظِ أَثَرِهِ .

ثُمَّ زادَ بَعْضُ النَّاسِ فى ذَلِكَ (بِحُسْنِ نِيَّةٍ مِنْ جانِبٍ ، وخَوْفِ انْدِثارِ القَبْرِ مِنْ جانِبٍ آخَر) فاتَّخَذَ الأَمْرُ بالتَّطَوُّرِ الصُّورَةَ الَّتِى نَراها .

وقالُوا : إنَّ الأَمْرَ يَدُورُ مَعَ عِلَّتِهِ ، وقَدْ كانَتْ عِلَّةُ تَسْوِيَةِ القُبُورِ والمَنْعُ الأَوَّلُ مِنْ زِيارَتِها ، هِىَ مَخافَةُ الانْتِكاسِ والعَوْدَةِ إِلَى الشِّرْكِ ، وقَدِ اسْتَقَرَّ الإيمانُ والتَّوْحِيدُ فى قُلُوبِ النَّاسِ فَلا بَأْسَ بِعَمَلِ ما يُذَكِّرُ بالصَّالِحِينَ للقُدْوَةِ والاعْتِبارِ ، والقِيامِ بحَقِّ صاحِبِ القَبْرِ مِنَ الزِّيارَةِ وغَيْرِها .

والواقِعُ الجَلِىُّ والعَمَلِىُّ أَنَّهُ وقَدْ مَرَّتْ مِئاتُ السِّنِينَ عَلَى هَذِهِ الأَضْرِحَةِ ، فَما عُبِدَ مِنْها ضَرِيحٌ مِنْ دُونِ اللهِ ، ولا صَلَّى مُسْلِمٌ لِوَلِىٍّ رَكْعَةً ، والمَثَلُ العَمَلِىُّ مَضْرُوبٌ بِقَبْرِ سَيِّدِنا (رَسُولِ اللهِ) ﷺ وقَبْرَى (صاحِبَيْه) وقُبُورِ كِبارِ الأَئِمَّة .

---

(١٩٣) فى أُسْدِ الغابَة : أَنَّهُ لمَّا تُوفِىَّ سَيِّدُنا إِبْراهِيمُ بنُ (رَسُول اللهِ) ﷺ قالَ : « إِلْحَقْ بالسَّلَفِ الصَّالِحِ : عُثْمان بن مَظْعُون » وأَعْلَمَ النَّبِىُّ ﷺ قَبْرَعُثْمانَ بن مَظْعُونَ بحَجَر ، وكانَ يَزورُه.

مَذْهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ والجَماعَة
تَنْزِيهُ اللهِ عَنِ المَكانِ والجِهَة

مَذْهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ والجماعَة
تَنْزِيهُ اللهِ عَنِ المَكانِ والجِهَة

فـ (اللّهُ) تعالَى مُقَدَّسٌ عَنِ الزَّمانِ والمَكانِ فَلا يُقارِنُهُ زَمانٌ ولا يَحْويهِ مَكانٌ ، إذْ هُوَ خالِقٌ للزَّمانِ والمَكانِ ، فَكَيْفَ يَحْتاجُ إلَيْهِما ؟

وهُوَ (تَعالَى) مُنَزَّهٌ عَنْ مُشابَهَةِ شَىْءٍ مِنَ المَخْلُوقاتِ فى شَىْءٍ مِنْ أَوْجُهِ الشَّبَهِ : ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ﴾[194] .

وما هُوَ مَعْلُومٌ لكُلِّ ذِى فِطْرَةٍ سَلِيمَةٍ أَنَّ (السَّلَفَ) فِى آياتِ الصِّفاتِ وأَحادِيثِ الصِّفاتِ يُفَوِّضُونَ بَعْدَ التَّنْزِيه ، وأَنَّ (الخَلَفَ) يُؤَوِّلُونَ خَوْفاً مِنَ التَّشْبِيه ، فَكُلُّهُم مُتَّفِقُونَ عَلَى التَّنْزِيه .

إذْ إنَّ مَعْرِفَةَ حَقِيقَةِ (اللهِ) والْوُقُوفَ عَلَى كُنْهِهِ هُوَ مِنْ أَوَّلِ المُحالات ، فَكَيْفَ يُمْكِنُ أَنْ تُحِيطَ بِهِ العُقُولُ وهِىَ لا تُحِيطُ إلاَّ بِما شارَكَها فى نَوْعٍ أَو جِنْسٍ مِمَّا هُوَ حادِثٌ مِثْلُها ، فـ (اللّهُ) بكُلِّ شَىْءٍ مُحِيطٌ ولا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْماً .

قالَ الوزيرُ العالِمُ العادِلُ (يَحْيَى بن هبيرة) : تَفَكَّرْتُ فِى أَخْبارِ الصِّفاتِ ، فَرَأَيْتُ الصَّحابَةَ والتَّابِعِينَ سَكَتُوا عَنْ تَفْسِيرِها مَعَ قُوَّةِ عِلْمِهِم ، فَنَظَرْتُ فِى السَّبَبِ فِى سُكُوتِهِم ، فإذا هُوَ الهَيْبَةُ لِلْمَوْصُوف .

ومَعَ ذَلِكَ نَرَى بَعْضاً مِنَ الخَلَفِ يُشَبِّهُونَ ويُجَسِّمُونَ ويُثْبِتُونَ جَهْلاً بِكُلِّ ما وَرَدَ مِنْ تِلْكَ الظَّواهِر ، فَيُثْبِتُونَ لَهُ تَعالَى يَداً بِمُقْتَضَى قَوْلِهِ :

---

(١٩٤) سُورَةُ الشُّورَى ، آيَة (١١) .

﴿ يَدُ ٱللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ ﴾[195] أَو يَدَيْن بمُقْتَضَى قَوْلِهِ ﷺ (كِلْتا يَدَيْهِ يَمِينٌ) أَو أَيادِىَ عَدِيدَةً بِمُقْتَضَى قَوْلِهِ تعالَى : ﴿ أَوَلَمْ يَرَوْا۟ أَنَّا خَلَقْنَا لَهُم مِّمَّا عَمِلَتْ أَيْدِينَآ أَنْعَـٰمًا فَهُمْ لَهَا مَـٰلِكُونَ ﴾[196] أَو عَيْناً بِمُقْتَضَى قَوْلِهِ : ﴿ وَلِتُصْنَعَ عَلَىٰ عَيْنِىٓ ﴾[197] أَو أَعْيُناً بِمُقْتَضَى قَوْلِهِ ﴿ تَجْرِى بِأَعْيُنِنَا ﴾[198] إلى غَيْرِ ذَلِكَ وهُوَ كَثِيرٌ جِدّاً ، أَو يَقُولُونَ : إنَّ اللّهَ فِى السَّماءِ بِمُقْتَضَى ﴿ ءَأَمِنتُم مَّن فِى ٱلسَّمَآءِ ﴾[199] ، أَو عَلَى العَرْشِ بِمُقْتَضَى قَوْلِهِ : ﴿ ٱلرَّحْمَـٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ ﴾[200] ، أَو فِى الآفاقِ بِمُقْتَضَى قَوْلِهِ : ﴿ وَلِلَّهِ ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُ ۚ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا۟ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ ﴾[201] أَو فى أَماكِننا وأَحْيازِنا بِمُقْتَضَى قَوْلِهِ : ﴿ وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ ﴾[202] ، أَو يُثْبِتُونَ لَهُ أَصابِعَ بِمُقْتَضَى قَوْلِهِ ﷺ : (قَلْبُ المُؤْمِنِ بَيْنَ إِصْبُعَيْنِ مِنْ أَصابِعِ الرَّحْمن) أَو يُثْبِتُونَ لَهُ يَمِيناً فى الأَرْضِ مِنْ حَجَرٍ بِمُقْتَضَى قَوْلِهِ ﷺ : (الحَجَرُ الأَسْوَدُ يَمِينُ اللهِ فى الأَرْض)[203] .

ولإيضاحِ واسْتِقْرارِ الفَهْمِ السَّلِيمِ لِهَذِهِ المَعانِى نَسْتَقْرأُ مَعاً ما قالَهُ عُلَماءُ الإِسْلامِ فِى التَّنْزِيه :

---

(١٩٥) سُورَةُ الفَتْح ، آيَة (١٠) .
(١٩٦) سُورَةُ يس ، آيَة (٧١) .
(١٩٧) سُورَةُ طه ، آيَة (٣٩) .
(١٩٨) سُورَةُ القَمَر ، آيَة (١٤) .
(١٩٩) سُورَةُ المُلْك ، آيَة (١٦) .
(٢٠٠) سُورَةُ طه ، آيَة (٥) .
(٢٠١) سُورَةُ البَقَرَة ، آيَة (١١٥) .
(٢٠٢) سُورَةُ الحَدِيد ، آيَة (٤) .
(٢٠٣) أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقُ ، والطَّبَرانى عن ابن (عَبَّاس) رَضِيَ اللهُ عَنْهُ .

كَلامُ العُلَماءِ الأَئِمَّةِ فِى التَّنْزِيه

❁ قالَ الإمامُ (أَبو حَنِيفَةَ النُّعْمان بن ثابت) وهُوَ إمامُ المَذْهَب الحَنَفِى (١٥٠ هـ) : أَرَأَيْتَ لَوْ قِيلَ أَيْنَ اللهُ تعالَى ؟ ، لَقُلْتُ : كانَ (اللهُ) تعالَى ولا مَكانَ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ الخَلْقَ ، وكانَ (اللهُ) تعالَى ولَمْ يَكُنْ أَيْنٌ ولا خَلْقٌ ولا شَىْءٌ ، وهُوَ خالِقُ كُلِّ شَىْء .

وقالَ أَيْضاً : (ولِقاءُ (الله) تعالَى لأَهْلِ الجَنَّةِ بِلا كَيْفٍ ولا تَشْبيهٍ ولا جِهَةٍ حَقٌّ)[٢٠٤] .

❁ وقالَ الإمامُ (مُحَمَّدٌ بن إدْريس الشَّافِعِىّ) وهُوَ إمامُ المَذْهَب الشَّافِعى (٢٠٤ هـ) : (إنَّهُ (تعالَى) كانَ ولا مَكانَ ، فَخَلَقَ المَكانَ و(هُوَ) عَلَى صِفَةِ الأَزَلِيَّةِ كَما كانَ قَبْلَ خَلْقِهِ المكانَ ، لا يَجُوزُ عَلَيْهِ التَّغْيِيرُ فى ذاتِهِ ولا التَّبْدِيلُ فى صِفاته)[٢٠٥] .

❁ وقالَ الإمامُ (أَحْمَدُ بن حَنْبَل الشَّيْبانى) وهُوَ إمامُ المَذْهبِ الحَنْبَلِى (٢٤١ هـ) : للهِ (تَعالَى) يَدان ، وهُما صِفَةٌ لَهُ ، لَيْسَتا بِجارِحَتَيْنِ ولَيْسَتا بِمُرَكَّبَتَيْنِ ولا بِجِسْمٍ ولا مِنْ جِنْسِ الأَجْسامِ ، ولا مِنْ جِنْسِ المَحْدودِ والتَّرْكِيبِ والأَبْعاضِ والجَوارِحِ ، ولا يُقاسُ عَلَى ذَلِكَ ، ولا لَهُ مِرْفَقٌ ولا عَضَلَةٌ[٢٠٦] .

❁ وقالَ الإمامُ الحافِظُ الفَقِيهُ أَبو جَعْفَر (أَحْمَدُ بن سَلامَة الطَّحاوى) الحَنَفى (ت ٣٢١ هـ) فِى رِسالَتِهِ (العَقِيدَة الطَّحاوِيَّة) ما نَصُّهُ :

وتَعالَى (اللهُ) عَنِ الحُدُودِ والغاياتِ والأَرْكانِ والأَعْضاءِ والأَدَواتِ ، لا تَحْوِيه الجِهاتُ السِّتُ كسائِرِ المُبْتَدَعات .

❁ وقالَ الحافِظُ مُحَمَّدُ بن حِبَّان (٣٥٤ هـ) صاحِبُ الصَّحِيحِ المَشْهُور بـ (صَحِيحِ ابْنِ حِبَّان) ما نَصُّهُ : واللهُ (جَلَّ وعَلا) يَتَكَلَّمُ كَما شاءَ بِلا آلَةٍ ، كَذَلِكَ يَنْزِلُ بِلا آلَةٍ ولا تَحَرُّكٍ ولا انْتِقالٍ مِنْ مَكانٍ إلَى مَكانٍ ، لا يَجُوزُ أَنْ يُقالَ : اللهُ يُبْصِرُ كَبَصَرِنا بالأَشْفارِ والحَدَقِ والبَياضِ ، بَلْ يُبْصِرُ كَيْفَ يَشاءُ بِلا آلَةٍ ، فَلا يُقاسُ نُزُولُهُ إلَى نُزولِ المَخْلُوقِينَ ، جَلَّ (رَبُّنا) وتَقَدَّسَ مِنْ أَنْ تُشَبَّهَ صِفاتُهُ بشَىْءٍ مِنْ صِفاتِ المَخْلُوقِين[٢٠٧] .

❁ وقالَ الإمامُ (الفَخْرُالرَّازى) فى قَوْلِهِ تَعالَى : ﴿ ثُمَّ اسْتَوى عَلَى الْعَرْش ﴾ فى الاسْتِواءِ عِنْدَ الخَلْقِ تَأْويلاتٌ : أَوَّلُها أَنَّهُ كِنايَةٌ عَنْ تَمامِ المُلْكِ ، كَما يُقالُ جَلَسَ فُلانٌ عَلَى عَرْشِ المَمْلَكَةِ وإنْ لَمْ يَكُنْ هُناكَ عَرْشٌ ولا جُلُوسٌ ، فَيَكُونُ مِثْلَ قَوْلِهِ تَعالَى حِكايَةً عَنِ اليَهُودِ :﴿ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ ﴾[٢٠٨] كِنايَةً عَنِ البُخْلِ ، ثُمَّ قالَ : إنَّ مَنْ مَلَكَ بَلَداً صَغِيراً لا يَحْسُنُ أَنْ يُقالَ فِيهِ : جَلَسَ عَلَى العَرْشِ ، وإنَّما يَحْسُنُ ذَلِكَ فِيمَن مَلَكَ البِلادَ الشَّاسِعَةَ والأَقْطارَ الواسِعَة .

---

(٢٠٤) شَرْحُ الفِقْهِ الأكْبَر لـ (مُلاَّ عَلِى القارِى) .
(٢٠٥) إتْحافُ السَّادَة المُتَّقِين .
(٢٠٦) طَبَقاتُ الحَنابِلَة .
(٢٠٧) صَحِيحُ (ابْن حِبَّان) .
(٢٠٨) سُورَةُ المائِدَة ، آيَة (٦٤) .

ومِمَّا قالَهُ : إنَّ العَرْشَ يُطْلَقُ عَلَى المُلْكِ ، وعَلَى السَّرِيرِ الَّذِى يَجْلِسُ عَلَيْهِ المَلِكُ ، ووَزِيرُهُ أَمامَهُ عَلَى الكُرْسِيِّ ، فالعَرْشُ والكُرْسِيُّ فِى العادَةِ لا يَكُونان إلاَّ عِنْدَ عَظَمَةِ المَمْلَكَةِ ، فَلَمَّا كانَ مُلْكُ السَّمَواتِ والأَرْضِ فِى غايَةِ العَظَمَةِ ، عَبَّرَ بِما يُنْبِىءُ فِى العُرْفِ عَنِ العَظَمَةِ .

ومِنَ التَّأْوِيلِ : أَنِ اسْتَوَى بِمَعْنَى اسْتَوْلَى ، كَما هُوَ فِى كُتُبِ اللُّغَةِ كَدِيوانِ الأَدَبِ وغَيْرِهِ كَقَوْلِهِ :

قَدِ اسْتَوَى بِشْرٌ عَلَى العِراقِ * مِنْ غَيْرِ سَيْفٍ ودَمٍ مُهْراقِ

إلى أَنْ قالَ ما مُحَصِّلُهُ : إنَّهُ لا يجُوزُ أَنْ نَفْهَمَ مِنْ هَذا الكَلامِ إِثْباتَ المَكانِ لَهُ تَعالَى ، حَتَّى ولَوْ قِيلَ إنَّهُ اسْتَقَرَّ عَلَى العَرْشِ ، فَإِنَّ فَهْمَ التَّمَكُّنِ عِنْدَ اسْتِعمالِ كَلِمَةِ الاسْتِقْرارِ مَشْرُوطٌ بِجَوازِ التَّمَكُّنِ ، حَتَّى إذا قالَ قائِلٌ : اسْتَقَرَّ زَيْدٌ عَلَى الفُلْكِ أَو عَلَى التَّخْتِ ، يُفْهَمُ مِنْهُ التَّمَكُّن .

أَقُول .. وباللهِ عَلَيْكَ ، إنْ لَمْ نَأْخُذْ بالتَّأْوِيلِ .. فَما قَوْلُنا فِى قَوْلِهِ تَعالَى : ﴿ وَمَن كَانَ فِي هَٰذِهِۦٓ أَعْمَىٰ فَهُوَ فِي ٱلْآخِرَةِ أَعْمَىٰ وَأَضَلُّ سَبِيلًا ﴿٧٢﴾ ﴾[٢٠٩] أَيَكُونُ مَنْ فَقَدَ بَصَرَهُ فِى الحَياةِ الدُّنْيا مَحْكُومٌ عَلَيْهِ بالعَمَى فِى الآخِرَةِ ؟ ، أَمْ لِذَلِكَ تَأْوِيلٌ يُفِيدُ بأَنَّ الأَعْمَى هُنا هُوَ الأَعْمَى عَنْ طَرِيقِ الحَقِّ وسَبِيلِهِ ، ونَتِيجَةً لِذَلِكَ فَهُوَ فِى الآخِرَةِ أَعْمَى وأَضَلُّ سَبِيلا ، ويُؤَيِّدُ ذَلِكَ ما يَلِى مِنَ الأَحادِيثِ القُدْسِيَّة :

(٢٠٩) سُورَةُ الإسراء ، آية (٧٢) .

۞ أَخْرَجَ (البُخارِى) فى صَحِيحه :

حَدَّثَنا (عَبْدُ اللهِ بن يُوسُفَ ، حَدَّثَنا اللَّيْثُ ، قالَ : حَدَّثَنِى (ابْنُ الهادِ) عَنْ (عَمْرو) مَوْلَى المُطَّلِبِ ، عَنْ (أَنَسِ بن مالِكٍ) رضي الله عنه قالَ : سَمِعْتُ (رَسُولَ اللهِ) ﷺ يَقُولُ : (إنَّ اللهَ تَعالَى قالَ : إذا ابْتَلَيْتُ عَبْدِى بحَبِيبَتَيْهِ فَصَبَرَ ، عَوَّضْتُهُ مِنْهُما الجَنَّة) يُرِيدُ عَيْنَيْه .

۞ وأَخْرَجَهُ (التِّرْمِذِى) فى صَحِيحِهِ ، ولَفْظُهُ :

عَنْ (أَنَسِ بن مالِكٍ) رضي الله عنه قالَ : قالَ (رَسُولُ اللهِ) ﷺ : (إنَّ اللهَ يَقُولُ : إذا أَخَذْتُ كَرِيمَتَى عَبْدِى فى الدُّنْيا ، لَمْ يَكُنْ لَهُ جَزاءٌ عِنْدِى إلاَّ الجَنَّةَ) يُرِيدُ عَيْنَيْه .

قالَ (السَّهْرَوَرْدِى) مِنْ كَلامٍ طَوِيلٍ : جَلَّ (اللهُ) عَمَّا يَهْجِسُ بِهِ الوَسْواسُ ، وعَظُمَ عَمَّا تَكْتَنِفُهُ الحَواسُ ، وكَبُرَ عَمَّا يَحْكُمُ بِهِ القِياسُ ، لا يُصَوِّرُهُ خَيالٌ ، ولا يُشاكِلُهُ مِثالٌ ولا يَعْتَرِيهُ زَوالٌ ، لا يَلْحَقُهُ فِكْرٌ ، ولا يَحْصُرُهُ ذِكْرٌ ، ولا تُحَدُّ أَزَلِيَّتُهُ بِمَتَى ، ولا تُقَيَّدُ أَبَدِيَّتُهُ بِحَتَّى ، إنْ قُلْتَ أَيْنَ فَقَدْ سَبَقَ المَكانَ ، وإنْ قُلْتَ مَتَى فَقَدْ تَقَدَّمَ الأَزْمانَ ، وإنْ قُلْتَ كَيْفَ فَقَدْ جاوزَ الأَشْياءَ والأَمْثالَ والأَقْرانَ ، وإنْ طَلَبْتَ الدَّلِيلَ فَقَدْ غَلَبَ الخَبَرُ العَيانَ ، وإنْ رُمْتَ البَيانَ فَذَرَّاتُ الكائِناتِ بَيانٌ وبُرْهانٌ ، عَرَفْنا المَكانَ بتَعْرِيفِهِ إيَّانا ، ولَوْ شاءَ كَوَّنَنا ولَمْ نَعْرِفْ زَماناً ولا مَكاناً وكَوَّنَنا فِى المَكانِ ولَوْ شاءَ كَوَّنَنا ولا مَكانٌ فعَوالِمُ قُدْرَتِهِ غَيْرُ مَحْصُورَةٍ ، وغَرائِبُ مَشِيئَتِهِ غَيْرُ مَنْكُورَةٍ ، وما نَحْنُ فيهِ مِنَ العالَمِ بِما

نَحْنُ فيهِ مِنَ العَقْلِ والعِلْمِ عَالَمٌ مِنْ عَوالِمِهِ ، ولا يُسْتَبْعَدُ قَوْلِى : (ولَوْ شاءَ كَوَّنَنا فِى غَيْرِ مَكانٍ) ، فَقَدْ كَوَّنَ المَكانَ لا فِى مكانٍ ، إذْ لو كانَ فِى مَكانٍ لَتَسَلْسَلَ ، فَمَنْ يَكُونُ المَكانُ والمُكَوَّنُ فيهِ والزَّمانُ والمُقَدَّرُ فيهِ عَالَماً مِنْ عَوالِمِهِ ، ويَسِيراً مِنْ مُبْدِعاتِ قُدْرَتِهِ ، كَيْفَ يَحْصُرُهُ الزَّمانُ والمَكانُ ! .. فَلَوْ فَتَحْتَ عَيْنَ بَصِيرَتِكَ ، اسْتَحْيَيْتَ مِنْ قِياسِكَ وفِكْرِكَ ووَهْمِكَ وخَيالِكَ أَيُّها المَحْدودُ المَحْصُورُ ! ، لا يُنْتِجُ فِكْرُكَ إلاَّ مَحْدُوداً مَحْصُوراً ، وأَيُّها المُحِيطُ بِهِ الجِهاتُ : لا يَحْكُمُ عِلْمُكَ إلاَّ عَلَى الجِهاتِ ، فالجِهاتُ مِنْ جُمْلَةِ العالَمِ ، وقَدْ عَلِمْتَ نِسْبَتَهُ إلَى عَظَمَةِ اللهِ ، فَتَبَارَكَ اللهُ رَبُّ العالَمِين .



بيانُ أَنَّ بِدْعَةَ الهُدَى تُلْحَقُ بِسُنَّةِ المُصْطفَى ﷺ

بِدْعَةُ الضَّلالَةِ هِىَ الَّتِى لَيْسَ لَها أَصْلٌ فِى الدِّين
أَمَّا بِدْعَةُ الهُدَى فَلَها أَصْلُها ومَأْجُورٌ فاعِلُها

البِدْعَةُ فِى اصْطِلاحِ الفُقَهاءِ مُنْقَسِمَةٌ إِلى قِسْمَيْن :
(بِدْعَةُ ضَلالَة) و (بِدْعَةُ هُدَى) .

والمَذْمُومَةُ هِىَ بِدْعَةُ الضَّلالَة : وهِىَ الَّتِى تُقامُ عَلَى خِلافِ الشَّرْعِ وأُصُولِهِ العامَّة .

وقَدْ نُقِلَ هَذا عَنْ أَئِمَّةِ الدِّين ، فَقَدْ رَوَى البَيْهَقِىُّ عَنِ الإمامِ (الشَّافِعِىِّ) رضي الله عنه أَنَّهُ قالَ : (المُحْدَثاتُ مِنَ الأُمُورِ ضَرْبان :
أَحَدُهُما : ما أُحْدِثَ مِمَّا يُخالِفُ كِتاباً أَو سُنَّةً أَو أَثَراً أَو إِجْماعاً ، فَهَذِهِ بِدْعَةُ الضَّلالَة ، والثَّانِى : ما أُحْدِثَ مِنَ الخَيْرِ لا خِلافَ فِيهِ لِواحِدٍ مِنْ هَذا ، فَهَذِهِ مُحْدَثَةٌ غَيْرُ مَذْمُومَة)[٢١٠] .

وقالَ حُجَّةُ الإِسْلامِ (أَبو حامِد الغَزالِى) رضي الله عنه : (لَيْسَ كُلُّ ما أُبْدِعَ مَنْهِيّاً عَنْهُ ، بَلِ المَنْهِىُّ عَنْهُ بِدْعَةٌ تُضادُّ سُنَّةً ثابِتَةً ، وتَرْفَعُ أَمْراً مِنَ الشَّرْع)[٢١١] .

وقالَ (العِزُّ بن عَبْدِ السَّلام) رضي الله عنه : (البِدْعَةُ مُنْقَسِمَةٌ إِلَى واجِبَةٍ ومُحَرَّمَةٍ ومَنْدُوبَةٍ ومُباحَة)[٢١٢] .

وقالَ ابْنُ (رَجَب) الحَنْبَلِى فِى شَرْحِهِ لحَدِيث (وإِيَّاكُم ومُحْدَثاتِ

(٢١٠) أَخْرَجَهُ البَيْهَقِىُّ بإِسْنادِهِ فى كِتاب (مَناقِب الشَّافِعى) وأَخْرَجَهُ أَبُو نُعَيْم فى (الحِلْيَة) .
(٢١١) الإِحْياء للإمام (الغَزالى) .
(٢١٢) نَقَلَهُ عَنْهُ الإمامُ (النَّوَوى) فى تَهْذِيبِ الأَسْماءِ واللُّغات .

الأُمُورِ فَإِنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلالَة) : (والمُرادُ بالبِدْعَةِ : ما أُحْدِثَ مِمَّا لَيْسَ لَهُ أَصْلٌ فِى الشَّرِيعَةِ يَدُلُّ عَلَيْهِ ، وأَمَّا ما كانَ لَهُ أَصْلٌ فِى الشَّرْعِ يَدُلُّ عَلَيْهِ فَلَيْسَ بِبِدْعَةٍ ، وإِنْ كانَ بِدْعَةً لُغَةً)[٢١٣] .

وقالَ ابْنُ الأَثِير : (البِدْعَةُ بِدْعَتان : بِدْعَةُ هُدَى وبِدْعَةُ ضَلالَة ، فَما كانَ فِى خِلافِ ما أَمَرَ اللهُ بهِ ورَسُولُهُ ﷺ فَهُوَ فِى حَيِّزِ الذَّمِّ والإِنْكار ، وما كانَ واقِعاً تَحْتَ عُمُومِ ما نَدَبَ إِلَيْهِ وحَضَّ عَلَيْهِ فَهُوَ فِى حَيِّزِ المَدْحِ ...) ، ثُمَّ قالَ : (والبِدْعَةُ الحَسَنَةُ فِى الحَقِيقَةِ سُنَّة) ، وأَمَّا حَدِيثُ (كُلُّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَة) فَيُحْمَلُ تَأْوِيلُهُ عَلَى ما خالَفَ أُصُولَ الشَّرِيعَة)[٢١٤] ...

وهَذا يُؤَيِّدُهُ الحَدِيثُ الشَّرِيفُ الَّذِى رَوَتْهُ (أُمُّ المُؤْمِنِينَ) السَّيِّدَةُ عائِشَةُ رضي الله عنها عَنْ (رَسُولِ اللهِ) ﷺ :
(مَنْ أَحْدَثَ فِى أَمْرِنا هَذا ما لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ)[٢١٥] .

وكَذَلِكَ لابْنِ مَنْظُورٍ كَلامٌ طَيِّبٌ فى البِدْعَةِ الشَّرْعِيَّةِ حَيْثُ قالَ : (البِدْعَةُ بِدْعَتان : (بِدعَةُ هُدَى ، وبِدْعَةُ ضَلال) فَما كانَ فِى خِلافِ ما أَمَرَ اللهُ بِهِ ورَسُولُهُ ، فَهُوَ فِى حَيِّزِ الذَّمِّ والإِنْكار ، وما كانَ واقِعاً تَحْتَ عُمُومِ ما نَدَبَ اللهُ إِلَيْهِ وحَضَّ عَلَيْهِ أَو رَسُولُهُ فَهُوَ فِى حَيِّزِ المَدْحِ ، وما لَمْ يَكُنْ لَهُ مِثالٌ مَوْجُودٌ كَنَوْعٍ مِنَ الجُودِ والسَّخاءِ وفِعْلِ

(٢١٣) جامِعُ العُلُومِ والحِكَم .
(٢١٤) النِّهايَة لـ (إِبْن الأَثِير) .
(٢١٥) مُتَّفَقٌ عَلَيْه .

المَعْروفِ فَهُوَ مِنَ الأَفْعَالِ المَحْمُودَةِ ، ولا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ فِى خِلافِ ما وَرَدَ الشَّرْعُ بِهِ ، لأَنَّ (النَّبِىَّ) ﷺ قَدْ جَعَلَ لَهُ فِى ذَلِكَ ثَواباً ، فقالَ : مَنْ سَنَّ سُنَّةً حَسَنَةً كانَ لَهُ أَجْرُها وأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِها ، وقالَ ﷺ فى ضِدِّهِ : مَنْ سَنَّ سُنَّةً سَيِّئَةً كانَ عَلَيْهِ وِزْرُها وَوِزْرُ مَنْ عَمِلَ بِها ، وذَلِكَ إذا كانَ فى خِلافِ ما أَمَرَ اللهُ بِهِ ورَسُولُه .

ومِنْ هَذا النَّوْعِ قَوْلُ سَيِّدنا (عُمَر) رضي الله عنه : (نِعْمَتِ البِدْعَةُ هَذِه)[216] ولَمَّا كانَتْ مِنْ أَفْعالِ الخَيْرِ وداخِلَةً فِى حَيِّزِ المَدْحِ سَمَّاها بِدْعَةً ومَدَحَها ، لأَنَّ (النَّبِىَّ) ﷺ لَمْ يَسُنَّها لَهُم ، وإنَّما صَلَّاها لَيالِىَ ثُمَّ تَرَكَها ﷺ ولَمْ يُحافِظْ عَلَيْها ، ولا جَمَعَ النَّاسَ لَها ، ولا كانَتْ فِى زَمَنِ سَيِّدِنا (أَبِى بَكْر) رضي الله عنه ، وإنَّما سَيِّدُنا (عُمَرُ) رضي الله عنه هُوَ مَنْ جَمَعَ النَّاسَ عَلَيْها ونَدَبَهُم إِلَيْها فَبِهَذا سَمَّاها بِدْعَةً ، وهِىَ عَلَى الحَقِيقَةِ سُنَّةٌ لِقَوْلِهِ ﷺ : (عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِى وسُنَّةِ الخُلَفاءِ الرَّاشِدِينَ المَهْدِيِّينَ مِنْ بَعْدِى)[217]، وقَوْلِهِ ﷺ : (اقْتَدُوا باللَّذَيْنِ مِنْ بَعْدِى : أَبِى بَكْرٍ وعُمَر)[218]

وعَلَى هَذا التَّأْوِيلِ يُحْمَلُ الحَدِيثُ الآخَرُ (كُلُّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَة) فَهُوَ إِنَّما يُرِيدُ ما خالَفَ أُصُولَ الشَّرِيعَةِ ولَمْ يُوافِقْ السُّنَّةَ .[219]

وهَذا سَيِّدُنا (أَبو بَكْر) رضي الله عنه جَمَعَ القُرْآنَ بِإشارَةٍ مِنْ سَيِّدنا (عُمَر) رضي الله عنه والقِصَّةُ مَشْهُورَةٌ وقَدْ رَواها الإمامُ (البُخارِى) فِى

(٢١٦) وذَلِكَ عَنْ صَلاةِ التَّراويح ، وأَخْرَجَهَا البُخَارِى ومَالِكٌ وسِواهُما .
(٢١٧) أَخْرَجَهُ (أَبُو داوُد) و (ابْنُ ماجَه) و (أَحْمَد) .
(٢١٨) أَخْرَجَهُ (التِّرْمِذِى) و (الحاكم) فى المُسْتَدْرَك .
(٢١٩) لِسانُ العَرَب .

صَحِيحِه .

وهَذا سَيِّدُنا (عُثْمانُ بن عَفَّان) رضي الله عنه لَمَّا كَثُرَ النَّاسُ فِى عَهْدِهِ ، أَمَرَ بِأَذانٍ آخَر لـ (ظُهْرِ الجُمُعَة) قَبْلَ الأَذانِ المَعْهُودِ فِى زَمَنِ (رَسُولِ اللهِ) ﷺ وزَمَنِ سَيِّدنا (أَبِى بَكْر) رضي الله عنه وزَمَنِ سَيِّدنا (عُمَر) رضي الله عنه .

وبَعْدُ ، فَقَدِ اتَّضَحَ أَنَّ المَقْصُودَ مِنْ قَوْلِ (رَسُولِ اللهِ) ﷺ : (كُلُّ بِدْعَةٍ ضَلالَة) هُوَ (البِدْعَةُ السَّيِّئَةُ) وذَلِكَ جَمْعاً بَيْنَ الأَحاديثِ ، وهُوَ ما فَهِمَهُ (الصَّحابَةُ) رضي الله عنهم حِينَما ابْتَدَعُوا بِدَعاً حَسَنَةً لا تُخالِفُ أُصُولَ الشَّرْعِ ، بَلْ هِىَ مُوافِقَةٌ لَها تَمامَ المُوافَقَةِ ، وهُمْ فى عَمَلِهم هَذا لَمْ يَأْتُوا بدِينٍ جَدِيد .

وكَذَلِكَ يُفْهَمُ مِنْ قَوْلِهِ ﷺ : (كُلُّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٍ وكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلالَة) أَنَّ المُرادَ بِهِ المُحْدَثاتُ الباطِلَةُ والبِدَعُ المَذْمُومَة .

هَذا ، ونَعُوذُ باللهِ أَنْ نَكُونَ مِنْ قَوْمٍ أُشْرِبُوا فِى قُلُوبِهِمُ التَّعَصُّبَ والعِنادَ ، وقَدْ قالَ اللهُ فِى حَقِّهِم :

﴿ وَإِن يَرَوْاْ كُلَّ ءَايَةٍ لَّا يُؤْمِنُواْ بِهَا وَإِن يَرَوْاْ سَبِيلَ ٱلرُّشْدِ لَا يَتَّخِذُوهُ سَبِيلاً وَإِن يَرَوْاْ سَبِيلَ ٱلْغَيِّ يَتَّخِذُوهُ سَبِيلاً ﴾[220] .



(٢٢٠) سُورَةُ الأَعْراف ، آيَة (١٤٦) .

شَرْعِيَّةُ الاحْتِفال بمَوْلِدِ (النَّبِىِّ) صلى الله عليه وسلم

أَدِلَّةٌ بالسَّنَدِ القَوِىِّ
بشَرْعِيَّةِ الاحْتِفالِ بمَوْلِدِ (النَّبِىِّ) صلى الله عليه وسلم

(الأَوَّلُ) : إنَّ الاحْتِفالَ بمَوْلِدِ (النَّبِىِّ) صلى الله عليه وسلم تطْبِيقٌ عَمَلِىٌّ لِصِدْقِ مَحَبَّتِهِ صلى الله عليه وسلم ولكَوْنِها أَعْظَمَ مَحَبَّةٍ تَسْتَغْرِقُ قَلْبَ الإِنْسانِ المُؤْمِنِ ، والَّتِى تَقْتَضِى تَعْظِيمَهُ وتَوْقِيرَهُ صلى الله عليه وسلم ، فَلا غُلُوَّ فِى الحُبِّ وإِنَّما الغُلُوُّ فِى اتِّخاذِ مَعْبُودٍ مِنْ دُونِ اللهِ ، فالحُبُّ والتَّعْظِيمُ لِمَنْ هُوَ لَهُ أَهْلٌ لهُوَ عَيْنُ الإِيمانِ ، يَقُولُ اللهُ تَعالَى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَرْفَعُوٓاْ أَصْوَٰتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ ٱلنَّبِىِّ وَلَا تَجْهَرُواْ لَهُۥ بِٱلْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَٰلُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ ﴾[٢٢١].

بَلِ الأَدَبُ ومَعْرِفَةُ قَدْرِهِ هُوَ امْتِحانُ التَّقْوَى الحَقِيقِىِّ لِقُلُوبِ المُؤْمِنِينَ ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَٰتَهُمْ عِندَ رَسُولِ ٱللَّهِ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ٱمْتَحَنَ ٱللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوَىٰ ۚ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿٣﴾ ﴾[٢٢٢].

هَذا ، وإِذا كانَ الكافِرُ قَدْ ثَبَتَ أَنَّهُ انْتَفَعَ بِتَعْبِيرِهِ عَنْ فَرْحَتِهِ بمَوْلِدِهِ صلى الله عليه وسلم فما بالُكَ بالمُؤْمِنِ المُوَحِّد .

فَقَدْ جاءَ فِى (البُخارِى) أَنَّهُ يُخَفَّفُ عَنْ (أَبِى لَهَبٍ) كُلَّ يَوْمِ إِثْنَيْنِ بسَبَبِ عِتْقِهِ لثُوَيْبَةَ جارِيَتِهِ لَمَّا بَشَّرَتْهُ بوِلادَةِ المُصْطَفَى صلى الله عليه وسلم ، وفى ذَلِكَ يَقُولُ الحافِظُ (مُحَمَّدُ بن ناصِرِ الدِّينِ) الدِّمَشْقِى :

---

(٢٢١) سُورَةُ الحُجُرات ، آية (٢) .
(٢٢٢) سُورَةُ الحُجُرات ، آية (٣) .

إذا كانَ هَذا كافِراً جاءَ ذَمُّهُ

بتَبَّتْ يَدَاهُ فِى الجَحِيمِ مُخَلَّدا

أَتَى أَنَّهُ فِى يَوْمِ الاثْنَيْنِ دائِماً

يُخَفَّفُ عَنْهُ للسُّرورِ بأَحْمَدا

فَما الظَّنُّ بالعَبْدِ الَّذِى كانَ عُمْرَهُ

بأَحْمَدَ مَسْروراً وماتَ مُوَحِّدا

(الثَّانِى) : أَنَّهُ ﷺ كانَ يُعَظِّمُ يَوْمَ مَوْلِدِهِ ، ويَشْكُرُ اللهَ تَعالَى فيهِ عَلَى نِعْمَتِهِ الكُبْرَى عَلَيْه ، وتَفَضُّلِهِ عَلَيْهِ بالوجود لِهذا الوجُود ، إِذْ سَعِدَ بِهِ كُلُّ أَهْلِ التَّوْحِيد ، وكانَ ﷺ يُعَبِّرُ عَنْ ذَلِكَ التَّعْظِيمِ بالصِّيامِ كَما جاءَ فِى الحَدِيثِ عَنْ أَبِى قَتَادَة (أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ سُئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ الإِثْنَيْنِ ؟ فقالَ : فيهِ وُلِدْتُ ، وفيهِ أُنْزِلَ عَلَيَّ)[٢٢٣].

وهَذا فِى مَعْنَى الاحْتِفالِ بِهِ إِلَّا أَنَّ الصُّورَةَ وإِنْ تَعَدَّدَتْ ولَكِنَّ المَعْنَى مَوْجُودٌ سَواءٌ أَكانَ ذَلِكَ بصِيامٍ أَم بإِطْعامِ طَعامٍ أَو باجْتِماعٍ عَلَى ذِكْرٍ أَو صَلاةٍ عَلَى (النَّبِيِّ) ﷺ أَو سَماعِ شَمائِلِهِ الشَّرِيفَة .

(الثَّالِثُ) :أَنَّ الفَرَحَ بِهِ ﷺ مَطْلُوبٌ بأَمْرِ القُرْآنِ مِنْ قَوْلِهِ تَعالَى :

﴿ قُلْ بِفَضْلِ ٱللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِۦ فَبِذَٰلِكَ فَلْيَفْرَحُواْ هُوَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ ۝٥٨ قُلْ أَرَءَيْتُم مَّآ أَنزَلَ ٱللَّهُ لَكُم مِّن رِّزْقٍ فَجَعَلْتُم مِّنْهُ حَرَامًا وَحَلَٰلًا قُلْ ءَآللَّهُ أَذِنَ لَكُمْ أَمْ عَلَى ٱللَّهِ تَفْتَرُونَ ۝٥٩ ﴾[٢٢٤]

(٢٢٣) أخرجه (مُسْلِم) .
(٢٢٤) سُورَةُ يُونُس ، آية (٥٨ ، ٥٩) .

فاللهُ تعالَى أَمَرنا أَنْ نَفْرَحَ بالرَّحْمَةِ ، و (النَّبِيُّ) ﷺ أَعْظَمُ رَحْمَةٍ قالَ اللهُ تَعالَى ﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَٰلَمِينَ ۝١٠٧ ﴾[٢٢٥].

(الرَّابِعُ) : أَنَّ (النَّبِىَّ) ﷺ كانَ يُلاحِظُ ارْتِباطَ الزَّمانِ بالحَوادِثِ الدِّينِيَّةِ العُظْمَى الَّتِى مَضَتْ وانْقَضَتْ ، فإِذا جاءَ الزَّمانُ الَّذِى وَقَعَتْ فِيهِ كانَ فُرْصَةً لِتَذَكُّرِها ، وتَعْظِيمِ يَوْمِها ، لأَجْلِها ولأَنَّهُ ظَرْفٌ لَها .

وقَدْ أَصَّلَ ﷺ هَذِهِ القَاعِدَةَ بنَفْسِهِ كَما صَرَّحَ فِى الحَدِيثِ الَّذِى أَخْرَجَهُ البُخارِى : (أَنَّهُ ﷺ لمَّا وَصَلَ إِلَى المَدِينَةِ ورَأَى اليَهُودَ يَصُومُونَ يَوْمَ عَاشُوراء ، سَأَلَ عَنْ ذَلِكَ فَقِيلَ لَهُ : إِنَّهُمْ يَصُومُونَ لأَنَّ اللهَ نَجَّى نَبِيَّهُم وأَغْرَقَ عَدُوَّهُمْ ، فَهُمْ يَصُومُونَهُ شُكْراً للهِ عَلَى هَذِهِ النِّعْمَةِ ، فقالَ ﷺ : نَحْنُ أَوْلَى بمُوسَى مِنْهُم ، فَصامَهُ وأَمَرَ بصِيامِهِ) وحَثَّ وحَبَّبَ (رَسُولُ اللهِ) ﷺ المُسْلِمينَ أَنْ يُوَسِّعُوا عَلَى أَهْلِهِمْ وأَوْلادِهِمْ فِى المَأْكَلِ والمَشْرَبِ فى هَذِهِ المُنَاسَبَة .

وهَذا هُوَ كَلِيمُ اللهِ (مُوسَى) عليه السلام ، يَأْمُرُهُ (اللهُ) تَعالَى أَنْ يُذَكِّرَ قَوْمَهَ بأَيَّامِ اللهِ (أَى الأَزْمِنَةِ المُبارَكَة) ، يَقُولُ اللهُ تَعالَى :

﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا مُوسَىٰ بِـَٔايَٰتِنَآ أَنْ أَخْرِجْ قَوْمَكَ مِنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ وَذَكِّرْهُم بِأَيَّىٰمِ ٱللَّهِ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَأَيَٰتٍ لِّكُلِّ صَبَّارٍ شَكُورٍ ۝٥ ﴾[٢٢٦]

(الخامِسُ) : مَبْدَأُ تَخْصِيصِ (يَوْمٍ) و (أَيَّامٍ) إِنَّما ذَلِكَ اتِّباعٌ

(٢٢٥) سُورَةُ الأَنْبِياء ، آية (١٠٧) .
(٢٢٦) سُورَةُ إبراهيم ، آية (٥) .

لِقَوْلِ (اللهِ) تعالى ، فى شأنِ (يحيى) عليه السلام : ﴿ وَسَلَٰمٌ عَلَيْهِ يَوْمَ وُلِدَ وَيَوْمَ يَمُوتُ وَيَوْمَ يُبْعَثُ حَيًّا ۝١٥ ﴾[227] ، وكذلك فى شأنِ (عيسى) عليه السلام : ﴿ وَٱلسَّلَٰمُ عَلَىَّ يَوْمَ وُلِدتُّ وَيَوْمَ أَمُوتُ وَيَوْمَ أُبْعَثُ حَيًّا ۝٣٣ ﴾[228] .

و (النبىُّ) ﷺ أولى بالتخصيصِ لِكُلِّ لَحظةٍ فى حياتهِ المباركةِ ،

أمَّا مَنْ يقولونَ : إنَّ لنا عيدَيْنِ فقط ، فنقولُ لهم : (العيدان) عيدا شعائرَ ومناسِكَ ، ليسَ فى الإسلامِ غيرُهما كصلاةِ العيدِ والتكبيرِ ، أمَّا العيدُ بمعنى : (العَوْدُ الحميد ، والذِّكْرى الطيِّبة) فذلكَ مسنونٌ لِكُلِّ ما هُوَ مَرْجُو الفائدةِ ، كقولِ سيِّدنا (عيسى) عليه السلام فى نزولِ المائدةِ : ﴿ قَالَ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ ٱللَّهُمَّ رَبَّنَآ أَنزِلْ عَلَيْنَا مَآئِدَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ تَكُونُ لَنَا عِيدًا لِّأَوَّلِنَا وَءَاخِرِنَا وَءَايَةً مِّنكَ ۖ وَٱرْزُقْنَا وَأَنتَ خَيْرُ ٱلرَّٰزِقِينَ ۝١١٤ ﴾[229] .

وقد حكى (اللهُ) نشأةَ سيِّدنا (يوسف) عليه السلام وحياتَهُ مِنْ مولدِهِ إلى لَحدِهِ ، وميلادَ السيِّدةِ (مريم) ، وميلادَ سيِّدنا (يحيى) عليه السلام وميلادَ سيِّدنا (عيسى) عليه السلام .

وكذلكَ ذكرَ (اللهُ) اصطفاءَ الأنبياءِ وغيرِهم مِنْ أهلِ القُرْبِ ، وأَمَرَ بذِكْرِهِم وتذكُّرِهِم : ﴿ ۞ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰٓ ءَادَمَ وَنُوحًا وَءَالَ إِبْرَٰهِيمَ وَءَالَ عِمْرَٰنَ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ ۝٣٣ ﴾[230] ﴿ وَٱذْكُرْ فِى ٱلْكِتَٰبِ إِبْرَٰهِيمَ ۚ

(٢٢٧) سورةُ مريم ، آية (١٥) .
(٢٢٨) سورةُ مريم ، آية (٣٣) .
(٢٢٩) سورةُ المائدة ، آية (١١٤) .
(٢٣٠) سورةُ آلِ عِمْران ، آية (٣٣) .

إِنَّهُۥ كَانَ صِدِّيقًا نَّبِيًّا ۝٤١ ﴾[231] ﴿ وَٱذْكُرْ فِى ٱلْكِتَٰبِ إِسْمَٰعِيلَ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ صَادِقَ ٱلْوَعْدِ وَكَانَ رَسُولًا نَّبِيًّا ۝٥٤ ﴾[232] ﴿ وَٱذْكُرْ فِى ٱلْكِتَٰبِ إِدْرِيسَ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ صِدِّيقًا نَّبِيًّا ۝٥٦ ﴾[233] ﴿ وَٱذْكُرْ عَبْدَنَا دَاوُۥدَ ذَا ٱلْأَيْدِ ۖ إِنَّهُۥٓ أَوَّابٌ ۝١٧ ﴾[234] ﴿ وَٱذْكُرْ عِبَٰدَنَآ إِبْرَٰهِيمَ وَإِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ أُو۟لِى ٱلْأَيْدِى وَٱلْأَبْصَٰرِ ۝٤٥ إِنَّآ أَخْلَصْنَٰهُم بِخَالِصَةٍ ذِكْرَى ٱلدَّارِ ۝٤٦ ﴾ . ﴿ وَٱذْكُرْ إِسْمَٰعِيلَ وَٱلْيَسَعَ وَذَا ٱلْكِفْلِ ۖ وَكُلٌّ مِّنَ ٱلْأَخْيَارِ ۝٤٨ ﴾ ﴿ هَٰذَا ذِكْرٌ ۚ وَإِنَّ لِلْمُتَّقِينَ لَحُسْنَ مَـَٔابٍ ۝٤٩ ﴾[235] .

(السادسُ) : إنَّ معرفةَ شمائلِهِ ومعجزاتِهِ وإرهاصاتِهِ تستدعى كمالَ الإيمانِ بهِ ﷺ ، وزيادةَ المحبَّةِ ، إذِ الإنسانُ مطبوعٌ على حُبِّ الجميلِ خَلْقاً وخُلُقاً ، عِلماً وعَمَلاً ، حالاً واعتقاداً ، ولا أجملَ ولا أكملَ ولا أفضلَ مِنْ أخلاقِهِ وشمائلِهِ ﷺ ، وزيادةُ المحبَّةِ وكمالُ الإيمانِ مطلوبانِ شرعاً ، فما كانَ يستدعيهما مطلوبٌ كذلِك .

(السابعُ) : إنَّ الاحتفالَ بمولدِهِ ﷺ تطبيقٌ عمليٌّ لإظهارِ التحدُّثِ بـ (نعمةِ اللهِ) التى أمرَنا اللهُ بها ﴿ وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ ۝١١ ﴾[236] وسيِّدُنا (محمَّدٌ) ﷺ هُوَ النِّعمةُ الكبرى بل أجلُّ نعمةٍ

(٢٣١) سُورةُ مَرْيم ، آية (٤١) .
(٢٣٢) سُورةُ مَرْيم ، آية (٥٤) .
(٢٣٣) سُورةُ مَرْيم ، آية (٥٦) .
(٢٣٤) سُورةُ ص ، آية (١٧)
(٢٣٥) سُورةُ ص ، آية (٤٥ ، ٤٦ ، ٤٨ ، ٤٩)
(٢٣٦) سُورةُ الضُّحى ، آية (١١) .

أَنْعَمَ (اللهُ) بها عَلَى الخَلْقِ ، إذْ بهِ الإِسْلامُ والإيمانُ والجَنَّةُ والنَّجاةُ مِنَ النَّارِ .

وإظْهارُ الفَرَحِ بمَوْلِدِهِ ﷺ ، ووَضْعُ الوَلائمِ وإطْعامُ الطَّعامِ وإكْرامُ الفُقَراءِ والاجْتِماعُ للذِّكْرِ هُوَ الشُّكْرُ العَمَلِيُّ الَّذِى يُرْضِى اللهَ ، وبهِ يَتَحَقَّقُ المُسْلِمُ بالاسْتِجابَةِ لأَمْرِ مَوْلاهُ ﴿ ٱعْمَلُوٓا۟ ءَالَ دَاوُۥدَ شُكْرًا ﴾[٢٣٧]

مِنْ هَذا يَتَّضِحُ أَنَّ إحياءَ ذِكْرَى مَوْلِدِهِ ﷺ بِشُرُوطِها نَوْعٌ مِنْ شُكْرِ النِّعْمَةِ ، وهُوَ واجِبٌ قُرْآنِيٌّ صَريح .

(الثَّامِنُ) : كُلُّ خَيْرٍ تَشْمَلُهُ الأَدِلَّةُ الشَّرْعِيَّةُ ولَمْ يُقْصَدْ بإحْداثِهِ مُخالَفَةُ الشَّريعَةِ ولَمْ يَشْتَمِلْ عَلَى مُنْكَرٍ فَهُوَ مِنَ الدِّين .

وقَوْلُ قائِلٍ : إنَّ هَذا لَمْ يَفْعَلْهُ السَّلَفُ ، لَيْسَ هُوَ دَليلاً لَهُ ، بَلْ هُوَ عَدَمُ دَليلٍ كَما لا يَخْفَى عَلَى مَنْ مارَسَ عِلْمَ أُصُولِ الفِقْهِ ، فَقَدْ سَمَّى الشَّارِعُ بِدْعَةَ الهُدَى سُنَّةً ووَعَدَ فاعِلَها أَجْراً فقالَ ﷺ :

(مَنْ سَنَّ فِى الإِسْلامِ سُنَّةً حَسَنَةً فَلَهُ أَجْرُها وأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِها بَعْدَهُ ، دُونَ أَنْ يُنْقَصَ مِنْ أُجُورِهِم شَىْءٌ ، ومَنْ سَنَّ فِى الإِسْلامِ سُنَّةً سَيِّئَةً كانَ عَلَيْهِ وِزْرُها وَوِزْرُ مَنْ عَمِلَ بِها مِنْ بَعْدِهِ ، دُونَ أَنْ يُنْقَصَ مِنْ أَوْزارِهِم شَىْءٌ)[٢٣٨].

(التَّاسِعُ) : إنَّ اللهَ تَعالَى قالَ ﴿ وَكُلًّا نَّقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنۢبَآءِ ٱلرُّسُلِ مَا

(٢٣٧) سُورَةُ سَبَأ ، آيَة (١٣) .
(٢٣٨) أَخْرَجَهُ (مُسْلِمٌ) فى صَحيحِه .

نُثَبِّتُ بِهِۦ فُؤَادَكَ ۚ وَجَآءَكَ فِى هَٰذِهِ ٱلْحَقُّ وَمَوْعِظَةٌ وَذِكْرَىٰ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴿١٢٠﴾ ﴾[٢٣٩]

يَتَّضِحُ مِنْهُ أَنَّ الحِكْمَةَ فِى قَصِّ أَنْباءِ (الرُّسُلِ) عَلَيْهِمُ السَّلامُ تَثْبِيتُ فُؤادِهِ الشَّريفِ ﷺ بذَلِكَ ، ولا شَكَّ أَنَّنا اليَوْمَ نَحْتاجُ إلَى تَثْبِيتِ أَفْئِدَتِنا بأَنْبائِهِ وأَخْبارِهِ ﷺ ، إذْ فِيها الذِّكْرُ والذِّكْرَى والتَّذَكُّرُ للمُؤْمِنِين .

أَوَلَسْتَ أَنْتَ يا سَيِّدِى يا رَسُولَ اللهِ القائِلُ[٢٤٠] : (أَنا حَظُّكُمْ مِنَ الأَنْبياءِ وأَنْتُمْ حَظِّى مِنَ الأُمَمِ)[٢٤١] . ولَنِعْمَ الحَظُّ أَنْتَ لَنا يا رَسُولَ اللهِ ، لأَنَّ ما نَحْنُ فِيهِ مِنَ الخَيْرِ ، وما نَنْعَمُ بِهِ مِنْ أَنْوارِ الهِدايَةِ ، يَرْجِعُ الفَضْلُ فيهِ إلَى اللهِ ثُمَّ لَكَ ، فإذا قُلْنا : لِهذا أَحْبَبْناكَ ، فَما جازَيْناكَ لأَنَّ الَّذِى أَرْسَلَكَ وكَلَّفَكَ دَعْوَةَ خَلْقِهِ إلَى تَوْحِيدِهِ فَرَضَ مَحَبَّتَك .

فَمَحَبَّتُكَ فَرْضٌ كالصَّلاةِ وكالصِّيامِ ، وبالتَّالِى لا يَصْدُقُ إيمانُ المُؤْمِنِ ولا يَكْتَمِلُ ، ولا يَجِدُ بَيْنَ جَوانِحِهِ رَوْعَتَهُ ، ولا يَتَذَوَّقُ حَلاوَتَهُ حَتَّى يَكُونَ اللهُ ورَسُولُهُ أَحَبَّ إلَيْهِ مِمَّا سَواهُما ، وقَدْ كانَ ﷺ يَقُولُ : (أَحِبُّوا اللهَ لِما يَغْذوكُمْ مِنْ نِعْمَة ، وأَحِبُّونِى بِحُبِّ اللهِ)[٢٤٢] ، وفِى الحَدِيثِ عَنْ أَنَسٍ (رضي الله عنه) قالَ ﷺ : ﴿ ثَلاثٌ مَنْ كُنَّ فيهِ وجَدَ حَلاوَةَ الإيمانِ : أَنْ يَكُونَ اللهُ ورَسُولُهُ أَحَبَّ إلَيْهِ مِمَّا سِواهُما ، وأَنْ يُحِبَّ المَرْءَ لا يُحِبُّهُ إلَّا لله ، وأَنْ يَكْرَهَ أَنْ يَعُودَ فِى الكُفْرِ بَعْدَ أَنْ

(٢٣٩) سُورَةُ هُود ، آيَة (١٢٠) .
(٢٤٠) الشَّيْخُ إبراهيمُ عَطا الفَيُّومى (أَسْماءُ رَسُولِ اللهِ ﷺ) مجلة الأَزْهَر / ج ٤ سنة ٧٨ .
(٢٤١) صَحيحُ (ابن حِبَّان) .
(٢٤٢) سُنَن (التِّرْمِذى) .

أَنْقَذَهُ اللَّهُ كما يَكْرَهُ أَنْ يُقْذَفَ فِى النَّار ﴾[٢٤٣]. أ . هـ .

وقِياساً عَلَى ما أَسْلَفْناهُ بِشَأْنِ الاحْتِفَالِ بالمَوْلِدِ النَّبَوِىِّ الشَّرِيفِ بالأَدِلَّةِ الواضِحَةِ (يَنْسَحِبُ حُكْمُ مَشْرُوعِيَّةِ إحْياءِ ذِكْرياتِ مَوالِدِ أَوْلِياءِ اللَّهِ جَميعاً) بشُرُوطِها المُقَرَّرَة .

ومِنْ هَذا يَتَّضِحُ أَنَّ مَبْدَأَ الاحْتِفالِ بالمُناسَباتِ الطَّيِّبَةِ وإِحْياءِ ذِكْراها ، مَبْدَأٌ مُقَرَّرٌ ومَبْدَأٌ مُفِيدٌ فِى عالَمِنا الآنَ وفُرْصَةٌ نَبْحَثُ فِيها حَدِيثَ الذِّكْرَياتِ لِيَعْلَمَ المُعاصِرُونَ حُسْنَ الاقْتِداءِ بالصَّالِحِينَ الَّذِينَ سَبَقُونا بإِحْسانٍ وأَدُّوا للإِسْلامِ كُبْرَى الخَدَمات .

فَهِىَ دُروسٌ وما أَحْوَجَنا الآنَ إِلَى الدُّروسِ الَّتِى تُقالُ فى مُناسَباتِها فَلِكُلِّ مَجالٍ مَقال ، ولِكُلِّ حادِثٍ حَديث .

ويَتَّضِحُ كَذَلِكَ أَنَّ اسْتِعْراضَ حَياةِ عُظَمائِنا فِى كُلِّ نَواحِى الحَياةِ بِمُناسَبَةِ مَوْلِدِهِمْ أَوْ وَفاتِهِمْ أَو الحادِثِ الَّذِى فَعَلُوهُ ، والتَّحَدُّثَ عَنْ نَواحِى عَظَمَتِهِمْ لِيَقْتَدِىَ الشَّبابُ و المُسْلِمُونَ عامَّةً بِهِمْ ، سُنَّةٌ حَسَنَةٌ يَعُودُ نَفْعُها عَلَى الفَرْدِ والمُجْتَمَعِ ، وحَيْثُ كانَتْ المَنْفَعَةُ فَثَمَّ شَرْعُ اللَّه



(٢٤٣) أخرَجَهُ البُخارِى ومُسْلِم .

بَيانُ أَنَّ المَقْصُودَ بالإِطْراء بَعِيدٌ فِى مَعْناه عَنْ مَدِيحِ سَيِّدِ الأَنْبِياء ﷺ

الفَهْمُ (الأَقْوَم) لحَدِيثِ النَّبِيِّ (الأَكْرَم) ﷺ

لا تُطْرُونى كَما أَطْرَت النَّصارَى ابْنَ مَرْيَم

هَذا الحَديثُ مِنَ النُّصوصِ الَّتى يَتَلاعَبُ بِها المُغالُونَ فَيُحَرِّفُونَهُ عَنْ مَوْضُوعِهِ ، ويُؤَوِّلُونَهُ عَلَى غَيْرِ وَجْهِهِ ، ويُورِدُونَهُ فِى غَيْرِ مَحَلِّه ، لِيَسْتَدِلُّوا بِهِ عَلَى مُرادِهِم ومَطْلُوبِهِم الفاسِدِ بُغْضاً وحَسَداً وحَنَقاً وغَيْظاً مِنْ مَدْحِ سَيِّدِ الكَوْنَيْنِ وقُرَّةِ كُلِّ عَيْنٍ وإمامِ المُوَحِّدِينَ ورَسُولِ رَبِّ العالَمِينَ النَّبِيِّ الأَكْرَمِ والحَبِيبِ الأَعْظَمِ (سَيِّدِنا مُحَمَّدٍ) ﷺ .

والَّذِى جَرَّهُم إِلَى هَذا الحُكْمِ هُوَ جَهْلُهُم بِفَهْمِ هَذا الحَدِيثِ (لا تُطْرُونى) إِذْ فَهِمُوا مِنْهُ النَّهْىَ عَنْ مَدْحِهِ ﷺ ، واعْتَبَرُوا ذَلِكَ مِنَ الإِطْراءِ والغُلُوِّ المَذْمُومِ المُؤَدِّى إِلَى الشِّرْكِ ، وأَنَّ كُلَّ مَنْ مَدَحَهُ ﷺ ورَفَعَهُ عَنْ غَيْرِهِ مِنْ عامَّةِ البَشَرِ وأَثْنَى عَلَيْهِ ووَصَفَهُ بِما يُمَيِّزُهُ عَنْ غَيْرِهِ فَقَدِ ابْتَدَعَ فِى الدِّينِ وخالَفَ سُنَّةَ سَيِّدِ المُرْسَلِين .

وهَذا فَهْمٌ سَيِّءٌ ويَدُلُّ عَلَى قِصَرِ نَظَرِ صاحِبِهِ ؛ وذَلِكَ أَنَّ النَّبِىَّ ﷺ نَهَى أَنْ يُطْرَى كَما أَطْرَتْ النَّصارَى ابْنَ مَرْيَمَ إِذ قالوا : ابْنُ الله .

ومَعْنَى ذَلِكَ أَنَّ مَنْ أَطْراهُ (ﷺ) ووَصَفَهُ بِما وَصَفَ بِهِ النَّصارَى نَبِيَّهُم فَقَد صارَ مِثْلَهُم .

أَمَّا مَنْ مَدَحَهُ ووَصَفَهُ بِما لا يُخْرِجُهُ عَنْ حَقِيقَةِ البَشَرِيَّةِ مُعْتَقِداً أَنَّهُ عَبْدُ اللهِ ورَسُولُهُ مُبْتَعِداً عَنْ مُعْتَقَدِ النَّصارَى فَإِنَّهُ ولا شَكَّ مِنْ أَكْمَلِ النَّاسِ تَوْحِيداً .

ولِلّهِ دَرُّ القائِلِ :

والمَدْحُ لا شَكَّ عُنْوانُ المَحَبَّةِ بَل * دَلِيلُ صِحَّةِ إِيمانٍ بِلا جَدَلِ

وقَد اسْتَوْعَبَ ذَلِكَ كُلُّ مادِحٍ لِحَضْرَتِهِ ﷺ :

❁ وهَذا هُوَ الإِمامُ (البُوصِيرى) يُعَبِّرُ عَنْ ذَلِكَ فِى بُرْدَتِهِ المَشْهُورَةِ فَيَقُولُ :

دَعْ ما ادَّعَتْهُ النَّصارَى فِى نَبِيِّهِمِ * واحْكُم بِما شِئْتَ مَدْحاً فِيهِ واحْتَكِمِ
فَإِنَّ فَضْلَ رَسُولِ اللهِ لَيْسَ لَهُ * حَدٌّ فَيُعْرِبَ عَنْهُ ناطِقٌ بِفَمِ

❁ وهَذا هُوَ سَيِّدُنا (العَبَّاسُ) عَمُّ (رَسُولِ اللهِ) ﷺ يَقُولُ :

يا رَسُولَ اللهِ ، إِنِّى أُرِيدُ أَنْ أَمْتَدِحَك ، فقالَ ﷺ :

(قُلْ لا يَفْضُضِ اللهُ فاكَ)[٢٤٤] ، فقالَ سَيِّدُنا (العَبَّاسُ) رضي الله عنه :

وأَنْتَ لَمَّا وُلِدْتَ أَشْرَقَتِ * الأَرْضُ وضاءَتْ بِنُورِكَ الأُفُقُ
فَنَحْنُ فِى ذَلِكَ الضِّياءِ وفِى * النُّورِ وسُبُلِ الرَّشادِ نَخْتَرِقُ[٢٤٥]

❁ وهَذا هُوَ (حَسَّانُ بن ثابت) شاعِرُ (رَسُولِ اللهِ) ﷺ يَقُولُ :

يا رُكْنَ مُعْتَمِدٍ وعِصْمَةَ لائِذٍ * ومَلاذَ مُنْتَجِعٍ وجارَ مُجاوِرِ
يا مَنْ تَخَيَّرَهُ الإِلَهُ لِخَلْقِهِ * فَحَباهُ بالخُلُقِ الزَّكِيِّ الطَّاهِرِ
أَنْتَ النَّبِيُّ وخَيْرُ عُصْبَةِ آدَمَ * يا مَنْ يَجُودُ كَفَيْضِ بَحْرٍ زاخِرِ
مِيكالُ مَعَكَ وَجِبْرائِيلُ كِلاهُما * مَدَدٌ لِنَصْرِكَ مِنْ عَزِيزٍ قاهِرِ

وهَذا هُوَ (عَبْدُ اللهِ بن رَواحَة) الصَّحابِىُّ الجَلِيلُ ، والَّذى شَهِدَ

(٢٤٤) الحاكِمُ فى (المُسْتَدْرَك) . (٢٤٥) أُسْدُ الغابَة ، وكتاب (شَرَف الرَّسُول) .

المَشاهِدَ أَجْمَع ، حتىَّ اسْتُشْهِدَ فِى (مُؤْتَة) وكانَ القائِدَ الثَّالِثَ فِيها ها هُوَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بَيْنَ يَدَى النَّبِىِّ ﷺ مادِحاً فَيَقُولُ :

إِنِّى تَفَرَّسْتُ فِيكَ الخَيْرَ أَعْرِفُهُ * واللهُ يَعْلَمُ أَنْ ما خانَنِى البَصَرُ
أَنْتَ النَّبِىُّ ومَنْ يُحْرَم شَفَاعَتَهُ * يَوْمَ الحِسابِ فَقَدْ أَزْرَى بِهِ القَدَرُ
فَثَبَّتَ اللهُ ما آتاكَ مِنْ حَسَنٍ * تَثْبِيتَ مُوسَى ونَصْراً كالَّذِى نُصِروا

فَقالَ لَهُ النَّبِىُّ ﷺ : وأَنْتَ فَثَبَّتَكَ اللهُ يا ابْنَ رَواحَة (فَثَبَّتَهُ اللهُ حَتىَّ اسْتُشْهِدَ) .[٢٤٦]

❁ وهَذا (كَعْبُ بنُ زُهير) رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَمْدَحُ (النَّبِىَّ) ﷺ بِقَصِيدَتِهِ المَعْرُوفَةِ الَّتِى مَطْلَعُها :

بانَتْ سُعادُ فَقَلْبِى اليَوْمَ مَتْبُولُ * مُتَيَّمٌ إِثْرَها لَمْ يُفْدَ مَكْبُولُ

إِلى أَنْ وَصَلَ لِقَوْلِهِ :

أُنْبِئْتُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ أَوْعَدَنِى * والعَفْوُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ مَأْمُولُ
إِنَّ الرَّسُولَ لَنُورٌ يُسْتَضاءُ بِهِ * مُهَنَّدٌ مِنْ سُيُوفِ اللهِ مَسْلولُ

فَأَلْقَى (رَسُولُ اللهِ) ﷺ بُرْدَتَهُ الشَّرِيفَةَ عَلَيْه ، ولِذَلِكَ اشْتُهِرَتْ هَذِهِ القَصِيدَةُ بِـ (البُرْدَة) .[٢٤٧]

❁ وعَنْ (أَنَسٍ) رَضِيَ اللهُ عَنْهُ (أَنَّ (النَّبِىَّ) ﷺ أَتَى البُراقَ لَيْلَةَ أُسْرِىَ بِهِ فاسْتَصْعَبَ عَلَيْهِ ، فَقالَ لَهُ (جِبْرِيلُ) عَلَيْهِ السَّلامُ : بِـ (مُحَمَّدٍ) تَفْعَلُ هَذا ؟ فَما رَكِبَكَ أَحَدٌ أَكْرَمُ عَلَى (اللهِ) مِنْهُ ، فارْفَضَّ عَرَقاً)[٢٤٨]

(٢٤٦) أُسْدُ الغابَة . (٢٤٧) سِيرَةُ ابْنِ هِشام ، الاستيعاب لابْنِ عَبْدِ البَر .
(٢٤٨) رَواهُ الشَّيْخان .

ولَقَدْ كانَ لأُمِّ المُؤْمِنِينَ وأُمِّ الآلِ وسَيِّدَةِ الصَّالِحِينَ السَّيِّدَة (خَدِيجَة) رَضِيَ اللهُ عَنْها إِلْهاماً رَبَّانِيّاً ، إِذْ أَنْشَدَتْ بَيْنَ يَدَي الحَبِيبِ الأَعْظَمِ ﷺ فَقالَت :

ولَوْ أَنَّ لِي فِى كُلِّ يَوْمٍ ولَيْلَةٍ * بِساطَ سُلَيْمانَ ومُلْكَ الأَكاسِرَة
لَمَا سَوِيَتْ عِنْدِى جَناحَ بَعُوضَةٍ * إِذا لَمْ تَكُنْ عَيْنِى لِوَجْهِكَ ناظِرَة

وكَأَنِّى بِجَدِّهِ (عَبْدِ المُطَّلِب)[٢٤٩] ، وقَدْ حَقَّقَ (اللهُ) رَجاءَهُ حِينَ قِيلَ لَهُ : لِمَ سَمَّيْتَ ابْنَكَ مُحَمَّداً ، ولَيْسَ مِنْ أَسْماءِ آبائِكَ ولا قَوْمِكَ ؟ قالَ : أَرْجُو أَنْ يُحْمَدَ فِى السَّماءِ والأَرْضِ ! وقَدْ كان ، حَيْثُ أَثْنَتْ عَلَيْهِ المَلائِكَةُ فى السَّماءِ ، وأَثْنَى عَلَيْه النَّاسُ فِى الأَرْضِ ، وأَثْنَى عَلَيْه رَبُّ الأَرْضِ والسَّماءِ ثَناءً عاطِراً ، ثَناءً وَعَتْهُ الدُّنْيا ، وخَلَّدَهُ القُرْآنُ الكَرِيمُ فَقالَ :

﴿ وَأَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ ۚ وَكَانَ فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا ﴿١١٣﴾ ﴾[٢٥٠]

وفى هَذا المَعْنَى يَقُولُ (ابْنُ عَبَّاسٍ) رَضِيَ اللهُ عَنْهُما : إِنَّ (اللهَ) عَزَّ وجَلَّ فَضَّلَ مُحَمَّداً عَلَى أَهْلِ الأَرْضِ والسَّماءِ ، قالُوا : فَما فَضْلُهُ عَلَى أَهْلِ السَّماءِ ؟ قالَ : إِنَّ (اللهَ) تعالَى قالَ لَهُم : ﴿ ۞ وَمَن يَقُلْ مِنْهُمْ إِنِّىٓ إِلَٰهٌ مِّن دُونِهِۦ فَذَٰلِكَ نَجْزِيهِ جَهَنَّمَ ۚ كَذَٰلِكَ نَجْزِى ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٢٩﴾ ﴾[٢٥١]

(٢٤٩) الشيخ إبراهيم عطا الفيومى (أسماء رسول الله ﷺ) مجلة الأزهر .
(٢٥٠) سُورَةُ النساء ، آيَة (١١٣) .
(٢٥١) سُورَةُ الأنبياء ، آيَة (٢٩) .

وقالَ لـ (مُحَمَّدٍ) ﷺ : ﴿ إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا ۝ لِّيَغْفِرَ لَكَ ٱللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنۢبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ ﴾[٢٥٢]

قالوا وما فَضْلُهُ عَلَى الأَنْبياءِ ؟ ، قالَ : إِنَّ اللهَ تعالَى قالَ :

﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِۦ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ ﴾[٢٥٣]

وقالَ لـ (مُحَمَّدٍ) ﷺ : ﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا كَآفَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا ﴾[٢٥٤] ، ﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَٰلَمِينَ ۝ ﴾[٢٥٥] .

وما مَدَحَ المادِحُونَ ، إِلَّا وهُمْ مَأْجُورونَ ، إِذْ هُمْ فِى ذَلِكَ بِخُلُقٍ مِنْ أَخْلاقِ مَوْلاهُم مُتَخَلِّقُون ، فاللهُ مَدَحَ نَبِيَّهُ بِكَلامٍ يُتَعَبَّدُ بِتِلاوَتِهِ والتَّغَنِّى بِهِ فِى كُلِّ وَقْتٍ وحِين ، فقالَ فِى القُرآنِ الكَريم :

﴿ وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ۝ ﴾[٢٥٦] .

ولِلَّهِ دَرُّ الشَّيْخِ (يُوسُف إِسْماعيل النَّبْهانى) رضي الله عنه حِينَ صَدَّرَ سِفْرَهُ المُبارَك (المَجْمُوعَةُ النَّبْهانِيَّة فِى المَدائِحِ النَّبَوِيَّة) المَنْزِلَةَ الأَزَلِيَّةَ للحَقِيقَةِ المُحَمَّدِيَّة ، فَقالَ :

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ صَلاةً دائِمَةً أَغْنَتْهُ عَنْ صَلاةِ جَمِيعِ المُصَلِّين ، وأَثْنَى عَلَيْهِ ثَناءً دائِماً أَغْناهُ عَنْ ثَناءِ جَمِيعِ المُثْنِينَ مِنَ الخَلْقِ أَجْمَعِين ، فلا يُصَلِّى عَلَيْهِ مُصَلٍّ بِأَيَّةِ صَلاةٍ كانَتْ ، ولا يُثْنِى عَلَيْهِ

---

(٢٥٢) سُورَةُ الفتح ، آيَة (١ ، ٢) .
(٢٥٣) سُورَةُ إبراهيم ، آيَة (٤) .
(٢٥٤) سُورَةُ سبأ ، آيَة (٢٨) .
(٢٥٥) سُورَةُ الأنبياء ، آيَة (١٠٧) .
(٢٥٦) سُورَةُ القلم ، آيَة (٤) .

مُثْنٍ بِأَىِّ ثَناءٍ كانَ ، إِلَّا ونِسْبَةُ ذَلِكَ مِمَّا حَصَلَ لَهُ مِنَ (اللهِ) تعالَى مِنَ الصَّلاةِ والثَّناءِ ، نِسْبَةُ الذَّرَّةِ إِلى جَمِيعِ الأَكْوان .

بَلِ الأَمْرُ أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ ، ولا يُمْكِنُ أَنْ يَصِفَهُ قَلَمٌ ولا لِسان ، أَو يَتَخَيَّلَهُ أَحَدٌ مِنَ المَلائِكَةِ والإِنْسِ والجان .



(الشِّرْعَةُ والعِبْرَة) فِى قَوْلِ (مَدَد ونَظْرَة)

(الشِّرْعَةُ والعِبْرَة) فِى قَوْلِ (مَدَد ونَظْرَة)

أَمَّا قَوْلُ (مَدَد) : فَإِنَّ نِعْمَةَ الإِيجادِ والإِمْدادِ كِلْتاهُما لا تَكُونانِ إِلَّا لِلّهِ ومِنَ اللّهِ عَزَّ وجَلَّ ، فالحَياةُ الأُولَى والآخِرَةُ جَمِيعاً ، ومُحْتَوى المُلْكِ والمَلَكُوتِ كُلِّهِ إِنَّما هُوَ مِنْ إِيجادِهِ وإِمْدادِهِ تَعالَى ، وهُوَ يَقُولُ جَلَّتْ حِكْمَتُه : ﴿ كُلاًّ نُّمِدُّ هَٰٓؤُلَآءِ وَهَٰٓؤُلَآءِ مِنۡ عَطَآءِ رَبِّكَ ﴾ (٢٥٧) .

وهِىَ آيَةٌ كامِلَةٌ شامِلَةٌ ، ومُؤَدَّاها فِى مَعْنَى : ﴿ قُلۡ كُلٌّ مِّنۡ عِندِ ٱللَّهِ ﴾ (٢٥٨) والعَبْدُ سَبِيلٌ أَوْ سَبَبٌ ، ولِكُلِّ شَىْءٍ سَبِيلٌ أَوْ سَبَب .

فَطالِبُ المَدَدِ : إِنْ كانَ يَطْلُبُهُ مِنْ شَيْخٍ حَىٍّ ، فإِنَّما هُوَ يُرِيدُ بالمَدَدِ طَلَبَ العِلْمِ ، أَو الإِرْشادِ ، أَو الدُّعاءِ ، قَلْبِيّاً كانَ أَو نَفْسِيّاً ، أَو تَلَقِّى التَّيَّاراتِ الرُّوحِيَّةِ مِنْ طاقاتِ الشَّيْخِ المَشْحُونِ بِأَسْرارِ الإِيمانِ ، وقُوَى التَّعَبُّدِ والعَلاقَةِ بِاللّه .

ولِكُلِّ مَخْلُوقٍ تَيَّاراتٌ كَهْرَبِيَّةٌ ومَغْناطِيسِيَّةٌ مُؤَثِّرَة ، أَثْبَتَها العِلْمُ القَدِيمُ والجَدِيدُ ، واسْتَدَلَّ بِما فِى الإِنْسانِ مِنَ الشَّجاعَةِ والمُرُوءَةِ والهِمَّةِ ونَحْوِها ، فَكُلُّها قُوَى خَفِيَّة .

وقَدْ أَقَرَّ ذَلِكَ عِلْمُ النَّفْسِ الحَدِيث ، واتَّخَذَ مِنَ (الحَسَدِ) دَلِيلاً عَلَى القُوَى الشِّرِّيرَةِ فِى الإِنْسانِ ، وهَذا يُثْبِتُ أَنَّ لِلإِنْسانِ بالمُقابِلِ قُوَىً خَيِّرَةٌ ، تُؤَثِّرُ فِى الغَيْرِ بِمِثْلِ ما قَدْ تُؤَثِّرُ قُوَى الشَّرِّ مِنَ الحَسَدِ فِى المَحْسُودِ ، فكُلُّ شَىْءٍ لَهْ مُقابِلٌ هُوَ ضِدُّهُ .

---

(٢٥٧) سُورَةُ الإسراء ، آيَة (٢٠) .
(٢٥٨) سُورَةُ النساء ، آيَة (٧٨) .

ثُمَّ إِنَّ التَّنْوِيمَ المَغْنَاطِيسِى فِى أُسْلُوبِهِ العِلْمِىِّ المُعْتَرَفِ بِهِ فِى كُلِّ جَامِعَاتِ العَالَمِ وكُلِّ المَحَاكِمِ ، هُوَ دَلِيلٌ فِى هَذَا الجَانِبِ غَيْرُ مَدْفُوعٍ [٢٥٩] .

وقَدْ قَرَّرَ الشَّيْخُ (ابْنُ القَيِّم) فِى كِتَابِهِ (الرُّوح) كَثِيراً مِنَ القُوَى والطَّاقَاتِ الإِنْسَانِيَّةِ فِى الأَحْيَاءِ والمَوْتَى .

وهَذَا الإِنْسَانُ إِنْ كَانَ يَطْلُبُ (المَدَدَ) مِنْ شَيْخٍ مُتَوَفَّى ، فَهُوَ يَطْلُبُ مِنْ رُوحِهِ (الَّتِى يَعْتَقِدُ أَنَّهَا تَحْيَا بَرْزَخِيّاً فِى مَقَامِ القُرْبِ مِنَ الحَقِّ) أَنْ تَتَوَجَّهَ شَافِعَةً إِلَى اللهِ فِى شَأْنِهِ بِمَا يَهُمُّهُ ؛ فَالأَرْوَاحُ فِى عَالَمِهَا تَحْيَا حَيَاةً غَيْرَ مُقَيَّدَةٍ بِحُدُودِ زَمَانٍ أَو مَكَانٍ ، فَالقُيُودُ والحُدُودُ نَتِيجَةُ الحَيَاةِ البَشَرِيَّةِ ، وأَمَّا الأَرْوَاحُ فَهِىَ فِى عَالَمِ الانْطِلَاق .

فَطَالِبُ المَدَدِ : طَالِبُ خَيْرٍ مِنَ اللهِ ، ومُلْتَمِسٌ مِنْهُ مَدَدَهُ بِوَسِيلَةٍ مَشْرُوعَةٍ ، وهُوَ صَاحِبُ اسْتِشْفَاعٍ مُسْتَحَبٍّ كَمَا أَسْلَفْنَا ذَلِك .

وطَالِبُ المَدَدِ مُتَوَجِّهٌ إِلَى اللهِ تَعَالَى بِثَلَاثَةِ أَسْبَابٍ مُجْتَمِعَةٍ وهِىَ :

١- لُجُوؤُهُ وافْتِقَارُهُ إِلَى اللهِ ، وعَمَلُهُ الصَّالِح .

٢- اعْتِرَافُهُ بِالتَّقْصِيرِ بِاسْتِصْحَابِ الوَسِيلَة .

٣- طَاعَتُهُ لأَمْرِ اللهِ تَعَالَى فِى اتِّخَاذِ الوَسِيلَةِ إِلَيْه .

ولَوْ لَمْ يَكُنْ إِلَّا هَذِهِ الأَسْبَابُ لَكَفَت الإِنْسَانَ المُنْصِف .

إِذَن ، فَالمُتَوَسِّلُ والمُسْتَشْفِعُ وطَالِبُ المَدَدِ ، كُلُّهُم مُعْتَرِفٌ بِذُنُوبِهِ مُقِرٌّ بِعُيُوبِهِ ، مُتَجَرِّدٌ مِنْ حَوْلِهِ وقُوَّتِهِ ، فَهُوَ لا يَرَى نَفْسَهُ أَهْلاً لِلمُثُولِ

(٢٥٩) كِتَاب (سَبِيلُ السَّعَادَة) الشَّيْخ يُوسُف الدِّجْوِى ، وكِتَاب (على أَطْلَالِ المَذْهَبِ المَادِّى) للأُسْتَاذ مُحَمَّد فَرِيد وَجْدِى .

فِى الحَضْرَةِ العَلِيَّةِ ، بِمَا عَلَيْهِ مِنَ الأَوْزَارِ والأَوْضَارِ ، وبِخَوْفِهِ حَتَّى مِنْ أَنْ تَكُونَ طَاعَتُهُ مَدْخُولَةً مَرْدُودَةً ، فَهُوَ يَرْجُو أَنْ يَتَقَبَّلَهُ اللهُ ويَغْفِرَ لَهُ بِتَجَرُّدِهِ مِنْ ظُلْمَةِ عِلْمِهِ وعَمَلِهِ ، ثُمَّ بِبَرَكَةِ مَنْ يَعْتَقِدُ الخَيْرَ فِيهِ مِنْ أَهْلِ اللهِ .

فَهُوَ كَمَا يَتَوَجَّهُ إِلَى اللهِ بِخَوْفِهِ مِنْ نَفْسِهِ يَتَوَجَّهُ إِلَيْهِ تَعَالَى بِرَجَائِهِ فِى حُبِّهِ لِغَيْرِهِ ، وبِهَذَا يَجْمَعُ أَطْرَافَ الخَيْرِ جَمِيعاً .

وهَكَذَا يَبْدَأُ المُتَوَسِّلُ و (طَالِبُ المَدَدِ) : تَذَلُّلاً وتَوَاضُعاً وانْكِسَاراً مِنْ مَقَامِ الخَوْفِ مِنَ اللهِ والفَقْرِ إِلَيْهِ ، إِلَى مَقَامِ الرَّجَاءِ فِيهِ والثِّقَةِ بِهِ فَانِياً عَنْ ذَاتِهِ وجُهْدِهِ ، فَيَتَرَدَّدُ بَيْنَ فَضْلَيْنِ رَبَّانِيَّيْن :

الخَوْفِ والرَّجَاء (لا يُخْطِئُهُ أَحَدُهُمَا بِإِذْنِ اللهِ)

ولا يَخْفَى عَلَى الكَيِّسِ الفَطِنِ مَا فِى حَدِيثِ (يَا عِبَادَ اللهِ أَعِينُوا) مِنْ دَلِيلٍ قَاطِعٍ عَلَى جَوَازٍ بَلْ عَلَى النَّدْبِ إِلَى طَلَبِ (المَدَد) ..

ولِلّهِ دَرُّ العَالِمِ الحَكِيم (مُحَمَّد زَكِى إِبْرَاهِيم) فِى قَوْلِهِ :

أَتَسْخَرُ مِنَّا لِقَوْلِ (مَدَد) ؟ * ولَسْتَ الفَقِيهَ ولا المُجْتَهِد

أَتَسْخَرُ مِنَّا بِلا حُجَّةٍ * وقَدْ قَالَ رَبُّكَ كُلاً نُمِدّ

عَطَاءً رَخَاءً تَجَلَّى بِهِ * وكُلٌّ عَلَيْهِ بِهِ يَعْتَمِد

فَفِيمَ المَلَامُ وفِيمَ الخِصَامُ * ولَيْسَ المُعَقَّدُ كَالمُعْتَقِد

فَقَدْ نَتَأَوَّلُ إِذْ نَرْتَجِى * وقَدْ نَتَوَسَّلُ إِذْ نَسْتَمِدّ

تَجَارِبُنَا حُجَّةٌ بَيْنَنَا * ومَا مَنْ أَفَادَ كَمَنْ لَمْ يَفِد

وهَذا هُوَ الحَبِيبُ الأَعْظَمُ ﷺ يُطْلَبُ مِنْهُ (المَدَدُ) صَراحَةً فَيُجِيبُ مُسْرِعاً ، وذَلِكَ لَمَّا تَظاهَرَتْ بَنُو بَكْرٍ وقُرَيْشٌ عَلَى خُزاعَة وأَصابُوا مِنْهُم ما أَصابُوا ونَقَضُوا ما كانَ بَيْنَهُم وبَيْنَ الرَّسُولِ مِنَ العَهْدِ والمِيثاقِ بِما اسْتَحَلُّوا مِنْ خُزاعَة (وكانوا فِى عَقْدِهِ وعَهْدِهِ) خَرَجَ عَمْرو بن سالِم الخُزاعِى ، حَتَّى قَدِمَ عَلَى (الرَّسُولِ) المَدِينَةَ فَوَقَفَ و (رَسُولُ اللهِ) جالِسٌ فِى المَسْجِدِ بَيْنَ ظَهْرانِىِّ النَّاسِ فقالَ :

إِنَّ قُرَيْشاً أَخْلَفُوكَ المَوْعِدا * ونَقَضُوا مِيثاقَكَ المُؤَكَّدا

فانْصُرْ هَداكَ اللهُ نَصْراً أَعْتَدا * وادْعُ عِبادَ اللهِ يَأْتُوا مَدَدا

فَقالَ (رَسُولُ اللهِ) ﷺ : نُصِرْتَ يا عَمْرو بنَ سالِم ، وكانَ ذَلِكَ سَبَباً لِفَتْحِ مَكَّةَ [٢٦٠] (حَماها الله) .

---

(٢٦٠) السِّيرَةُ النَّبَوِيَّةُ لابن هشام (٥ / ٤٨ - ٤٩) .

ومِنْ مَعانِى (نَظْرَة)

وما يُقالُ فِى مَعْنَى المَدَدِ ، وطَلَبِهِ مِنَ اللهِ عَنْ طَرِيقِ الأَحْياءِ والمَوْتَى ، يُقالُ كَذَلِكَ فِى مَعْنَى (النَّظْرَةِ) وطَلَبِها مِنَ اللهِ ، فَالأَمْرُ مِنْهُ وإِلَيْه .

وقَد اتَّفَقَ العِلْمُ الحَدِيثُ والقَدِيمُ عَلَى أَنَّ نَظَراتِ النَّاسِ تَخْتَلِفُ باخْتِلافِ الانْفِعالاتِ وباخْتِلافِ شُحْنَتِها مِنَ القُوَى والطَّاقاتِ الباطِنِيَّةِ فِى الإِنْسانِ ، وهَذا أَمْرٌ مُحَسٌّ ، فَلِكُلِّ نَظْرَةٍ مَعْنَى ، ولِكُلِّ نَظْرَةٍ تَأْوِيلٌ ولِكُلِّ نَظْرَةٍ حَدِيثٌ رُوحِىٌّ (تَفْهَمُهُ العُقُولُ وتَتَأَثَّرُ بِهِ القُلُوبُ والعَواطِفُ) ويُنْسَبُ للإِمامِ (عَلِىٍّ) كَرَّمَ اللهُ وَجْهَهُ قَوْلُهُ :

عَيْناكَ قَدْ دَلَّتا عَيْنَاىَ مِنْكَ عَلَى * أَشْياءَ لَوْلاهُما ما كُنْتَ تُخْفِيها

والعَيْنُ تَعْرِفُ مِنْ عَيْنَيْ مُحَدِّثِها * إِنْ كانَ مِنْ حِزْبِها أَو مِنْ أَعادِيها

وإِذا تَأَمَّلْنا فِى (القُرآنِ المَجِيدِ) لَوَجَدْنا أَنَّ مَعْنَى (النَّظْرَةِ) يَخْتَلِفُ باخْتِلافِ المَضْمُونِ والمَدْلُولِ والمَفْهُومِ فَمَثَلاً :

قَوْلُهُ تَعالَى : ﴿ وَإِذَا مَآ أُنزِلَتۡ سُورَةٞ نَّظَرَ بَعۡضُهُمۡ إِلَىٰ بَعۡضٍ ﴾ [٢٦١] .

فَهِىَ نَظْرَةُ حِقْدٍ وَنِفاق .

وقَوْلُهُ تَعالَى : ﴿ فَنَظَرَ نَظۡرَةٗ فِي ٱلنُّجُومِ ۝٨٨ فَقَالَ إِنِّي سَقِيمٞ ۝٨٩ ﴾ [٢٦٢] ، فَهِىَ نَظْرَةُ حِكْمَةٍ تَخَلُّصٍ واعْتِذار .

---

(٢٦١) سُورَةُ التَّوْبَة ، آيَة (١٢٧) .
(٢٦٢) سُورَةُ الصَّافَّات ، آيَة (٨٨ ، ٨٩) .

وقَوْلُهُ تعالَى : ﴿ فَلَوْلَآ إِذَا بَلَغَتِ ٱلْحُلْقُومَ ﴿٨٣﴾ وَأَنتُمْ حِينَئِذٍ تَنظُرُونَ ﴿٨٤﴾ ﴾ (٢٦٣) فَهِىَ نَظْرَةُ عَجْزٍ وإِشْفاق .

وقَوْلُهُ تَعالَى : ﴿ ثُمَّ نَظَرَ ﴿٢١﴾ ثُمَّ عَبَسَ وَبَسَرَ ﴿٢٢﴾ ﴾ (٢٦٤) فَهِىَ نَظْرَةُ خُبْثٍ وتَماكُرٍ وتَفْكِير .

وقَوْلُهُ تَعالَى : ﴿ عَلَى ٱلْأَرَآئِكِ يَنظُرُونَ ﴿٢٣﴾ ﴾ (٢٦٥) فَهِىَ نَظْرَةُ إيمانٍ وسَعادَة

إِنَّ الانْفِعالَ بالحُبِّ أَو البُغْضِ أَو السُّكُونِ أَو الخَوْفِ أَساسُهُ (النَّظْرَة) إذَن : فَفِى النَّظْرَةِ سِرٌّ ، وفِى الحَديثِ الثّابِتِ (العَيْنُ حَقٌّ) (٢٦٦) .

ومِنْ هُنا نَفْهَمُ قَوْلَهُ تعالَى فِيمَنْ أَحَبَّهُم ﴿ وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ﴿٢٣﴾ ﴾ (٢٦٧) فِى مُقابَلَةِ قَوْلِهِ تعالَى فِيمَنْ كَرِهَهُم ﴿ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ ٱللَّهُ وَلَا يَنظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ﴾ (٢٦٨) ، ولأَمْرٍ ما قالَ تَعالَى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقُولُواْ رَٰعِنَا وَقُولُواْ ٱنظُرْنَا وَٱسْمَعُواْ ﴾ (٢٦٩) .

ولأَمْرٍ ما قالَ تَعالَى عَنْ غَيْرِهِم : ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُواْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَٱسْمَعْ وَٱنظُرْنَا لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَقْوَمَ ﴾ (٢٧٠) .

(٢٦٣) سُورَةُ الواقِعَة ، آية (٨٣ ، ٨٤) .
(٢٦٤) سُورَةُ المُدَّثِّر ، آية (٢١ ، ٢٢) .
(٢٦٥) سُورَةُ المُطَفِّفين ، آية (٢٣) .
(٢٦٦) أَخْرَجَهُ البُخارى ومُسْلِم .
(٢٦٧) سُورَةُ القِيامَة ، آية (٢٢ ، ٢٣) .
(٢٦٨) سُورَةُ آل عِمْران ، آية (٧٧) .
(٢٦٩) سُورَةُ البَقَرَة ، آية (١٠٤) .
(٢٧٠) سُورَةُ النِّساء ، آية (٤٦) .

ولأَمْرٍ ما قالَ سَيِّدُنا مُوسَى : ﴿ رَبِّ أَرِنِىٓ أَنظُرْ إِلَيْكَ ﴾ (٢٧١) .

فَالنَّظْرَةُ إِذَنْ : نَوْعٌ مِنَ الإِمْدادِ الغَيْبِىِّ ؛ تُرْسِلُ بِهِ عَيْنُ البَصَرِ أَو البَصِيرَةِ ، وفِى إِشْعاعاتِها تَيّاراتٌ نَفّاذَةٌ مُؤَثِّرَةٌ ، وكُلُّنا واجِدٌ تَجْرِبَةَ ذَلِكَ مُكَرَّرَةً ، فِى اخْتِلافِ نَظَراتِنا اليَوْمِيَّةِ إِلَى أَوْلادِنا ومَرْؤُوسِينا والنَّاسِ كُلِّهِم ، مِمَّنْ نَتَعامَلُ أَو لا نَتَعامَلُ مَعَهُم فِى حالَتَى الرِّضَى والانْقِباض .

يَقُولُ الحَبِيبُ الأَعْظَم ﷺ : (نَظْرَةٌ فِى وَجْهِ أَخٍ فِى اللهِ عَلَى شَوْقٍ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَعْتَكِفَ سَنَةً فِى مَسْجِدِى هَذا) (٢٧٢) ؛ ويَقُولُ ﷺ : (مَنْ نَظَرَ إِلَى أَخِيهِ نَظْرَةَ وُدٍّ غُفِرَ لَهُ) .

وهَذا هُوَ الصِّدِّيقُ (أَبُو بَكْر) رضي الله عنه يَصِفُ تَجْرِبَتَهُ الفِعْلِيَّةَ مَعَ (سَيِّدِ البَرِيَّة) ﷺ فَيَقُولُ :

مَرِضَ الحَبِيبُ فَعُدْتُهُ * فَمَرِضْتُ مِنْ حُزْنِى عَلَيْه
شُفِىَ الحَبِيبُ فَزارَنى * فَشُفِيتُ مِنْ (نَظَرِى) إِلَيْه

ومازالَتْ أَلْسِنَةُ أَهْلِ القُرْبِ والاصْطِفاءِ تَنْطِقُ بالإِلْهامِ الرَّبَّانِى ؛ مُسَطِّرَةً بالإِيمانِ والإِيقانِ أَنَّ فَضْلَ اللهِ يَتَوالَى بالإِمْدادِ ؛ ويَحْضُرُنى قَوْلُ الشَّيْخِ الرَّائِدِ (مُحَمَّد أَحْمَد الطَّاهِرِ الحامِدِى) إِبَّانَ مُواجَهَتِهِ لأَنْوارِ النَّبِىِّ الهادِى ﷺ :

(٢٧١) سُورَةُ الأَعراف ، آية (١٤٣) .
(٢٧٢) أَخْرَجَهُ الحَكِيمُ (التِّرمِذِى) فى نوادر الأصول من حديث عُمَر بن شُعَيْب عن أبيه عن جَدِّه (وجده هو عبد الله بن عمرو بن العاص) رضي الله عنه.

فانْظُرْ إلَىَّ بعَيْنِ العَطْفِ وارْعَ حَشاً

باقٍ عَلَى العَهْدِ لَمْ يَنْكُثْ ولَمْ يَحِدِ

وانْظُرْ لِجَيْشِكَ جَيْشِ المُسْلِمينَ تَعُدْ

إلَيْـهِ هَـيْـبَـتُهُ فِى سالِفِ الأَمَـدِ

دامَـتْ عَلَيْكَ صَلاةُ اللهِ عاطِـرَةً

ودامَ ذِكْـرُكَ مَـرْفُوعـاً عَلَى الأَمَـدِ

وطَلَبُ النَّظْرَةِ مِنَ (المُنْتَقِلِ الصَّالِحِ) أَدْخَلُ فِى هَـذا البـابِ وأَجْمَعُ ، لِمُتَعَلِّقاتِ الغايَةِ ، لانْعِدامِ العَوائِقِ والعَلائِقِ البَشَرِيَّةِ واخْتِفاءِ الحُدودِ والقُيودِ والأَزْمِنَـةِ ، وكُلُّ ذَلِكَ دائِرٌ ، فِى المَجالِ الإِمْكانِى المَحْكُومِ شَرْعاً بالإِباحَةِ ، وهُوَ لا يَتعارَضُ مَعَ العِلْمِ ولامَعَ النَّامُوسِ الكَوْنِى ولامَعَ مَعْقُولِيَّةِ الأَشْياءِ ، ولامَعَ مَعْلُومٍ بالضَّرُورَةِ مِنْ دِينِ اللهِ ولامَعَ تَجارِبِ العِلْمِ والتِّكْنُولُوجْيا .

ولِمَزيدٍ مِنَ الإِيضاحِ فِى صِحَّةِ قَوْلِ (مَدَد ونَظْرَة) يَطِيبُ القَوْلُ : مِنَ الثَّابِتِ قَوْلُ رَسُولِ اللهِ ﷺ (إذا انْفَلَتَتْ دابَّـةُ أَحَدِكُم فِى أَرْضِ فَلاة ، فَلْيُنـادِ يا عِبادَ اللهِ احْبِسُوا ، فإِنَّ للهِ تَعالَى حابِساً فِى الأَرْضِ يَحْبِسُهُ) وفِى رِوايَةٍ (إذا ضَلَّ أَحَدُكُم شَيْئاً أَو أَرادَ عَوْناً وهُوَ بأَرْضٍ لَيْسَ بِها أَنِيسٌ فَلْيَقُل : يا عِبادَ اللهِ أَغِيثُونى ، يا عِبادَ اللهِ أَغِيثُونى ، فإِنَّ للهِ عِباداً لا يَراهُم) .

وهَـذا بِعَيْنِهِ هُوَ تَرْجَمَةُ قَوْلِهِم (مَدَد) فإِنَّ الإِعانَةَ أَو الإِغاثَةَ كَما

تَكونُ بالحِسِّ تَكونُ بالمَعْنَى ، واللهُ الفَعَّالُ ، والخَلْقُ أَداةُ تَنْفيذٍ فِى الحَياةِ أَو المَمات .

وقَدْ رَوى (السَّخاوِى) عَن (إبراهيمَ بن إسْماعيلَ بن غازِى) الحَرَّانِى قال : قالَ لِى أَبِى : خَرَجْتُ مِنْ (حَرَّان)[٢٧٣] إِلَى (المُوصِل)[٢٧٤] فِى زَمَنِ الشِّتاءِ والوَحْلِ والأَمْطارِ ، وكانَتْ جِمالُ النَّاسِ تَقَعُ كَثيراً ، وقاسَى النَّاسُ شِدَّةً عَظِيمَةً ، فَكُنْتُ أَخْشَى عَلَى نَفْسِى لِما أَعْلَمُ مِنْ ضَعْفِى ، فَنِمْتُ فَسَمِعْتُ قائِلاً يَقُولُ : أَلا أُعَلِّمُكَ شَيْئاً إذا قُلْتَهُ لَمْ يَقَعْ جَمَلُكَ وتَأْمَنُ به ؟ فَقُلْتُ : بَلَى واللهِ ولَكَ الأَجْرُ ، فَقالَ لِى قُل :

﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يُمْسِكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ أَن تَزُولَاۚ وَلَئِن زَالَتَآ إِنْ أَمْسَكَهُمَا مِنْ أَحَدٍ مِّنۢ بَعْدِهِۦٓۚ إِنَّهُۥ كَانَ حَلِيمًا غَفُورًا ﴾[٢٧٥] ، فَقُلْتُهُما فِما وَقَعَ جَمَلٌ حَتَّى دَخَلْنا المُوصِل ، وهَلَكَ للنَّاسِ شَىْءٌ كَثِيرٌ مِنْ سُقُوطِ جِمالِهِم .

وثَمَّةَ مَعْنًى دَقِيقٌ لـ (المَدَدِ والنَّظْرَة) مِنَ السِّياقِ القُرْآنِى ، يَسْتَنْبِطُهُ الشَّيْخُ (مُخْتار عُثْمان البُرْهامِى) فَيَقُول :

عِنْدَما يَحْكِى (اللهُ) سُبْحانَهُ وتَعالَى مَوْضُوعاً سَوْفَ يَحْدُثُ يَوْمَ القِيامَةِ ، لِمَاذا يَحْكِيهِ لَنا ؟ ، يَحْكِيهِ لَنا مِنْ أَجْلِ إذا كانَ فيهِ تَرْغِيبٌ نَرْغَب ، وإذا كانَ فيهِ تَرْهِيبٌ نَرْهَب ، يَقُولُ اللهُ تَعالَى :

﴿ يَوْمَ يَقُولُ ٱلْمُنَٰفِقُونَ وَٱلْمُنَٰفِقَٰتُ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱنظُرُونَا نَقْتَبِسْ مِن نُّورِكُمْ ﴾[٢٧٦]

---

(٢٧٣) وهِىَ بـ (دِمَشْق) الشَّام .
(٢٧٤) وهِىَ بـ (العِراق) .
(٢٧٥) سُورَةُ فَاطِر ، آيَة (٤١) .
(٢٧٦) سُورَةُ الحديد ، آيَة (١٣) .

الـمَوْقِفُ غايَةٌ فِى الصُّعُوبَةِ يَوْمَ القِيامَة ، فَبَعْدَ أَنْ عَرفَ الـمُنافِقُونَ أَنَّهُم فِى الدَّرْكِ الأَسْفَلِ مِنَ النَّار ، يَسْأَلُونَ عَنِ الحَلِّ الَّذِى يُنْقِذُهُم مِنْ هَـذا الـجَحِيم ، فَيُقالُ لَهُم : اذْهَبُوا إِلَى أَحَدِ الصَّالِحِينَ لِيُلْقِىَ عَلَيْكُم نَظْرَة ، فَإِنْ أَعْطاكَ نَظْرَةً نَجَوْتَ مِنَ النَّار ، فَالصَّالِحُونَ لَهُم نُورٌ إِذا أَعْطُوا مِنْهُ نَظْرَةً للمُنافِقِينَ يُنَجِّيهُمُ اللهُ مِنَ العَذابِ يَوْمَ القِيامَةِ ، ويُحْشَرونَ مَعَ الصَّالِحِين .

هَلْ أَنْتُم تَسْتَحِقُّونَ هَـذِهِ النَّظْرَةَ الَّتِى تَأْخُذونَ بِها النُّورَ ، هَلْ كُنْتُم تُحِبُّونَهُم وتَوَدُّونَهُم ؟ هَلْ كُنْتُم تُعادُونَهُم وتَكْرَهُونَهُم ؟ هَلْ كُنْتُم تَسْخَرُونَ مِنْهُم ، فانْظُروا فِى أَحَقِّيَتِكُم لِهَذِهِ النَّظْرَة ..

وهُنا ضَرَبَ (اللهُ) سُبْحانَهُ وتَعالَى بَيْنَ الـمُؤْمِنِينَ والـمُنافِقِينَ بِسُورٍ لَهُ بابٌ : باطِنُهُ فِيهِ الرَّحْمَةُ (أَى للمُؤْمِنِينَ) وظاهِرُهُ مِنْ قِبَلِهِ العذَابُ (أَى للمُنافِقِين) .

لأَنَّ الـمَعِيَّةَ الأُخْرَوِيَّةَ مَرْهُونَةٌ بالحَياةِ الدُّنْيَوِيَّة ؛ إِذِ (الـمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ) [٢٧٧] ، كَما أَخْبَرَ بذَلِكَ النَّبِىُّ ﷺ وصَدَقَ مَنْ أَنْبَأَهُ بذَلِكَ إِذْ يَقُولُ تَعالَى : ﴿ وَمَن كَانَ فِي هَٰذِهِۦٓ أَعْمَىٰ فَهُوَ فِي ٱلْأٓخِرَةِ أَعْمَىٰ وَأَضَلُّ سَبِيلًا ۝ ﴾ [٢٧٨]

وثَمَّةَ مَعانٍ أُخْرَى تَرْتَبِطُ بـ (النَّظْرَة) يَسْتَنْبِطُها مِنْ آياتِ الذِّكْرِ الحَكِيمِ الشَّيْخُ (عَبْدُ الجليل قاسِم) [٢٧٩] فَيَقُولُ رضي الله عنه :

---

(٢٧٧) أَخْرَجَهُ مُسْلِم .   (٢٧٨) سُورَةُ الإِسْراء ، آيَة (٧٢) .

(٢٧٩) خَواطِرُ إِلْهامِيَّةٌ حَوْلَ آياتٍ قُرْآنِيَّة (تَقْدِيم : د .حسن عبَّاس زكى . والشَّيْخ جُودَة قاسِم) .

لِمَ أَفْرَدَ الحَقُّ سُبْحانَهُ فِى قَوْلِهِ (ولَو شاءَ اللهُ لَذَهَبَ بِسَمْعِهِم) وجَمَعَ فِى قَوْلِهِ (وأَبْصارِهِم) ؟

فَقُلْتُ : لَعَلَّ الإِفْرادَ لأَنَّ السَّمْعَ لا تَتَعَدَّدُ جِهاتُهُ وطُرُقُهُ ، فالمُرادُ والـمَقْصُودُ الـوَعْىُ لِما سَمِعَ لِلْعَمَلِ بِـهِ ، أَمَّا البَصَرُ فَتَتَعَدَّدُ جِهاتُهُ وطُرُقُهُ ، فَهُناكَ أَبْصارُ رَحْمَةٍ ، ومَوْعِظَةٍ ، وعِبْرَةٍ ، ولِذا يُقالُ : لِذِى الرَّأْى (عِنْدَهُ نَظَر) ولِمَنْ يَعُدُّ لِمُسْتَقْبَلِهِ ما يَلْزَمُـهُ (عِنْدَهُ بُعْدُ نَظَر) ، ولِمَنْ يَفْهَمُ فِى بَواطِنِ الأُمُور (نَظْرَةٌ فِى مَحِلِّه) ، ولِمَنْ يَقِيسُ ويُرَتِّبُ الأُمُورَ (لَهُ نَظَرٌ ثاقِب) ... إلخ .



نَفْىُ الشَّكِّ والرَّيْب
بِإيضاحِ ما أُثِيرَ مِنْ تَساؤُلاتٍ
حَوْلَ الغَيْب

نَفْىُ الشَّكِّ والرَّيْب
بِإيضاحِ ما أُثِيرَ مِنْ تَساؤُلاتٍ
حَوْلَ الغَيْب

عِلْمُ الغَيْبِ عِلْمان :

١ـ عِلْمٌ ذاتِيٌّ مُطْلَقٌ مُحيطٌ تَفْصِيلِيٌّ بِجَمِيعِ المَعْلُوماتِ والمَخْلُوقاتِ وهَذا خاصٌّ بـ (اللهِ) جَلَّ جَلالُهُ ، لا يُشارِكُهُ فِيهِ أَحَدٌ .

٢ ـ وعِلْمٌ عَطائِيٌّ مُكْتَسَبٌ مِنَ (اللهِ) تَعالَى لِبَعْضِ عِبادِهِ وخَلْقِهِ ، وعَلَى رَأْسِهِمُ (الأَنْبِياءُ) عَلَيْهِمُ الصَّلاةُ والسَّلامُ :

وهَذا العِلْمُ : مَحْصُورٌ فِى دائِرَة ﴿وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٨٥﴾﴾(٢٧٩) ومِنْ بابِ ﴿ سُبْحَـٰنَكَ لَا عِلْمَ لَنَآ إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَآ ۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَلِيمُ ٱلْحَكِيمُ ﴿٣٢﴾﴾(٢٨٠) والقُرْآنُ الكَرِيمُ الَّذِى نَصَّ أَنَّهُ ﴿ قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِى ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ ۚ﴾(٢٨١) وَ ﴿ لَوْ كُنتُ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ لَٱسْتَكْثَرْتُ مِنَ ٱلْخَيْرِ ﴾(٢٨٢) نَصَّ أَيْضاً أَنَّهُ ﴿ عَـٰلِمُ ٱلْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِۦٓ أَحَدًا ﴿٢٦﴾ إِلَّا مَنِ ٱرْتَضَىٰ مِن رَّسُولٍ ﴾(٢٨٣) وقالَ ﴿ وَمَا هُوَ عَلَى ٱلْغَيْبِ بِضَنِينٍ ﴿٢٤﴾ ﴾(٢٨٤) ، وقالَ :

﴿ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ ۚ وَكَانَ فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا ﴿١١٣﴾ ﴾(٢٨٥)

---

(٢٧٩) سُورَةُ الإِسْراء ، آيَة (٨٥) .
(٢٨٠) سُورَةُ البَقَرَة . آيَة (٣٢) .
(٢٨١) سُورَةُ النَّمْل . آيَة (٦٥) .
(٢٨٢) سُورَةُ الأَعْراف ، آيَة (١٨٨) .
(٢٨٣) سُورَةُ الجِنِّ . آيَة (٢٦ . ٢٧) .
(٢٨٤) سُورَةُ التَّكْوِير . آيَة (٢٤) .
(٢٨٥) سُورَةُ النِّساء . آيَة (١١٣) .

وقَالَ أَيْضاً : ﴿ ذَٰلِكَ مِنْ أَنۢبَآءِ ٱلْغَيْبِ نُوحِيهِ إِلَيْكَ ۖ وَمَا كُنتَ لَدَيْهِمْ إِذْ أَجْمَعُوٓاْ أَمْرَهُمْ وَهُمْ يَمْكُرُونَ ﴿١٠٢﴾ ﴾ [٢٨٦]، وفي نفس السياق يقول أيضاً : ﴿ ذَٰلِكَ مِنْ أَنۢبَآءِ ٱلْغَيْبِ نُوحِيهِ إِلَيْكَ ۚ وَمَا كُنتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يُلْقُونَ أَقْلَٰمَهُمْ أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ وَمَا كُنتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يَخْتَصِمُونَ ﴿٤٤﴾ ﴾ [٢٨٧]

وقال أيضاً ﴿ إِذْ أَوْحَيْنَآ إِلَىٰٓ أُمِّكَ مَا يُوحَىٰٓ ﴿٣٨﴾ أَنِ ٱقْذِفِيهِ فِى ٱلتَّابُوتِ فَٱقْذِفِيهِ فِى ٱلْيَمِّ فَلْيُلْقِهِ ٱلْيَمُّ بِٱلسَّاحِلِ يَأْخُذْهُ عَدُوٌّ لِّى وَعَدُوٌّ لَّهُۥ ﴾ [٢٨٨].

فَقَدْ أَعْلَمَ (اللهُ) تعالى أُمَّ سيِّدنا (موسى) عليه السلام هذه الأمور الغيبيَّة ، وكذلك أعلمها (سبحانه) بجملةٍ أُخرى من الأمور الغيبيَّة حيث قال تعالى : ﴿ وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰٓ أُمِّ مُوسَىٰٓ أَنْ أَرْضِعِيهِ ۖ فَإِذَا خِفْتِ عَلَيْهِ فَأَلْقِيهِ فِى ٱلْيَمِّ وَلَا تَخَافِى وَلَا تَحْزَنِىٓ ۖ إِنَّا رَآدُّوهُ إِلَيْكِ وَجَاعِلُوهُ مِنَ ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿٧﴾ ﴾ [٢٨٩] وقال تعالى : ﴿ وَبَشَّرُوهُ بِغُلَٰمٍ عَلِيمٍ ﴿٢٨﴾ ﴾ [٢٩٠] وقال : ﴿ وَإِنَّهُۥ لَذُو عِلْمٍ لِّمَا عَلَّمْنَٰهُ ﴾ [٢٩١] وقال ﴿ وَعَلَّمْنَٰهُ مِن لَّدُنَّا عِلْمًا ﴿٦٥﴾ ﴾ [٢٩٢] وهو العبدُ الصالحُ (الخضرُ) والذي أخبرَ نبيَّ اللهِ (موسى) عليه السلام بما غاب عنه من أمورٍ عجيبة .

وقال تعالى في حقِّ سيِّدنا محمَّدٍ ﷺ ﴿ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ ۚ ﴿١١٣﴾ ﴾ [٢٩٣]

(٢٨٦) سُورَةُ يُوسُف ، آيَة (١٠٢) .
(٢٨٧) سُورَةُ آل عِمْران ، آيَة (٤٤) .
(٢٨٨) سُورَةُ طه ، آيَة (٣٩) .
(٢٨٩) سُورَةُ القَصَص ، آيَة (٧) .
(٢٩٠) سُورَةُ الذَّاريات ، آيَة (٢٨) .
(٢٩١) سُورَةُ يُوسُف ، آيَة (٦٨) .
(٢٩٢) سُورَةُ الكَهْف ، آيَة (٦٥) .
(٢٩٣) سُورَةُ النِّساء ، آيَة (١١٣) .

وفي حقِّ سيِّدنا (يُوسُف) عليه السلام :

﴿ لَا يَأْتِيكُمَا طَعَامٌ تُرْزَقَانِهِۦٓ إِلَّا نَبَّأْتُكُمَا بِتَأْوِيلِهِۦ قَبْلَ أَن يَأْتِيَكُمَا ۚ ذَٰلِكُمَا مِمَّا عَلَّمَنِى رَبِّىٓ ۚ ﴾ [٢٩٤].

وفي حقِّ سيِّدنا (موسى) عليه السلام :

﴿ وَكَتَبْنَا لَهُۥ فِى ٱلْأَلْوَاحِ مِن كُلِّ شَىْءٍ مَّوْعِظَةً وَتَفْصِيلًا لِّكُلِّ شَىْءٍ ﴾ [٢٩٥] يَغْنى مِنَ الغُيُوبِ وغيرها ، وفي الحديث : إنَّ (آدم) عليه السلام قال لـ (مُوسَى) عليه السلام : أَنْتَ الَّذِى أَعْطَاكَ اللهُ كُلَّ شَىْءٍ .

وفي حقِّ سيِّدنا (عيسى) عليه السلام :

﴿ وَأُنَبِّئُكُم بِمَا تَأْكُلُونَ وَمَا تَدَّخِرُونَ فِى بُيُوتِكُمْ ۚ ﴾ [٢٩٦].

وقد علِمْنا أنَّ (ربَّنا) سُبْحانَهُ قَدْ نَفَى نَفْياً لا مَرَدَّ لَهُ أَنَّهُ ﴿ لَّا يَعْلَمُ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ ۚ ﴾ ، وأَثْبَتَ إِثْباتاً لا رَيْبَ فيهِ في آيةٍ أُخْرَى أَنَّهُ ﴿ إِلَّا مَنِ ٱرْتَضَىٰ مِن رَّسُولٍ ﴾ فالكُلُّ حَقٌّ والكُلُّ إيمانٌ وأنَّ مَلاكَ الأَمْرِ ومَناطَ النَّجاةِ الإيمانُ بالكِتابِ كُلِّهِ .

ولا يُمْكِنُ أَنْ تَخْطُرَ شُبْهَةُ مُساواةِ عِلْمِ المَخْلُوقِينَ بعِلْمِ رَبِّ العالَمين:

❁ فعِلْمُهُ (تعالى) ذاتيٌّ وعِلْمُ الخَلْقِ عطائيٌّ .

❁ وعِلْمُ اللهِ أَزَليٌّ سَرْمَديٌّ قديمٌ حقيقيٌّ ، وعِلْمُ الخَلْقِ (ومِنْهُمُ الأَنْبِياءُ) حادِثٌ ، لأنَّ الخَلْقَ كُلَّهُ حادِثٌ والصِّفَةُ لا تَتَقَدَّمُ

(٢٩٤) سُورَةُ يُوسُف ، آيَة (٣٧) .
(٢٩٥) سُورَةُ الأعْراف ، آيَة (١٤٥) .
(٢٩٦) سُورَةُ آل عِمْران ، آيَة (٤٩) .

المَوْصُوف .

❁ عِلْمُ اللهِ غَيْرُ مَخْلُوقٍ وغَيْرُ مَقْدُورٍ وعِلْمُ الخَلْقِ مَخْلُوقٌ ومَقْدُور .

❁ عِلْمُ اللهِ تَعالَى واجِبُ البَقاءِ ، وعِلْمُ الخَلْقِ جائِزُ الفَناء .

❁ عِلْمُ اللهِ تَعالَى مُمْتَنِعُ التَّغَيُّرِ ، وعِلْمُ الخَلْقِ مُمْكِنُ التَّبَدُّل .(٢٩٧)

مَفاتِحُ الغَيْبِ والخَمْس

وذَلِكَ فِى قَوْلِهِ تَعالَـى : ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ ٱلْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِى ٱلْأَرْحَامِ ۖ وَمَا تَدْرِى نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا ۖ وَمَا تَدْرِى نَفْسٌۢ بِأَىِّ أَرْضٍ تَمُوتُ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴿٣٤﴾ ﴾(٢٩٨) ،

وقَوْلِهِ تَعالَـى : ﴿ ۞ وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَآ إِلَّا هُوَ ۚ ﴾(٢٩٩) ،

قالَ (القُرْطُبى) فِى تَفْسِيرِه : فاللهُ تَعالَى عِنْدَهُ عِلْمُ الغَيْبِ وبِيَدِهِ الطُّرُقُ المُوصِلَةُ إِلَيْهِ لا يَمْلِكُها إِلاَّ هُوَ ، فَمَنْ شاءَ إِطْلاعَهُ عَلَيْهِ أَطْلَعَهُ ومَنْ شاءَ حَجْبَهُ عَنْها حَجَبَهُ ، ولا يَكُونُ ذَلِكَ إِلاَّ مِنْ إِفاضَةٍ عَلَى رُسلِهِ بِدَلِيلِ قَوْلِهِ تَعالَى : ﴿ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى ٱلْغَيْبِ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَجْتَبِى مِن رُّسُلِهِۦ مَن يَشَآءُ ۖ ﴾ وقَوْلِهِ تَعالَى : ﴿ عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِۦٓ أَحَدًا ﴿٢٦﴾ إِلَّا مَنِ ٱرْتَضَىٰ مِن رَّسُولٍ ﴾ .

وذَكَرَ الإِمامُ (فَخْرُ الدِّينِ الرَّازِى) فِى تَفْسِيرِهِ كَلاماً مُحَصِّلُهُ أَنَّ نَفْىَ العِلْمِ بِهَذِهِ الأُمُورِ الخَمْسَةِ عَنْ غَيْرِ اللهِ سُبْحانَهُ وتَعالَى لَيْسَ

(٢٩٧) الشيخ أحمد رضاخان (الدولة الملكية بالمادة الغيبية) .
(٢٩٨) سُورَةُ لُقْمان ، آية (٣٤) .
(٢٩٩) سُورَةُ الأنعام ، آية (٥٩) .

مَقْصُوداً ، ولا وَجْهَ لاخْتِصاصِ هَذِهِ الأَشْياءِ بِالذِّكْرِ لأَنَّ هَذا إِنَّما جاءَ فِى سِياقٍ خاصٍّ لإِثْباتِ مَعْنَىً خاصٍّ وفَصَّلَ هَذا المَعْنَى الإِمامُ (الأَلُوسِى) فِى (رُوحِ المَعانِى) بِقَوْلِهِ :

والَّذِى يَنْبَغِى أَنْ يُعْلَمَ أَنَّ كُلَّ غَيْبٍ لا يَعْلَمُهُ إِلاَّ (اللهُ) عَزَّ وجَلَّ ، ولَيْسَ المُغَيَّباتُ مَحْصُورَةً بِهَذِهِ الخَمْسِ ، وإِنَّما خُصَّت بِالذِّكْرِ لوقُوعِ السُّؤالِ عَنْها أَو لأَنَّها كَثِيراً ما تَشْتاقُ النُّفُوسُ إِلَى العِلْمِ بِها .

وقالَ (القَسْطَلاَّنِى فِى المَواهِب) : ذَكَرَ النَّبِىُّ ﷺ خَمْساً وإِنْ كانَ الغَيْبُ لا يَتَناهَى ، لأَنَّ العَدَدَ لا يَنْفِى زائِداً عَلَيْهِ ، ولأَنَّ هَذِهِ الخَمْسَةَ هِىَ الَّتِى كانُوا يَدَّعُونَ عِلْمَها .

وفِى شَرْحِ (المَناوِى) للجامِعِ الصَّغِيرِ المُسَمَّى (فَيْض القَدِير) فِى الكلامِ عَلَى حَدِيثِ بَرِيدَة :

(خَمْسٌ لا يَعْلَمُهُنَّ إِلاَّ اللهُ) ، أَى : عَلَى وَجْهِ الإِحاطَةِ والشُّمُولِ كُلِّيَّاً وجُزْئِيَّاً فَلا يُنافِيهِ إِطْلاعُ (اللهِ) تَعالَى بَعْضَ خَواصِّهِ عَلَى بَعْضِ المُغَيَّباتِ حَتَّى مِنْ هَذِهِ الخَمْسِ لأَنَّها جُزْئِيَّاتٌ مَعْدُودَة .

وكَذَلِكَ إِذا أَرادَ (تَبارَكَ وتَعالَى) خَلْقَ شَخْصٍ فِى رَحِمٍ فَإِنَّهُ يُعْلِمُ سُبْحانَهُ المَلَكَ المُوَكَّلَ بِالرَّحِمِ بِما يُرِيدُ (جَلَّ وعَلا) كما يَدُلُّ عَلَى هَذا ما أَخْرَجَهُ (البُخارِىُّ) و (مُسلِمٌ) عَنْ (أَنَسِ بن مالِكٍ) رضي الله عنه عَنِ (النَّبِىِّ) ﷺ قالَ :

(إنَّ اللهَ تعالَى وَكَّلَ بالرَّحِمِ مَلَكاً يَقُولُ : يا رَبِّ نُطْفَةٌ يا رَبِّ عَلَقَةٌ يا رَبِّ مُضْغَةٌ ، فإذا أرادَ اللهُ تعالَى أَنْ يَقْضِىَ خَلْقَهُ قالَ : أَذَكَرٌ أَمْ أُنْثَى ، شَقِىٌّ أَمْ سَعِيدٌ ، فَما الرِّزْقُ والأَجَلُ ، فَيَكْتُبُ فِى بَطْنِ أُمِّهِ) ، فَحِينَئِذٍ يَعْلَمُ بذلِكَ المَلَكُ ومَنْ شاءَ اللهُ مِنْ خَلْقِهِ عَزَّ وجَلَّ .

ونَحْنُ نَرَى الآنَ أَنَّ الطِّبَّ بوَسائِلِهِ الحَدِيثَةِ يَسْتَطِيعُ أَنْ يُخْبِرَنا بِنَوْعِ الجَنِينِ الَّذِى تَحْمِلُهُ الأُنْثَى فِى رَحِمِها ، ذَكَراً كانَ أَمْ أُنْثَى ، وهَذا لا يُنافِى الاخْتِصاصَ والاسْتِئْثارَ بِعِلْمِ المَذْكُوراتِ ، لأَنَّ المُرادَ بالعِلْمِ الَّذِى اسْتَأْثَرَ (سُبْحانَهُ) بِهِ هُوَ العِلْمُ الكامِلُ بأَحْوالِ كُلٍّ عَلَى التَّفْصِيلِ الَّذِى يُعْلِمَهُ المَلَكَ ويُطْلِعُ عَلَيْهِ بَعْضَ الخَواصِّ مِنْ خَلْقِهِ ، وعِلْمُ كُلٍّ مِنْهُم مَرْهُونٌ بِحالَةٍ خاصَّةٍ وفِى زَمَنٍ مُقَيَّدٍ ، وما نِسْبَةُ ما سَمَحَ اللهُ لَهُمْ بإحاطَتِهِ مِنْ هَذا العِلْمِ المَحْدُودِ بالنِّسْبَةِ لِعِلْمِهِ الَّذِى لا نِهايَةَ لَهُ ؟ وهُوَ سُبْحانَهُ المُتَفَضِّلُ عَلَيْهِمْ بذلِكَ لِما تَقْتَضِيه حِكْمَتُهُ : ﴿ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِۦٓ إِلَّا بِمَا شَآءَ ﴾[٣٠٠] .

وقَدْ ذَكَرَ البَدْرُ العِينى فِى (عُمْدَةِ القارِى شَرْحِ صَحِيحِ البُخارِى) ما نَصُّهُ : قالَ القُرْطُبى : لا مَطْمَعَ لأَحَدٍ فِى هَذِهِ الأُمُورِ الخَمْسَةِ لِهَذا الحَدِيثِ ، وقَدْ فَسَّرَ النَّبِىُّ ﷺ قَوْلَهُ تَعالَى ﴿ وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلْغَيْبِ ﴾ بِهَذِهِ الخَمْسِ ثُمَّ قالَ : فَمَنِ ادَّعَى عِلْمَ شَىْءٍ مِنْها غَيْرَ مُسْنَدٍ إلَى (رَسُولِ اللهِ) ﷺ كانَ كاذِباً فِى دَعْواهُ .

(٣٠٠) سُورَةُ البَقَرَة ، آيَة (٢٥٥) .

فانْظُرْ كَيْفَ قَصَرَ (التَّكْذِيبَ) عَلَى مَن لَمْ يَسْنِدْ لَهُ ﷺ وهَذا هُوَ الثَّابِتُ ، فَما تَيَسَّرَ لِمُسْلِمٍ مِنْ عِلْمٍ حَقِيقِىٍّ ، إلَّا مِنْ بابِ هَذا النَّبِىِّ الكَرِيمِ ﷺ ، قِياساً عَلَى أَنَّهُ ما تَيَسَّرَ لِمُسْلِمٍ مِنْ قِراءَةٍ وفَهْمٍ لِلقُرْآنِ إلَّا بَعْدَ قِراءَةِ القُرْآنِ بِلِسانِ هَذا النَّبِىِّ العَدْنانِ ﷺ ، والمُخاطَبِ بِقَوْلِ الرَّحْمنِ ﴿ فَإِنَّمَا يَسَّرْنَٰهُ بِلِسَانِكَ ﴾[٣٠١] ولا يَخْفَى عَلَى كُلِّ ذِى لُبٍّ وسِعَةِ فَهْمٍ أَنَّ (اللهَ) تعالَى أَطْلَعَ نَبِيَّهُ ﷺ عَلَى عِلْمِ هَذِهِ الخَمْسِ :

❁ ومِنْ ذَلِكَ إعْلامُهُ (تَعالَى) لَهُ ﷺ بما فِى الأَرْحامِ ، ومِنْ بَعْدِ (رَسُولِ اللهِ) ﷺ حَدَّدَ سَيِّدُنا (أَبو بَكْر) رضي الله عنه أَنَّ ما فِى بَطْنِ زَوْجَتِهِ هُوَ (أُنْثَى) :

أَخْرَجَ الطَّبَرانِىُّ فِى الكَبِير ، وابْنُ عَساكر عَنْ (عَبْدِ اللهِ بن عُمَر) رضي الله عنه : أَنَّ (رَسُولَ اللهِ) ﷺ دَخَلَ عَلَى أُمِّ إبْراهِيم (مارِيَة) القِبْطِيَّة ، وهِىَ حامِلٌ مِنْهُ بإبْراهِيمَ ، فَذَكَرَ الحَدِيثَ وفِيهِ : (أَنَّ جِبْرِيلَ أَتانِى فَبَشَّرَنِى أَنَّ فِى بَطْنِها غُلاماً وهُوَ أَشْبَهُ الخَلْقِ بى ، وأَمَرَنِى أَنْ أُسَمِّيَهُ إبْراهِيمَ وكَنَّانِى بأَبِى إبْراهِيم) .

ورَوَى الإمامُ (مالِكٌ) فِى المُوَطَّأ والإمامُ (البُخارِى) مُخْتَصَراً عَنْ أُمِّ المُؤْمِنِينَ (عائِشَةَ) الصِّدِّيقَة رَضِىَ اللهُ عَنْها قالَت : إنَّ (أَبا بَكْرٍ) رضي الله عنه نَحَلَها جِدادَ عِشْرِينَ وَسْقاً مِنْ مالِهِ بالغابَةِ ، فَلَمَّا حَضَرَتْهُ الوَفاةُ قالَ : يا بُنَيَّة ، واللهِ ما مِنَ النَّاسِ أَحَدٌ أَحَبُّ إلَىَّ غِنىً

(٣٠١) سُورَةُ مَريَم ، آيَة (٩٧) .

مِنْكِ ، ولا أَعزُّ عَلَيَّ فقراً بَعْدِى مِنْكِ ، وإِنِّى كُنْتُ نَحلْتُكِ جِدادَ عِشْرِينَ وَسْقاً ، فَلَو كُنْتِ جَدَدْتِهُ وأَحْرَزْتِهُ كانَ لَكِ ، وإِنَّما هُوَ اليَوْمَ مالُ وارِثٍ هُوَ أَخَواكِ وأُخْتاكِ ، فاقْتَسِمُوهُ عَلَى كِتابِ اللهِ ، فَقالَتْ : يا أَبَتِ واللهِ لَوْ كانَ كَذا وكَذا لَتَرَكْتُهُ ، إِنَّما هِىَ (أَسْماءٌ) فَمَنِ الأُخْرَى ؟ ، فَقالَ : ذُو بَطْنِ بِنْتُ خارِجَةَ أَراها جارِيَةً .

قالَ ابْنُ سَعْدٍ فِى الطَّبَقاتِ : قالَ (أَبو بَكْرٍ) رضي الله عنه : ذاتُ بَطْنِ إِبْنَةُ خارِجَةَ قَدْ أُلْقِىَ فِى رُوعِى أَنَّها جارِيَةٌ فاسْتَوْصِى بِها خَيْراً فَوَلَدَتْ أُمَّ كُلْثُوم .

❁ ومِنْ ذَلِكَ إِعلامُ اللهِ تعالَى لَهُ ﷺ بِنُزُولِ الغَيْثِ والمَطَرِ :

أَخْرَجَ البَيْهَقِىُّ عَنِ (ابْنِ عَبَّاسٍ) رضي الله عنهما قالَ : أَصابَتْنا سَحابَةٌ فَخَرَجَ عَلَيْنا (النَّبِىُّ) ﷺ فَقالَ : إِنَّ مَلَكاً مُوَكَّلاً بِالسَّحابِ دَخَلَ عَلَىَّ آنِفاً فَسَلَّمَ عَلَىَّ وأَخْبَرَنِى أَنَّهُ يَسُوقُ السَّماءَ إِلَى وادٍ بالْيَمَنِ يُقالُ لَهُ (ضَرِيح) فَجاءَنا راكِبٌ بَعْدَ ذَلِكَ فَسَأَلْناهُ عَنِ السَّحابَةِ فَأَخْبَرَ أَنَّهُمْ مُطِرُوا فِى ذَلِكَ اليَوْم .

وهَذا نَبِىُّ اللهِ (يُوسُفُ الصِّدِّيقُ) عليه السلام يَقُولُ لأَهْلِ مِصْرَ :

﴿ تَزْرَعُونَ سَبْعَ سِنِينَ دَأَبًا ﴾[٣٠٢] ويَقُولُ : ﴿ ثُمَّ يَأْتِى مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ سَبْعٌ شِدَادٌ ﴾[٣٠٣] ثُمَّ يَقُولُ : ﴿ ثُمَّ يَأْتِى مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ عَامٌ فِيهِ يُغَاثُ ٱلنَّاسُ وَفِيهِ يَعْصِرُونَ ﴿٤٩﴾ ﴾[٣٠٤] .

(٣٠٢) سُورَةُ يُوسُف ، آية (٤٧) . (٣٠٣) سُورَةُ يُوسُف ، آية (٤٨) .
(٣٠٤) سُورَةُ يُوسُف ، آية (٤٩) .

❁ ومِنْها أَنَّهُ ﷺ كانَ يَعْلَمُ عَنْ رَبِّهِ أَنَّ وَفاتَهُ بالمَدِينَةِ ، فَقَدْ قالَ للأَنْصارِ الكِرام : (المَحْيا مَحْياكُم ، والمَماتُ مَماتُكُم)[٣٠٥] .

وقالَ ﷺ لـ (مُعاذٍ) رضي الله عنه لَمَّا بَعَثَهُ إِلى اليَمَنِ :

(يا مُعاذُ إِنَّكَ عَسَى أَن لا تَلْقانِى بَعْدَ عامِى هَذا ، ولَعَلَّكَ أَنْ تَمُرَّ بِمَسْجِدِى هَذا وقَبْرِى)[٣٠٦] .

وفِى صَحِيحِ (مُسْلِمٍ) عَنْ (أَنَسٍ) رضي الله عنه : نَدَبَ (رَسُولُ اللهِ) ﷺ النَّاسَ فانْطَلَقُوا حَتَّى نَزَلُوا بَدْراً فَقالَ (رَسُولُ اللهِ) ﷺ : هَذا مَصْرَعُ فُلانٍ ، ويَضَعُ يَدَهُ عَلَى الأَرْضِ هاهُنا وهاهُنا ، قالَ فَما ماطَ (أَى : ما تَجاوَزَ) أَحَدُهُمْ عَنْ مَوْضِعِ يَدِ (رَسُولِ اللهِ) ﷺ ،

وفِى حَدِيثِ أَمِيرِ المُؤْمِنِينَ (عُمَرَ) رضي الله عنه :

(والَّذِى بَعَثَهُ بالحَقِّ ما أَخْطَأُوا الحُدودَ الَّتِى حَدَّها رَسُولُ اللهِ ﷺ)[٣٠٧]

وهَذا هُوَ سَيِّدُنا (حَسَّانُ بن ثابِت) يَقُولُ مادِحاً المُصْطَفَى ﷺ :

نَبِىٌّ يَرَى ما لا يَرَى النَّاسُ حَوْلَهُ
ويَتْلُو كِتابَ اللهِ فِى كُلِّ مَشْهَدِ
فإِنْ قالَ فِى يَوْمٍ مَقالَةَ غائِبٍ
فَتَصْدِيقُها فِى اليَوْمِ أَوْ فِى ضُحَى الغَدِ

وإِنْ قالَ قائِلٌ : إِنَّ هَذِهِ خُصُوصِيَّةٌ لـ (رَسُولِ اللهِ) ﷺ حَيْثُ إِنَّهُ

(٣٠٥) أَخْرَجَهُ (مُسْلِم) .
(٣٠٦) أَخْرَجَهُ الإِمامُ (أَحْمَد) فى مُسْنَدِه .
(٣٠٧) أَخْرَجَهُ الإِمامُ (مُسْلِم) .

﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ۝٤ ﴾[308]، فَلْنَعْلَمْ أَنَّ مِثْلَ هَذا قَدْ ثَبَتَ وقُوعُهُ مِنْ صَحابَتِهِ ﷺ وأَفْرادِ أُمَّتِهِ ﷺ وقَدْ مَرَّ بِنا ما كانَ مَعَ سَيِّدنا (أَبِى بَكْرٍ) رضي الله عنه ، وما حَدَثَ لِسَيِّدنا (عُمَرَ) رضي الله عنه وهُوَ بالمَدينَةِ المُنَوَّرَةِ مَعَ (سارِيَةَ) وهُوَ بنَهاوَنْد ذائِعٌ وشائِعٌ ، والكُلُّ يَعْلَمُ المَواقِفَ الَّتِى نَزَلَ بِها الوَحِىُ مُؤَيِّداً ما قالَهُ سَيِّدُنا (عُمَرُ) رضي الله عنه ، حَتَّى إِنَّ سَيِّدَنا (عُمَرَ) رضي الله عنه قالَ :

(وافَقْتُ رَبِّى فِى ثَلاثٍ : مَقامِ إِبْراهِيمَ وفِى الحِجابِ وفِى أَسْرَى بَدْر)[309] . وصَدَقَ (رَسُولُ اللهِ) ﷺ القائِلُ :

(اتَّقُوا فَراسَةَ المُؤْمِنِ فإِنَّهُ يَنْظُرُ بنُورِ الله)[310] وهُوَ القائِلُ ﷺ :

(إِنَّهُ كانَ مِمَّنْ قَبْلَكُمْ مُحَدَّثُونَ فإِنْ يَكُ فِى هَذِهِ الأُمَّةِ أَحَدٌ فعُمَر)[311] وفِى رِوايَةِ (مُسْلِم) : مُلْهَمُونَ (أَى يُحَدَّثُونَ بالغَيْب) .



(٣٠٨) سُورَةُ النَّجْم ، آيَة (٣ ، ٤) .
(٣٠٩) أَخْرَجَهُ (مُسْلِم) عَنِ (ابْن عُمَر) رضي الله عنه .
(٣١٠) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِى والطَّبرانى والبَزَّار .
(٣١١) أَخْرَجَهُ (البُخارِى) فِى صحيحهِ عن (أَبِى هُرَيْرَةَ) رضي الله عنه .

نَجاةُ الوالِدَيْنِ الكَرِيمَيْنِ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ

نَجاةُ الوَالِدَيْنِ الكَرِيمَيْنِ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ

ما كانَ لذِى قَلْبٍ سَلِيمٍ أَنْ يَسْمَحَ لِوَسْواسِ الشَّيْطانِ الرَّجِيمِ بِأَنْ يَمُرَّ بِخاطِرِهِ ولَوْ عابِراً لِيَنْفُثَ السُّمومَ بِانْتِقاصِ قَدْرِ (والِدَى) المُصْطَفَى ﷺ ، فَضْلاً عَنْ هَذا القَوْلِ الصَّعْبِ الَّذِى يَسْتَحِقُّ قائِلُهُ (مِنَ اللهِ) اللَّعْنَةَ ، لأَنَّهُ بِنُطْقِهِ وتِكْرارِهِ قَدْ آذى رَسُولَ اللهِ ﷺ ، وما دَفَعَنا أَنْ نَتَكَلَّمَ فِى هَذا إِلَّا الحِرْصُ مِنَّا عَلَى الغافِلِ المُسْلِمِ ، والَّذِى قَدْ يُغَرَّرُ بِهِ فَيَجُرُّهُ الشَّيْطانُ والهَوَى ، فَيَحْبَطَ عَمَلُهُ مِنْ حَيْثُ لا يَشْعُر.

وهَذا مُوجَزٌ مُبَسَّطٌ لأَدِلَّةِ نَجاةِ والِدَى رَسُولِ اللهِ ﷺ النَّقْلِيَّةِ والعَقْلِيَّةِ :

(١) قَوْلُهُ تعالَى : ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولاً ﴾[٣١٢] ولَمْ يُدْرِكْ أَحَدُهُما نُزولَ الوَحْيِ بَلْ ماتا قَبْلَ ذَلِكَ ، وهَذا أَقْوَى الأَدِلَّةِ عَلَى نَجاتِهِما .

(٢) إِنَّ طَهارَةَ آبائِهِ وأَجْدادِهِ ﷺ ثابِتَةٌ بالكِتابِ والسُّنَّةِ ، وذَلِكَ يَتَنافَى مَعَ الشِّرْكِ ، لأَنَّ المُشْرِكَ نَجَسٌ ، كَما قالَ تَعالَى : ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ ﴾[٣١٣] فَطَهارَةُ والِدَيْهِ ﷺ مُؤَكَّدَةٌ كَما جاءَ فِى الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : (لَمْ يَزَلِ اللهُ يُنَقِّلُنِى مِنَ الأَصْلابِ الطَّيِّبَةِ إِلَى الأَرْحامِ

(٣١٢) سُورَةُ الإِسْراء ، آيَة (١٥) .
(٣١٣) سُورَةُ التَّوْبَة ، آيَة (٢٨) .

الطَّاهِرَةِ مُصَفًّى مُهَذَّباً ، لا تَتَشَعَّبُ شُعْبَتان إِلَّا كُنْتُ فِى خَيْرِهِما)[٣١٤].

(٣) ولِلحَدِيثِ الشَّرِيفِ : (فَأَنا خَيْرُكُم نَفْساً وخَيْرُكُم أَباً)[٣١٥] والخَيْرِيَّةُ تَتَنافَى مَعَ الشِّرْك .

(٤) ولِحَدِيثِ (أَنا ابْنُ الذَّبِيحَيْن)[٣١٦] ، فَقَدْ قَرَنَ ﷺ (أَباهُ) بِسَيِّدِنا (إِسْماعِيلَ) عليه السلام ، عَلَى سَبِيلِ المَدْحِ وهَذا لا يَكُونُ مَعَ المُشْرِك .

(٥) ثُمَّ إِنَّ والِدَى النَّبِىِّ ﷺ لَمْ يَسْجُدا لِصَنَمٍ قَط ، ولَمْ يَقُل بذَلِكَ أَحَدٌ حَتَّى مِنْ أَعْداءِ الإِسْلامِ ، وبِهَذا لا يَكُونانِ مُشْرِكَيْن .

(٦) وقَدْ نَشَآ عَلَى التَّوْحِيدِ لِثُبُوتِ ذَلِكَ عَنْهُما بالأَدِلَّةِ المَذْكُورَةِ ، ولِبُعْدِهِما عَنِ الشِّرْكِ بِكُلِّ صُوَرِهِ و أَنْواعِه .

(٧) وصانَهُما اللهُ مِنْ كُلِّ فُحْشٍ ، فَلَمْ يَرْتَكِبا إِثْماً ولا فاحِشَةً أَبَداً ، وذَلِكَ بوقائِعَ كَثِيرَةٍ ثابِتَة .

(٨) ولِحَدِيثِ رُؤْيا أُمِّى ، فَقَدْ قَرَنَها ﷺ بسَيِّدِنا (إِبراهِيمَ وعِيسَى) عَلَيْهِما السَّلامُ عَلَى سَبِيلِ المَدْحِ فِى الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : (أَنا دَعْوَةُ أَبِى إِبْراهِيمَ ، وبِشارَةُ أَخِى عِيسَى ، ورُؤْيا أُمِّى الَّتِى رَأَت)[٣١٧]

(٩) وقَد سَمَّى (عَبْدُ المُطَّلِب) ابْنَهُ بـ (عَبْدِ الله) وهَذا دالٌّ عَلَى الاعْتِقادِ بأُلُوهِيَّةِ اللهِ تَعالَى الَّتِى هِىَ مِفْتاحُ التَّوْحِيد .

(٣١٤) أَخْرَجَهُ أَبو نُعَيْم فى دلائِلِ النُّبُوَّة .
(٣١٥) أَخْرَجَهُ البيْهقى ، وأَخْرَجَ الإِمامُ (أَحْمد) نَحْوَهُ فِى المُسْنَد .
(٣١٦) أَخْرَجَهُ الحاكِمُ وصَحَحَّهُ ووافَقَهُ الذَّهَبى .
(٣١٧) أَخْرَجَهُ أَحْمَد ، وابْنُ سَعْدٍ فِى طبقاته ، وابنُ هِشام فِى سِيرَتِه .

(١٠) ولحديث (فَأنا مِنْ خِيارٍ إلَى خِيار)[٣١٨] ، والخَيْرِيَّةُ تَقْتَضِي الإيمانَ ، ويَسْتَحِيلُ مَعَها الشِّرْك .

(١١) وفي قِصَّةِ إسْلامِ سَيِّدِنا (سَواد بن قارب) رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّد بن كَعْبٍ القُرْظِيِّ وهِيَ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَنِ بِإسْنادٍ صَحِيحٍ أنَّ سَيِّدَنا (سَواداً) أَنْشَدَ بَيْنَ يَدَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قائِلاً :[٣١٩]

أَتانِي رَئِيِّي بَعْدَ هَدْءٍ ورَقْدَةٍ
ولَمْ يَكُ قَدْ بَلَوْتُ بِكاذِبِ

ثَلاثُ لَيالٍ قَوْلُهُ كُلَّ لَيْلَةٍ
أَتاكَ رَسُولٌ مِنْ لُؤَيِّ بن غالِبِ

فَشَمَّرْتُ عَنْ ساقِي الإزارَ ووَسَّطَتْ
بِيَ الذِّعْلِبُ الوَجْناءُ بَيْنَ السَّباسِبِ

فَأَشْهَدُ أَنَّ اللهَ لا رَبَّ غَيْرُهُ
وأَنَّكَ مَأْمُونٌ عَلَى كُلِّ غائِبِ

وأَنَّكَ أَدْنَى المُرْسَلِينَ وَسِيلَةً
إلَى اللهِ يا ابْنَ الأَكْرَمِينَ الأَطايِبِ

فَمُرْ بِما يأْتِيكَ يا خَيْرَ مُرْسَلٍ
وإنْ كانَ فِيما جاءَ شَيْبُ الذَّوائِبِ

(٣١٨) أَخْرَجَهُ الطَّبَرانى فِى الكبير والأوسط ، والبَيْهَقِى فى شُعَبِ الإيمان .
(٣١٩) وكَذلك الحديثُ فِى مُسْنَدِ الإمامِ (أَحْمَد) ، وأَخْرَجَهُ الحاكِمُ فِى مُسْتَدْرَكِهِ .

وكُنْ لِي شَفِيعاً يَوْمَ لاذُو شَفاعَةٍ
سِواكَ بِمُغْنٍ عَنْ سَواد بن قارِبِ

فَفِي قَوْلِهِ : (رَسُولٌ مِنْ لُؤَيِّ بن غالِبِ) وقَوْلِهِ : (يا ابْنَ الأَكْرَمِينَ الأَطايِبِ)حُجَّةٌ لِما اسْتَشْهَدَ بِهِ ، إذْ إنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقَرَّهُ عَلَى هَذا ، وإقْرارُ النَّبِيِّ حُجَّةٌ ، ولا أَعْظَمَ مِنْ وَصْفِهِ (الأَكْرَمِينَ الأَطايِب) ، فَهُوَ لَفْظٌ جامِعٌ شامِلٌ يَشْمَلُ كُلَّ أَبٍ وأُمٍّ ، وكَذلِكَ نِسْبَتَهُ النَّبِيَّ إلَى (لُؤَيِّ بن غالِب) فَفِيهِ تَفاخُرٌ ، والتَّفاخُرُ بالكافِرِ غَيْرُ وارِدٍ ، ولَو كانَ لُؤَيُّ بنُ غالِب عَلَى الكُفْر (وحاشاهُ ذلِكَ) لَما جازَ لَهُ نِسبَةُ الرَّسُولِ إلَى جَدٍّ أَعْلَى عَلَى الكُفْر ، فالمُفْتَرَضُ أَنَّ الكُفْرَ مَسَبَّةٌ وذَمٌّ لا مَدْحٌ .

(١٢) ولِنَعْلَمْ عِلْمَ اليَقِينِ أَنَّ السَّيِّدَةَ (آمِنَةَ) عَلَيْها السَّلامُ هِيَ أَوَّلُ البَشَرِ رُؤْيَةً لِنُورِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى حَقِيقَتِهِ ، لِقَوْلِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (ورَأَتْ أُمِّي يَوْمَ وُلِدْتُ نُوراً خَرَجَ مِنْها أَضاءَ قُصُورَ الشَّام) .

ولِلّهِ دَرُّ (مَحْرُوس المَدِينَة مَحْسُوب نَبِينا) فِي قَوْلِهِ : وكُلُّ نَفْسٍ لَمْ تَوَقِّرْ السَّيِّدَةَ آمِنَة ، فَلَيْسَتْ مِنَ الاسْتِدْراجِ والعَذابِ بآمِنَة .

(١٣) وقَدْ ثَبَتَ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زارَ قَبْرَ (أُمِّهِ) وبَكَى وأَبْكَى مَنْ مَعَهُ ، فَكانَتْ بِذلِكَ زِيارَتُها والبُكاءُ عِنْدَها سُنَّةً عَنْهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَّا مَنْ يَظُنُّ أَنَّ قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثِ مُسْلِم (واسْتَأْذَنْتُ رَبِّي أَنْ أَسْتَغْفِرَ لَها فَلَمْ يَأْذَنْ) دَليلُ عَذابٍ لـ (أُمِّهِ) عَلَيْها السَّلامُ ، فَقَدْ أَعْظَمَ الكَذِبَ والافْتِراءَ عَلَى اللهِ عَزَّ وجَلَّ ، فالسَّيِّدَةُ (آمِنَةُ) لا

ذَنْبَ لَها ، ولا خَوْفَ عَلَيْها ، وفى ذَلِكَ تَطْمِينٌ مِنَ (المَوْلى) لِلْحَبِيبِ (المُصْطَفى) ﷺ فَهُوَ سُبْحانَهُ الَّذِى أَقْسَمَ لَهُ بالعَطاءِ حَتَّى يَرْضَى ، ومَعْلُومٌ أَنَّ مِنْ أَبْجَدِيَّاتِ (الفِقْه) أَنَّ الشَّهِيدَ لا يُصَلَّى عَلَيْهِ لأَنَّ (اللَّهَ) تَفَضَّلَ ابْتِداءً بمَغْفِرَةِ جَمِيعِ ذَنْبِهِ ، فَقِسْ عَلَى ذَلِك .

ولا يَخْفَى عَلَى مَنْ أَزالَ (اللَّهُ) الغِشاوَةَ عَنْ سُوَيْداءِ قَلْبِهِ وأَقَرَّ لـ (رَسُولِ اللهِ) ﷺ بأَداءِ الرِّسالَة ، أَنَّ قِيامَهُ ﷺ عَلَى قَبْرِ (أُمِّهِ) بَعْدَ أَنْ أَذِنَ لَهُ (رَبُّهُ) بِذَلِكَ ، دَلِيلٌ واضِحٌ عَلَى تَوْحِيدِها ، يَقُولُ (اللَّهُ) تَعالَى :

﴿ وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِۦٓ ۖ إِنَّهُمْ كَفَرُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَمَاتُوا۟ وَهُمْ فَٰسِقُونَ ﴿٨٤﴾ ﴾ (٣٢٠) .

وَظَنِّى أَنَّهُ ما بَكَى ﷺ عِنْدَ قَبْرِ (أُمِّهِ) رضي الله عنها إِلَّا مُعْتَذِراً لَها عَمَّنْ سَيَأْتي مِمَّنْ يَنْتَسِبُ إِلَى أُمَّتِهِ ﷺ ، فَيَصِفُها بِما يَبْرَأُ مِنْهُ اللَّهُ ورَسُولُه .

ومِنَ المُناسِبِ هُنا أَنْ نَذْكُرَ أَنَّ سَيِّدَنا (مُحَمَّداً) ﷺ عِنْدَما بَلَغَ سِتَّ سِنِينَ أَخَذَتْهُ أُمُّهُ مَعَها لِزِيارَةِ قَبْرِ أَبِيهِ بالمَدِينَةِ المُنَوَّرَةِ ، فَخَرَجَتْ مِنْ مَكَّةَ قاطِعَةً رِحْلَةً تَبْلُغُ خَمْسَمِئَةِ كيلومترٍ (٣٢١) ، وَفاءً مِنْها لِذِكْرَى زَوْجِها الرَّاحِلِ ، وبِذَلِكَ قَدْ ثَبَتَ أَنَّهُ ﷺ وَقَفَ كَذَلِكَ عَلَى قَبْرِ

(٣٢٠) سُورَةُ التَّوْبَة ، آيَة (٨٤) .
(٣٢١) وذَلكَ فِى الرِّحْلَةِ الشَّهِيرَةِ الَّتى يَذْكُرُها أَصْحابُ السِّيَر ، وفِيها تُوفِّيَتْ السَّيِّدَةُ آمِنَة رضي الله عنها

أَبِيه ، (ومَعْلُومٌ أَنَّ النَّبِىَّ ﷺ مَعْصُومٌ قَبْلَ الرِّسالَةِ وبَعْدَها) .

أَمَّا مَنْ يَجْمَعُ لَفْظَ هَذا الحَدِيثِ عَلَى أَنَّهُ كَنَهْىِ المَوْلَى عَنِ الاسْتِغْفارِ لِلْمُشْرِكِينَ والمُنافِقِينَ فَهُوَ جَمْعٌ باطِلٌ ، لأَنَّ النَّبِىَّ ﷺ لَمْ يَسْتَأْذِنْ لِغَيْرِ أُمِّهِ وذَلِكَ إِظْهاراً لِمَقامِها ، ثُمَّ إِنَّهُ لَمْ يَثْبُتْ أَنَّها عَلَى الشِّرْكِ كَما وضَّحْنا ، وكَيْفَ يَثْبُتُ هَذا وهِىَ فِى أَعْلَى مَقام ؟ فالجَمْعُ يَلْزَمُهُ إِثْباتُ أَنَّها كَمِثْلِ المُشْرِكِينَ وحاشاها أَنْ تَكُونَ كَذَلِك ، أَمَّا عَمُّ سَيِّدنا إِبْراهِيمَ ، فإِنَّ (سَيِّدَنا إِبْراهِيمَ) عليه السلام هُوَ الَّذى تَبَرَّأَ مِنْهُ عِنْدَما تَبَيَّنَ أَنَّهُ عَدُوٌّ لله ، ومَتَى تَبَرَّأَ سَيِّدُنا مُحَمَّدٌ ﷺ مِنْ أَحَدٍ مِنْ أَبائِهِ ؟ !

وكَذَلِكَ فإِنَّ النَّبِىَّ ﷺ كَرَّمَ ابْنَتَهُ سَيِّدَتَنا (فاطِمَةَ الزَّهْراء) رضي الله عنها وكَنَّاها بـ (أُمِّ أَبِيها) فكَيْفَ يَكُونُ ذَلِكَ شَرَفاً لَها إِنْ كانَتْ أُمُّ أَبِيها فِى النَّار ؟ سُبْحانَ الله .. فَما لِهَؤُلاءِ القَوْمِ لا يكادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثا .

(١٤) إِنَّ سَيِّدَنا (عَبْدَ اللهِ) فِى حُكْمِ السَّيِّدَةِ (آمِنَة) وإِنْ كانَ لَمْ يَرَ نُورَ (وَلَدِه) الأَعْظَمِ فِى الدُّنْيا لِسَبْقِ وَفاتِهِ ، إِلَّا أَنَّهُ كانَ يُرَى فِى وَجْهِهِ الشَّرِيفِ ، وقِصَّةُ الَّتى راوَدَتْهُ عِنْدَما رَأَتِ النُّورَ فِى وَجْهِهِ ثابِتَةٌ ، ولْيَعْلَمْ القارِئُ أَنَّ يَثْرِبَ غَدَتْ (طَيْبَةً) بوالِدِى النَّبِىِّ ، لِما ثَبَتَ فِى حَدِيثِ الإِسْراءِ أَنَّ سَيِّدَنا (جِبْرِيل) عليه السلام قالَ لِلنَّبِىِّ ﷺ : (صَلِّ ها هُنا فَهَذِهِ طَيْبَة) ، ثُمَّ غَدَتْ مُنَوَّرَةً عِنْدَما هاجَرَ إِلَيْها

(النُّورُ المُحَمَّدِى) وفى حَدِيثِ سَيِّدِنا (أَنَسٍ) رضي الله عنه ما يُشِيرُ إِلَى هَذا ، عِنْدَما وَصفَ دُخُولَ النَّبِىِّ ﷺ المَدِينَةَ يَوْمَ الهِجْرَة .

(١٥) وقَدْ ثَبَتَ أَنَّ أَبا لَهَبٍ يُخَفَّفُ عَنْهُ العَذابُ يَوْمَ الإِثْنَيْن ، فَكَيْفَ بِمَنْ قَدْ أَتَى مِنْ ظَهْرِهِ ، أَى إِذا كانَ أَبُو لَهَبٍ يُخَفَّفُ عَنْهُ العَذابُ لِفَرَحِهِ بِمَوْلِدِهِ ﷺ فما بالُك بوالِدَى النَّبِىِّ ﷺ .

(١٦) وهذا هُوَ (سَوادُ بن غزِيَّة) الَّذِى مَسَّ بجَسَدِهِ جَسَدَ النَّبِىِّ ﷺ رَجاءَ أَلَّا تَمَسَّهُ النَّارُ ، فَما بالُكَ بالبَطْنِ الَّتِى حَمَلَتْ النَّبِىَّ الأَعْظَم ﷺ .

(١٧) وكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعالَى ﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ ﴿١٠٧﴾ ﴾ فَكَيْفَ لا تَنالُهما الرَّحْمَةُ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ .

(١٨) وهُوَ الشَّفِيعُ الأَعْظَمُ ﷺ لِجَمِيعِ الخَلْقِ ، فَكَيْفَ يُحْرَمُ الوالِدانِ الكَرِيمانِ مِنْ شَفاعَتِهِ ﷺ .

(١٩) وقَد قالَ اللهُ تَعالَى : ﴿ وَلَسَوۡفَ يُعۡطِيكَ رَبُّكَ فَتَرۡضَىٰٓ ﴿٥﴾ ﴾ فَهَلْ سَيَرْضَى ووالِدَاه فِى النَّار ؟ !

(٢٠) وكذَلِكَ الحَدِيثُ الَّذِى يُبَيِّنُ أَنَّ الأَوْلادَ الصِّغارَ يَضِجُّونَ يَوْمَ القِيامَةِ لِرَبِّ العالَمِينَ لِيُدْخِلَ آباءَهُمُ الجَنَّةَ ، فَكَيْفَ بِأَكْرَمِ الخَلْقِ وأَبَرِّ الأَبْناءِ مَعَ والِدَيْهِ الشَّرِيفَيْنِ الطَّاهِرَيْنِ .

(٢١) وقَوْلُهُ تَعالَى ﴿ وَتَقَلُّبَكَ فِي ٱلسَّٰجِدِينَ ﴿٢١٩﴾ ﴾ أَى مِنْ آدمَ وحَوَّاءَ إِلَى (الأَصْلابِ الطَّيِّبَةِ والأَرْحامِ الطَّاهِرَةِ) إِلَى (أَبِيكَ وأُمِّك) .

قالَ الآلُوسِى : وأَخْشَى الكُفْرَ عَلَى مَنْ يَقُولُ فى أَبَوْىِ النَّبِىِّ ﷺ بغيْرِ ذَلِكَ ، أَىْ بغَيْرِ النَّجاةِ ودُخُولِ الجَنَّة .

إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الأَدِلَّةِ الكَثِيرَةِ الَّتِى لا حَصْرَ لها ولا عَدَّ ، ويَكْفِى المُؤْمِنَ بَعْضُ هَذهِ الأَدِلَّةِ ، وإِلاَّ فَعَلَيْهِ أَنْ يُمْسِكَ عَنِ الكلامِ فى هَذا الأَمْرِ ولا يَخُوضُ فيهِ أَبَداً .

أَسْعَدَنا اللهُ تعالَى بِحُبِّهِما والأَدَبِ مَعَهُما إِنَّهُ وَلِىُّ ذَلِكَ وهُوَ مَوَفِّقُ الصَّالِحِين ، ولِلهِ دَرُّ الَّذِى جَمَعَ فَأَوْعَى بَعْضاً مِنْ مَآثِرِ والِدَى المُصْطَفى ﷺ فأَنْشَدَ قائِلاً [٣٢٢] :

إِنَّ الَّذِى بَعَثَ النَّبِىَّ مُحَمَّداً
أَنْجَى بِهِ الثَّقَلَيْنِ مِمَّا يُجْحَفُ
ولأُمِّهِ وأَبِيهِ حُكْمٌ شائِعٌ
أَبْداهُ أَهْلُ العِلْمِ فِيما صَنَّفُوا
فَجَماعَةٌ أَجْرَوْهُما مَجْرَى الَّذِى
لَمْ يَأْتِهِ خَبَرُ الدُّعاةِ المُسْعِفُ
والحُكْمُ فِيمَنْ لَمْ تَجِئْهُ دَعْوَةٌ
أَنْ لا عَذابَ عَلَيْهِ حُكْمٌ مُؤْلَفُ
وبِسُورَةِ الإِسْراءِ فِيهِ حُجَّةٌ
وبِنَحْوِ ذا فِى الذِّكْرِ آىٌ تُعْرَفُ

(٣٢٢) الرَّسائِلُ التِّسْعُ للسِّيوطِى (تَقْدِمَةُ د . مُحَمَّد سُلَيْمان فَرَج ، عَبْد المُنْعِم فَرَج) .

ولِبَعْضِ أَهْلِ الفِقْهِ فى تَعْليلِهِ
مَغْنًى أَرَقُّ مِنَ النَّسيمِ وأَلْطَفُ

إِذْ هُمْ عَلَى الفِطْرِ الَّتِى وُلِدوا ولَمْ
يَظْهَرْ عِنادٌ مِنْهُمْ وتَخَلُّفُ

ونَحا الإِمامُ الفَخْرُ رازِيُّ الوَرَى
مَنْحًى بِهِ لِلسَّامِعينَ تَشَنُّفُ

قالَ فاللاَّئى ولَدوا الحَبيبَ المُصْطَفَى
كُلٌّ عَلَى التَّوْحيدِ إِذْ يَتَحَنَّفُ

مِنْ آدَمَ لأَبيهِ عَبْدِ اللهِ ما
فِيهُمْ أَخُو شِرْكٍ ولا مُسْتَنْكِفُ

فالمُشْرِكُونَ كَما فى سُورَةِ تَوْبَةٍ
نَجَسٌ وكُلُّهُم بِطُهْرٍ يُوصَفُ

هذى مسالِكُ لَوْ تَفَرَّدَ بَعْضُها
لَكَفَى فكَيْفَ لَها إِذا تَتَأَلَّفُ

صَلَّى الإِلَهُ عَلَى النَّبِىِّ مُحَمَّدٍ
ما جَدَّدَ الدِّينَ الحَنيفَ مُحَنِّفُ

وهَذِهِ هِىَ السَّيِّدَةُ (آمِنَةُ بنتُ وَهْب) ولْنَتَأَمَّلْ ما حَباها اللهُ بِهِ ، فَسُبْحانَ مَنْ حَقَّقَها بالنَّصيبِ الأَوْفَى مِنِ اسْمِها ، فَأَعْطاها ما أَعْطَى مِنْ مَقامِ الوَهْبِ لا مِنْ مَقامِ الكَسْبِ .

وللهِ دَرُّ الواصِفِ بَعْضاً مِنْ مآثِرِها ، قائِلاً فِيها :

اللهُ شاءَكِ أَنْ تَكُونِى أَمِينَةً
أُمًّا لِخَيْرِ المُرْسَلِينَ حَنُونَةً

فاخْتارَكِ المَوْلَى لحَمْلِ أَمانَةٍ
فَخُلِقْتِ آمِنَةً وَضَعْتِ أَمِينا

جَهِلُوا مَقامَكِ حِينَ قالُوا قَوْلَةً
ولَقَدْ أَساءُوا بالنَّبِىِّ ظُنُونا

تَرْجُوهُ أُمَّتُهُ وتَيْأَسُ أُمُّهُ
حاشاهُ وَهْو بِبِرِّها يُوصِينا

يا مَنْ كَسَوْتِ الدَّهْرَ أَشْرَفَ حُلَّةٍ
وجَعَلْتِ دُرَّةَ تاجِهِ الإِثْنَيْنا

إِنْ كانَ أَشْرَفُ بُقْعَةٍ تِلْكَ الَّتِى
أَضْحَى بِها خَيْرُ الأَنامِ دَفِينا

فَلِكَوْنِها ضَمَّتْ جَنابَ المُصْطَفَى
لَكِن بِبَطْنِكِ كُوِّنَ تَكْوِينا

سَعِدَتْ بِكِ الأَبْواءُ مُنْذُ نَزَلْتِها
فَتَعَطَّرَتْ ذِكْراً وطابَتْ طِينا





القِيامُ لأَهْلِ الفَضْلِ والصَّلاحِ
سُلُوكٌ تُقِرُّهُ الشَّرِيعَة

يَقُولُ اللَّهُ تَعالَى : ﴿ وَلَا تَنسَوُا۟ ٱلْفَضْلَ بَيْنَكُمْ ۚ ﴾[٣٢٣]

نَعَمْ ولا يَعْرِفُ الفَضْلَ لأَهْلِ الفَضْلِ إلَّا ذَوُوه ، ومِنْ ثَمَّ كانَ القِيامُ لأَهْلِ الفَضْلِ والصَّلاحِ إنَّما هُوَ مِنْ بابِ التَّوْقِيرِ والإجْلال[٣٢٤] .

قالَ الإمامُ (النَّوَوِى) فِى الأَذْكار : وأَمَّا إكْرامُ الدَّاخِلِ بالقِيامِ ، فالَّذِى نَخْتارُهُ أَنَّهُ مُسْتَحَبٌّ لِمَنْ كانَ فِيهِ فَضِيلَةٌ ظاهِرَةٌ مِنْ عِلْمٍ أَو صَلاحٍ أَو شَرَفٍ أَو وِلايَةٍ مَصْحُوبَةٍ بصِيانَة ... ويَكُونُ هَذا القِيامُ للْبِّرِ والإكْرامِ والاحْتِرامِ لا للرِّياءِ والإعْظامِ ، وعَلَى هَذا الَّذِى اخْتَرْناهُ اسْتَمَرَّ عَمَلُ السَّلَفِ والخَلَفِ .

وما احْتُجَّ بهِ فِى هَذا الجُزْءِ ، وُجِدَ مُجْمَلاً فِى عِدَّةِ أَحادِيثَ مِنْها :

(١) عَنْ (أَبِى سَعِيدٍ) رضي الله عنه أَنَّ أَهْلَ قُرَيْظَةَ نَزَلُوا عَلَى حُكْمِ (سَعْد) فَأَرْسَلَ (النَّبِىُّ) صلى الله عليه وسلم إلَيْهِ فجاءَ ، فقالَ صلى الله عليه وسلم ﴿ قُومُوا إلَى سَيِّدِكُمْ ﴾[٣٢٥] .

(٢) عَنْ (كَعْبِ بن مالِكٍ) فى حَدِيثِ تَوْبَةِ (اللهِ) عَلَيْهِ حِينَ تَخَلَّفَ هُوَ وأَصْحابُهُ عَنْ (رَسُولِ اللهِ) صلى الله عليه وسلم فى غَزْوَةِ تَبُوك ، قال وانْطَلَقْتُ إلى (رَسُولِ اللهِ) صلى الله عليه وسلم حَتَّى دَخَلْتُ المَسْجِدَ ، فَإذا

---

(٣٢٣) سُورَةُ البَقَرَة ، آيَة (٢٣٧) .
(٣٢٤) إبْراءُ الذِّمَّة (الشَّيْخُ مُحَمَّد عَبْد الباعِث) .
(٣٢٥) مُتَّفَقٌ عَلَيْه .

(رَسُولُ اللهِ) ﷺ جالِسٌ وحَوْلَهُ النَّاسُ ، فَقامَ إِلَيَّ (طَلْحَةُ بنُ عُبَيْد اللهِ) فَهَرْوَلَ حَتَّى صافَحَنِى وهَنَّانِى ، واللهِ ما قامَ إِلَيَّ رَجُلٌ مِنَ المُهاجِرِينَ غَيْرُهُ ، ولا أَنْساها لِطَلْحَة .(٣٢٦)

(٣) وأَخْرَجَ مالِكٌ فِى قِصَّةِ (عِكْرِمَةَ بن أَبِى جَهْل) أَنَّهُ لَمَّا فَرَّ إِلَى اليَمَنِ يَوْمَ الفَتْحِ ، ورَحَلَتْ امْرَأَتُهُ حَتَّى أعادَتْهُ إِلَى مَكَّةَ مُسْلِماً ، فَلَمَّا رَآهُ (النَّبِىُّ) ﷺ وَثَبَ إِلَيْهِ فَرِحاً ورَمَى عَلَيْهِ رِداءَهُ .

(٤) عَنْ (أَبِى هُرَيْرَةَ) رضي الله عنه قالَ : كان (النَّبِىُّ) ﷺ يُحَدِّثُنا ، فإذا قامَ قُمْنا قِياماً حَتَّى نَراهُ قَدْ دَخَل .(٣٢٧)

(٥) عَنِ السَّيِّدَةِ (عائِشَةَ) رَضِىَ اللهُ عَنْها ، قالَتْ : ما رَأَيْتُ أَحَداً أَشْبَهَ سَمْتاً ولا هَدْياً بـ (رَسُولِ اللهِ) ﷺ مِنْ (فاطِمَةَ) بِنْتِ (رَسُولِ اللهِ) ﷺ قالَتْ : وكانَتْ إذا دَخَلَتْ عَلَى (النَّبِىِّ) ﷺ قامَ إِلَيْها فَقَبَّلَها وأَجْلَسَها فِى مَجْلِسِهِ ، وكانَ (النَّبِىُّ) ﷺ إذا دَخَلَ عَلَيْها قامَتْ مِنْ مَجْلِسِها فَقَبَّلَتْهُ وأَجْلَسَتْهُ فِى مَجْلِسِها .(٣٢٨)

أَمَّا الآثارُ :

❁ فَقَدْ وَرَدَ عَنِ الإِمامِ (أَحْمَد) رضي الله عنه أَنَّهُ أَتاهُ (أَبُو إِبْراهِيمَ الزُّهْرِى) فَسَلَّمَ عَلَيْهِ ، فَلَمَّا رَآهُ (أَحْمَدُ) وَثَبَ قائِماً وأَكْرَمَهُ ، فَلَمَّا مَضَى ، قالَ لَهُ ابْنُهُ (عَبْدُ اللهِ) : يا أَبَتِ ، (أَبُو إِبْراهِيمَ) شابٌّ

---

(٣٢٦) مُتَّفَقٌ عَلَيْه .

(٣٢٧) أَخْرَجَهُ أَبُو داوُد .

(٣٢٨) أَخْرَجَهُ أَبُو داوُد والتِّرْمِذِى والنَّسائِى .

تَعْمَلُ بِهِ هَذا العَمَلَ وتَقُومُ إِلَيْهِ ؟ فَقالَ : يا بُنَىَّ ، لا تُعارِضْ فِى مِثْلِ هذا ، أَلا أَقُومُ إِلى (ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمنِ بن عَوْف) ؟ ! .

❁ وعَنْ (أَبِى هِشامٍ) الرِّفاعِى قالَ : قامَ (وَكِيعٌ) لـ (سُفْيان) فَأَنْكَرَ عَلَيْهِ فَقالَ : أَتُنْكِرُ عَلَىَّ قِيامِى ؟ وأَنْتَ حَدَّثْتَنِى عَنْ عَمْرو بن دِينار عَنِ (ابْنِ عَبَّاسٍ) رضي الله عنه قالَ : قالَ (رَسُولُ اللهِ) ﷺ :

(إِنَّ مِنْ إِجْلالِ اللهِ تَعالَى إِجْلالَ ذِى الشَّيْبَةِ المُسْلِم) ، فَأَخَذَ سُفْيانَ بِيدِهِ فَأَجْلَسَهُ إِلَى جانِبِهِ .

❁ ذَكَرَ الإِمامُ (أَبُو عَبْدِ الرَّحْمنِ السَّلَمِى) فِى كِتابِ (آدابِ الصُّحْبَةِ) قَوْلَهُ : ويَقُومُ لِإِخْوانِهِ إذا رَآهُم مُقْبِلِينَ ولا يَقْعُدُ إِلَّا بِقُعُودِهِم ، وأَنْشَدَ :

فَلَمَّا بَصُرْنا بِهِ مُقْبِلاً ❁ حَلَلْنا الحَبا وابْتَدَرْنا القِياما
فَلا تُنْكِرَنَّ قِيامِى لَهُ ❁ فَإِنَّ الكَرِيمَ يُجِلُّ الكِراما

وأَمَّا احْتِجاجُ المانِعِينَ بِقَوْلِ (رَسُولِ اللهِ) ﷺ :

(مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَتَمَثَّلَ لَهُ الرِّجالُ قِياماً فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّار) (٣٢٩) ، فَهُوَ مُتَعَيِّنٌ فى جانِبِ مَنْ يُحِبُّ ذلِكَ ويَأْمُرُ بِهِ ، كَما قالَهُ الخَطَّابى ، فِيما حَكاهُ العَجْلُونى ، قالَ : مَعْناهُ أَنْ يَأْمُرَهُم بذلِكَ ، ويُلْزِمَهُم إِيَّاهُ عَنْ طَرِيقِ الكِبْرِ والنَّخْوَةِ ، ثُمَّ قالَ : وفِى حَدِيثِ (سَعْد) دَلالَةٌ عَلَى أَنَّ قِيامَ المَرْءِ بَيْنَ يَدَى الرَّئِيسِ الفاضِلِ والوالِى العادِلِ ، وقِيامَ

---

(٣٢٩) أَخْرَجَهُ (أَحْمَدُ والطَّيالِسِى) فِى مُسْنَدَيهِما ، وأَخْرَجَهُ (التِّرْمِذِى) كذلك .

المُتَعَلِّمِ للمُعَلِّمِ مُسْتَحَبٌّ غيْرُ مَكْرُوه .

وقَدْ أجابَ (الطَّبَرِيُّ) عَنِ الحَدِيثِ : بِأَنَّ فيهِ نَهْياً لِمَنْ يُقامُ لَهُ عَنِ السُّرُورِ بذَلِكَ ، ولَيْسَ فيهِ نَهْيٌ لِمَنْ يَقُومُ لَهُ إكْرَاماً له .

وقالَ (النَّوَوِيُّ) : إنَّ الأَصَحَّ والأَوْلَى ، بَلِ الَّذِى لا حاجَةَ إلَى ما سِواهُ أَنَّ مَعْناهُ : زَجْرُ أَنْ يُحِبَّ قِيامَ النَّاسِ لَهُ ، ولَيْسَ فيهِ تَعَرُّضٌ لِلْقِيامِ بنَهْيٍ ولا غيْرِه ، وهَذا مُتَّفَقٌ عَلَيْه ، قالَ : والمَنْهِىُّ عَنْهُ مَحَبَّةُ القِيامِ ، فلَوْ لَمْ يَخْطُرْ ببالِهِ ، فقامُوا لَهُ أَوْ لَمْ يَقُومُوا فلا لَوْمَ عَلَيْه ، فإنْ أَحَبَّ ارْتَكَبَ التَّحْرِيمَ سَواءٌ قامُوا أَوْ لَمْ يَقُومُوا .

قالَ : فَلا يَصِحُّ الاحْتِجاجُ بهِ لِتَرْكِ القِيامِ ، فإنْ قِيلَ : فالقِيامُ سَبَبٌ لِلْوقُوعِ فى المَنْهِىِّ عَنْهُ قُلْنا : هَذا فاسِدٌ ، لأَنَّا قَدَّمْنا أَنَّ الوقُوعَ فِى المَنْهِىِّ عَنْهُ يَتَعَلَّقُ بمَحَبَّةِ ذَلِكَ خاصَّة .

وقالَ (البَيْهَقِىُّ) فِى (شُعَبِ الإيمان) : وهَذا القِيامُ يَكُونُ عَلَى وَجْهِ البِرِّ والإكْرامِ ، كَما كانَ قِيامُ الأَنْصارِ لـ (سَعْد) ، وقِيامُ طَلْحَةَ لـ (كَعْبِ ابْنِ مالِك) ، ولا يَنْبَغِى لِلَّذِى يُقامُ لَهُ أَنْ يُريدَ ذَلِكَ مِنْ صاحِبِه ، حَتَّى إنْ لَمْ يَفْعَلْ حَنَقَ عَلَيْهِ ، وشَكاهُ أَوْ عاتَبَهُ .



البَرَكَةُ والتَّبَرُّك

البَرَكَةُ والتَّبَرُّك

تُعَدُّ مَسْأَلَةُ البَرَكَةِ أَو التَّبَرُّكِ مِنَ المَسائِلِ الَّتِى كَثُرَ فِيها الجَدَلُ ، واتَّسَعَتْ فِيها شُقَّةُ الخِلافِ بَيْنَ النَّاسِ ما بَيْنَ مُوافِقٍ ومُخالِف .

والعِلَّةُ فِى هَذا أَنَّ الكَثِيرِينَ لا يُفَرِّقُونَ بَيْنَ مَصْدَرِ البَرَكَةِ ومَظْهَرِها فالبَرَكَةُ مِنَ (اللهِ) جَلَّ جَلالُه ؛ خَلْقاً وإيجاداً وقِسْماً و عَطاءً ، غَيْرَ أَنَّهُ (جَلَّتْ حِكْمَتُهُ) قَدْ جَعَلَ لَها مَظاهِرَ مِنَ الخَلْق .

ويُؤَكِّدُ هَذا حَدِيثُ (عَبْدِ اللهِ بن مَسْعُودٍ) رضي الله عنه قالَ :

(كُنَّا نَعِدُّ الآياتِ بَرَكَةً ، وأَنْتُم تَعِدُّونَها تَخْوِيفاً ، كُنَّا مَعَ (رَسُولِ اللهِ) ﷺ فى سَفَرٍ ، فَقَلَّ الماءُ ، فقالَ : اطْلُبُوا فَضْلَةً مِنْ ماءٍ فَجاءُوا بإناءٍ فِيهِ ماءٌ قَلِيلٌ ، فَأَدْخَلَ يَدَهُ ﷺ فى الإناءِ ثُمَّ قالَ : حَيَّ عَلَى الطَّهُورِ المُبارَكِ ، والبَرَكَةُ مِنَ اللهِ ، فَلَقَدْ رَأَيْتُ الماءَ يَنْبُعُ مِنْ بَيْنِ أَصابِعِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، ولَقَدْ كُنَّا نَسْمَعُ تَسْبِيحَ الطَّعامِ وهُوَ يُؤْكَل)[330] .

ويُفْهَمُ مِنْهُ أَنَّ البَرَكَةَ مِنَ اللهِ بمُقْتَضَى قَوْلِهِ (والبَرَكَةُ مِنَ اللهِ) كَما أَنَّهُ دَلَّ عَلَى أَنَّ (رَسُولَ اللهِ) ﷺ هُوَ مَظْهَرُها حَيْثُ ظَهَرَتْ بتَفْجِيرِ الماءِ مِنْ خِلالِ وَضْعِهِ يَدَهُ ﷺ فى الإناء .

وعَلَيْهِ يَضَعُ (اللهُ) البَرَكَةَ فِيما شاءَ وعِنْدَ مَنْ شاءَ وما وَضَعَها إلاَّ لِتَكُونَ مُتَعَدِّيَةً بسَرَيانِها فِى الأَشْياءِ ، وانْسِحابِها عَلَى مَنْ شاءَ (اللهُ) تَعالَى بحُكْمِ التَّعَلُّقِ أو التَّعَرُّضِ فِى جانِبِ طالِبِها أو مُلْتَمِسِها

---

(٣٣٠) أَخْرَجَهُ (البُخارى) فى بابِ عَلاماتِ النُّبُوَّة .

أَو بِحُكْمِ حُلُولِ صاحِبِها فِى المَكانِ .

ويَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعالَى حِكايَةً لقَوْلِ سَيِّدِنا عِيسَى :

﴿ وَجَعَلَنِى مُبَارَكًا أَيْنَ مَا كُنتُ ﴾[331] ووَجْهُ الدَّلالَةِ فى الآيَةِ قَوْلُهُ : (أَيْنَ ما كُنْتُ) ، والَّذِى يُشِيرُ إِلَى تَعَدِّى البَرَكَةِ مِنَ المَكِينِ إِلَى المَكانِ ، بَلْ وتَتَعَدَّى مِنَ الأَثَرِ إِلَى الذَّاتِ ، ويَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُ سَيِّدِنا (يُوسُفَ) عليه السلام فِيما حَكاهُ اللهُ عَنْهُ :

﴿ ٱذْهَبُواْ بِقَمِيصِى هَـٰذَا فَأَلْقُوهُ عَلَىٰ وَجْهِ أَبِى يَأْتِ بَصِيرًا ﴾[332]

ومِنْ أَمْثِلَةِ هَذا :

(١) أَنَّ اللهَ يَضَعُ البَرَكَةَ فِيما شاءَ مِنَ الماء ﴿ وَنَزَّلْنَا مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً مُّبَـٰرَكًا فَأَنۢبَتْنَا بِهِۦ جَنَّـٰتٍ وَحَبَّ ٱلْحَصِيدِ ﴿٩﴾ ﴾[333]

(٢) ويَضَعُ البَرَكَةَ فِيما شاءَ مِنَ البُيُوتِ ﴿ إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِى بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِّلْعَـٰلَمِينَ ﴿٩٦﴾ ﴾[334] ،

و ﴿ رَحْمَتُ ٱللَّهِ وَبَرَكَـٰتُهُۥ عَلَيْكُمْ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ ﴾[335] .

(٣) وفِيما شاءَ مِنَ البِقاعِ ﴿ فَلَمَّآ أَتَىٰهَا نُودِىَ مِن شَـٰطِىِٕ ٱلْوَادِ ٱلْأَيْمَنِ فِى ٱلْبُقْعَةِ ٱلْمُبَـٰرَكَةِ مِنَ ٱلشَّجَرَةِ ﴾[336] .

---

(٣٣١) سُورَةُ مَرْيَم ، آيَة (٣١) .
(٣٣٢) سُورَةُ يُوسُف ، آيَة (٩٣) .
(٣٣٣) سُورَةُ ق ، آيَة (٩) .
(٣٣٤) سُورَةُ آلِ عِمْرَان ، آيَة (٩٦) .
(٣٣٥) سُورَةُ هُود ، آيَة (٧٣) .
(٣٣٦) سُورَةُ القَصَص ، آيَة (٣٠) .

(٤) وفيما شاءَ مِنَ اللَّيالِى ﴿ إِنَّآ أَنزَلۡنَٰهُ فِى لَيۡلَةٖ مُّبَٰرَكَةٍۚ ﴾(٣٣٧) .

(٥) وفيما شاءَ مِنَ النِّيران ﴿ فَلَمَّا جَآءَهَا نُودِىَ أَنۢ بُورِكَ مَن فِى ٱلنَّارِ وَمَنۡ حَوۡلَهَا ﴾(٣٣٨) .

(٦) وفيما شاءَ مِنَ الأَرْض ﴿ وَنَجَّيۡنَٰهُ وَلُوطًا إِلَى ٱلۡأَرۡضِ ٱلَّتِى بَٰرَكۡنَا فِيهَا لِلۡعَٰلَمِينَ ﴿٧١﴾ ﴾(٣٣٩) .

(٧) وفيما شاءَ مِنَ الأَماكِن ﴿ سُبۡحَٰنَ ٱلَّذِىٓ أَسۡرَىٰ بِعَبۡدِهِۦ لَيۡلٗا مِّنَ ٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡحَرَامِ إِلَى ٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡأَقۡصَا ٱلَّذِى بَٰرَكۡنَا حَوۡلَهُۥ ﴾(٣٤٠)

(٨) وفيما شاءَ مِنَ الْقُرَى ﴿ وَجَعَلۡنَا بَيۡنَهُمۡ وَبَيۡنَ ٱلۡقُرَى ٱلَّتِى بَٰرَكۡنَا فِيهَا قُرٗى ظَٰهِرَةٗ ﴾(٣٤١) .

(٩) وفيما شاءَ مِنَ النُّزُلِ ﴿ وَقُل رَّبِّ أَنزِلۡنِى مُنزَلٗا مُّبَارَكٗا وَأَنتَ خَيۡرُ ٱلۡمُنزِلِينَ ﴿٢٩﴾ ﴾(٣٤٢) .

(١٠) وفيما شاءَ مِنَ الكُتُبِ ﴿ وَهَٰذَا كِتَٰبٌ أَنزَلۡنَٰهُ مُبَارَكٞ فَٱتَّبِعُوهُ وَٱتَّقُواْ لَعَلَّكُمۡ تُرۡحَمُونَ ﴿١٥٥﴾ ﴾(٣٤٣) .

(١١) وفيما شاءَ مِنَ الأَصْفِياء ﴿ وَبَشَّرۡنَٰهُ بِإِسۡحَٰقَ نَبِيّٗا مِّنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿١١٢﴾ وَبَٰرَكۡنَا عَلَيۡهِ وَعَلَىٰٓ إِسۡحَٰقَۚ ﴾(٣٤٤) .

---

(٣٣٧) سُورَةُ الدُّخان ، آيَة (٣) .
(٣٣٨) سُورَةُ النَّمْل ، آيَة (٨) .
(٣٣٩) سُورَةُ الأنبياء ، آيَة (٧١) .
(٣٤٠) سُورَةُ الإسْراء ، آيَة (١) .
(٣٤١) سُورَةُ سَبَأ ، آيَة (١٨) .
(٣٤٢) سُورَةُ المُؤْمِنُون ، آيَة (٢٩) .
(٣٤٣) سُورَةُ الأنْعام ، آيَة (١٥٥) .
(٣٤٤) سُورَةُ الصَّافَّات ، آيَة (١١٢ ، ١١٣) .

(١٢) وفيما شاءَ مِنَ المِثال ﴿ مَثَلُ نُورِهِۦ كَمِشۡكَوٰةٖ فِيهَا مِصۡبَاحٌۖ ٱلۡمِصۡبَاحُ فِى زُجَاجَةٍۖ ٱلزُّجَاجَةُ كَأَنَّهَا كَوۡكَبٞ دُرِّىّٞ يُوقَدُ مِن شَجَرَةٖ مُّبَٰرَكَةٖ زَيۡتُونَةٖ ﴾(٣٤٥) .

وهَذا هُوَ الحَبِيبُ الأَعْظَمُ ﷺ يَقُولُ (تيامَنُوا فإِنَّ فى اليَمِينِ بَرَكَة) ويقولُ ﷺ عَنِ الحَجَرِ الأَسْوَدِ أَنَّهُ (يَمِينُ اللهِ فى الأَرْض) ولِذَلِكَ كانَ ﷺ يَسْتَلِمُهُ ويُقَبِّلُهُ ، وفى الجَمْعِ بَيْنَ (الصَّحِيحَيْنِ) ومُسْنَدِ (أَبِى داود) : أَنَّ (رَسُولَ اللهِ) ﷺ كانَ يُشِيرُ إِلى الحَجَرِ الأَسْوَدِ بِمِحْجَنِهِ ويُقَبِّلُ المِحْجَنَ لِكَوْنِهِ ﷺ أَشارَ بِهِ إِلى الحَجَرِ الأَسْوَدِ ، ومِنْ هُنا اسْتَنْبَطَ العُلَماءُ : أَنَّ كُلَّ ما اتَّصَلَ بِأَثَرٍ شَرِيفٍ جازَ تَقْبِيلُه .

وعَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قالَ :

(أَصابَنا ونَحْنُ مَع (رَسُولِ اللهِ) ﷺ مَطَرٌ ، قالَ : فَحَسَرَ (رَسُولُ اللهِ) ﷺ ثَوْبَهُ ، حَتَّى أَصابَهُ مِنَ المَطَر ، فَقُلْنا : يا رَسُولَ اللهِ لِمَ صَنَعْتَ هَذا ؟ قالَ : لأَنَّهُ حَدِيثُ عَهْدٍ بِرَبِّهِ)(٣٤٦) .

وهَذا هُوَ الإِمامُ (أَحْمَدُ بن حَنْبَل) رضي الله عنه يَتَبَرَّكُ بِأَثَرٍ مِنْ آثارِهِ ﷺ : قالَ (عَبْدُ اللهِ بن أَحْمَد) : رَأَيْتُ أَبِى يَأْخُذُ شَعْرَةً مِنْ شَعْرِ (النَّبِىِّ) ﷺ فَيَضَعُها عَلَى فِيهِ يُقَبِّلُها ، وأَحْسَبُ أَنِّى رَأَيْتُهُ يَضَعُها

---

(٣٤٥) سُورَةُ النُّور ، آيَة (٣٥) .
(٣٤٦) أَخْرَجَهُ (مُسْلِم) ، وأبو داود وابنُ حِبَّان وغَيْرُهُم .

عَلَى عَيْنِهِ ، ويَغْمِسُها فى الماءِ ويَشْرَبُهُ ويَسْتَشْفِى بِهِ .[٣٤٧]

ويَقُولُ الحافِظُ الذَّهَبِى :

(قُلْتُ : وأَيْنَ المُتَنَطِّعُ المُنْكِرُ عَلى (أحْمَد) ؟

وقَدْ ثَبَتَ أَنَّ عَبْدَ اللّه سَأَلَ أَباهُ عَمَّن يَلْمَسُ رُمَّانَةَ مِنْبَرِ النَّبِىِّ ﷺ ويَمَسُّ الحُجْرَةَ النَّبَوِيَّةَ فَقالَ : لا أَرَى بِذَلِكَ بَأْساً) .

ولَقَدْ كانَ ومازالَ (رَسُولُ اللّهِ) ﷺ أَعْظَمَ بَرَكَةٍ فى الوجُودِ كُلِّهِ ، وهَذا مِنَ المَعْلُومِ بالضَّرُورَةِ ، ولا يَخْفَى هَذا عَلَى مَنْ لَهُ عِنايَةٌ بتَتَبُّعِ مَواضِعِ بَرَكَتِهِ مِمَّا هُوَ مَبْسُوطٌ ومَرْوِىٌّ بالطُّرُقِ الصَّحِيحَةِ والحَسَنَةِ فى كُتُبِ السُّنَّةِ والسِّيرَة .

ولَقَدْ سَرَتْ تِلْكَ البَرَكَةُ فِيمَنْ وَرِثَهُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ ، والعُلَماءِ والصَّالِحِينَ إِلَى أَنْ يَرِثَ اللّهُ الأَرْضَ ومَنْ عَلَيْها ، ولا بَأْسَ مِنْ طَلَبِ البَرَكَةِ أَو الْتِماسِها عِنْدَ مَنْ تَحَقَّقَتْ فيهِ أَو ظَهَرَتْ عَلَيْهِ آثارُها .



(٣٤٧) سِيَرُ أعْلامِ النُّبلاء (١١ / ٢١٢) للحافِظ الذَّهَبى ، حلية الأولياء (٩ / ١٨٣) لأبى نعيم الأصبهانى .

كَلِمَةُ (سَيِّدِى) أَو (مَوْلاى)

كَلِمَةُ (سَيِّدِى) أَو (مَوْلاى)

يَظُنُّ البَعْضُ أَنَّ كَلِمَة (سَيِّدى) أَو (مَوْلاى) لا يَجُوزُ إِطْلاقُها إِلاَّ فى حَقِّ (اللَّهِ) سُبْحانَهُ لحَدِيثِ (السَّيِّدُ اللَّهُ)[٣٤٨].

وهَذا قُصُورٌ فِى الفَهْمِ يَجِبُ عَدَمُ الالْتِفاتِ إِلَيْه ، لأَنَّ القائِلَ (السَّيِّدُ الله) هُوَ القائِلُ (أَنا سَيِّدُ وَلَدِ آدَم)[٣٤٩] وهُوَ القائِلُ ﷺ (إِنَّ ابْنِى هَذا سَيِّد)[٣٥٠] ، وهُوَ القائِلُ : (الحَسَنُ والحُسَيْنُ سَيِّدا شَبابِ أَهْلِ الجَنَّة)[٣٥١] ، وهُوَ القائِلُ : (قُومُوا إِلَى سَيِّدِكُم)[٣٥٢] .

ودَفْعاً لِما قَدْ يَتَوَهَّمُهُ البَعْضُ مِنْ وجُودِ تعارُضٍ بَيْنَ هَذِهِ الأَحاديثِ وبَيْنَ قَوْلِهِ ﷺ : (السَّيِّدُ اللَّهُ) ، فَلَعَلَّ هَذا مِنْ بابِ قَوْلِهِ ﷺ : (المُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ المُسْلِمُونَ مِنْ لِسانِهِ ويَدِه)[٣٥٣] .

وذَلِكَ لأَنَّ الجِنْسَ إِذا أُطْلِقَ يَكُونُ مَحْمُولاً عَلَى الكَمال ، وقَد نَصَّ عَلَى ذَلِكَ (سِيبَوِيه) كَقَوْلِكَ (الرَّجُلُ زَيْدٌ) فَهُوَ يُفِيدُ الكَمالَ فِى

(٣٤٨) أَخْرَجَهُ (أَحْمَدُ) و (أبو داوُد) مِنْ حَدِيثِ (عَبْدِ اللهِ بن الشَّخِير) رضي الله عنه .
(٣٤٩) أَخْرَجَهُ (مُسْلِمٌ) و (أبو داود) مِنْ حَدِيثِ (أَبى هُرَيْرَة) بلَفْظِ (أنا سَيِّدُ ولَدِ آدم يَوْمَ القِيامَةِ ، وأَوَّلُ مَنْ يَنْشَقُّ عَنْهُ القَبْرُ ، وأَوَّلُ شافِعٍ وأَوَّلُ مُشَفَّع) ، وأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ والتِّرْمِذِىُّ وابْنُ ماجَه عَنْ أبى سَعيدٍ بلَفْظ (أنا سَيِّدُ ولَدِ آدَمَ يَوْمَ القِيامَةِ ولا فَخْر ، وما مِنْ نَبِىٍّ يَوْمَئِذٍ آدَمَ فَمَنْ سِواهُ إِلاَّ تَحْتَ لِوائِى ، وأنا أَوَّلُ شافِعٍ وأَوَّلُ مُشَفَّعٍ ولا فَخْر) .
(٣٥٠) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ والبُخارِىُّ وأبو داود والتِّرْمِذىُّ والنَّسائِىُّ عَنْ أبى بَكْر بلَفْظ : (إِنَّ ابْنى هَذا سَيِّدٌ ، ولَعَلَّ اللهَ أَنْ يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فِئَتَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ مِنَ المُسْلِمِين) والمَقْصُودُ بِهِ سَيِّدُنا (الحَسَن بن الإمامِ عَلِىٍّ) رضي الله عنه .
(٣٥١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ والتِّرْمِذِىُّ عَنْ أبى سَعِيدٍ بلَفْظِ (الحَسَنُ والحُسَيْنُ سَيِّدا شَبابِ أَهْلِ الجَنَّةِ) ورَواهُ ابْنُ ماجَه والحاكِمُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ بزيادَةِ (وأَبُوهُما خَيْرٌ مِنْهُما) كما أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وأَصْحابُ السُّنَن وابْنُ حِبَّانَ والطَّبَرانِىُّ فى الكبير والحاكِمُ عَن أبى سَعيدٍ بلَفْظ (الحَسَنُ والحُسَيْنُ سَيِّدا شبابِ أَهْلِ الجَنَّةِ ، إِلاَّ ابْنَي الخالَةِ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ ويَحْيَى بن زَكَرِيَّا ، وفاطِمَةُ سَيِّدَةُ نِساءِ أَهْلِ الجَنَّةِ إِلاَّ ما كانَ مِنْ مَرْيَمَ بِنْتَ عِمْران) .
(٣٥٢) أَخْرَجَهُ (الشَّيْخان وأبو داود عَنْ أبى سَعيدٍ) والمَقْصُودُ بِهِ (سَعْدُ بنُ مُعاذ) رضي الله عنه .
(٣٥٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ جابر ، كَما أَخْرَجَهُ الشَّيْخان وأبو داود والنَّسائِى عَنِ ابْنِ عَمْرو .

الوَصْفِ ، لا نَفْى الوَصْفِ عَنْ غَيْرِه .

ومِنْ عادَةِ العَرَبِ أَنْ يُوقِعُوا عَلَى الشَىْءِ الَّذِى يَخُصُّونَهُ بالمَدْحِ اسْمَ الجِنْسِ ، أَلَا تَرَى كَيْفَ سَمُّوا الكَعْبَةَ (البَيْتَ) ، وعَلَيْهِ يَكُونُ قَوْلُهُ (السَّيِّدُ اللَّهُ) مَحْمُولاً عَلَى الكَمالِ المُطْلَق .

ومَعْلُومٌ مِنَ السِّيرَةِ النَّبَوِيَّةِ أَنَّهُ ﷺ عِنْدما بَلَغَ اثْنَتَى عَشْرَةَ سَنَة ، ارْتَحَلَ بهِ عَمُّهُ (أَبُو طالِب) تاجِراً إِلَى الشَّام ، حَتَّى وَصَلَ إِلى (بُصْرَى) ، وكانَ فِى هَذا البَلَدِ راهِبٌ عُرِفَ بـ(بَحِيرا) فَلَمَّا نَزَلَ الرَّكْبُ ، خَرَجَ إِلَيْهِم وأَكْرَمَهُم بالضِّيافَةِ ، وكانَ لا يَخْرُجُ إِلَيْهِم قَبْلَ ذَلِكَ ، وعَرَفَ رَسُولَ اللهِ ﷺ بصِفَتِهِ ، فقالَ وهُوَ آخِذٌ بيَدِهِ : هَذا سَيِّدُ العالَمِين ، هَذا يَبْعَثُهُ اللَّهُ رَحْمَةً للعالَمِين .

فَقالَ أَبو طالِب : وما عِلْمُكَ بذَلِكَ ؟ ، فَقالَ : إِنَّكُمْ حِينَ أَشْرَفْتُمْ مِنَ العَقَبَةِ ، لَمْ يَبْقَ حَجَرٌ ولا شَجَرٌ إِلاَّ وخَرَّ ساجِداً ، ولا تَسْجُدُ إِلاَّ لِنَبِىٍّ ، وإِنِّى أَعْرِفُهُ بخاتَمِ النُّبُوَّةِ فى أَسْفَلِ غَضْرُوفِ كَتِفِهِ مِثْلَ التُّفَّاحَةِ ، وإِنَّا نَجِدُهُ فى كُتُبِنا ، وسَأَلَ أَبا طالِبٍ أَنْ يَرُدَّهُ ، ولا يَقْدُمَ بِهِ إِلى الشَّامِ ، خَوْفاً عَلَيْهِ مِنَ اليَهُودِ ، فَبَعَثَهُ عَمُّهُ مَعَ بَعْضِ غِلْمانِهِ إِلَى مَكَّة[٣٥٤] .

وكَما هُوَ مَعْلُومٌ أَنَّ الاشْتِراكَ فى الوَصْفِ لا يَعْنِى التَّكافُؤَ فِى نِسَبِهِ وأَقْدارِهِ ، وهَذِهِ حَقِيقَةٌ نَجِدُ تَأْكِيدَها فِى (القُرْآن) ، فَقَدْ وَصَفَ (اللَّهُ) تَعالَى بَعْضاً مِنْ رُسُلِهِ بِبَعْضِ أَسْمائِهِ كَوَصْفِ

(٣٥٤) مُخْتَصَرُ سِيرَةِ الرَّسُولِ للشَّيْخ (عَبْدِ اللهِ النَّجْدِى) ص ١٦ ، وابْن هِشام (ج ١ ص ١٨٠ ، ١٨١ ، ١٨٢ ، ١٨٣)

سَيِّدنا (إِسْماعِيل) عليه السلام بـ (الحَلِيم) ، وسَيِّدنا (إِسْحاق) عليه السلام بـ (العَلِيم) ، وقالَ عَلَى لِسانِ سَيِّدنا (يُوسُف) عليه السلام ﴿ إِنِّى حَفِيظٌ عَلِيمٌ ﴾ ، ووَصَفَ سَيِّدَنا (مُحَمَّداً) ﷺ بقولِهِ :

﴿ بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴾ .

وقَدْ يَتَعانَقُ الوَصْفُ مَعَ اخْتِلافِ جِهتِهِ وثُبُوتِ الخَيْرِيَّةِ فى الجانِبَيْن كَقَوْلِ (اللهِ) تعالَى حِكايَةً لِقَوْلِ (نُوح) عليه السلام ﴿ وَقُل رَّبِّ أَنزِلْنِى مُنزَلًا مُّبَارَكًا وَأَنتَ خَيْرُ ٱلْمُنزِلِينَ ﴿٢٩﴾ ﴾ (٣٥٥) ، وقَوْلِهِ (سُبْحانَهُ) عَلَى لِسانِ سَيِّدنا (يُوسُف) عليه السلام ﴿ أَلَا تَرَوْنَ أَنِّىٓ أُوفِى ٱلْكَيْلَ وَأَنَا۠ خَيْرُ ٱلْمُنزِلِينَ ﴿٥٩﴾ ﴾ (٣٥٦) .

وكانَ سَيِّدُنا (أَبُو هُرَيْرَة) رضي الله عنه إِذا سَلَّمَ عَلَى سَيِّدنا (الحَسَن) رضي الله عنه يَقُولُ : (السَّلامُ عَلَى سَيِّدِى) (٣٥٧) .

وقالَ سَيِّدُنا (عُمَرُ بنُ الخَطَّاب) رضي الله عنه فى حَقِّ سَيِّدِنا (الصِّدِّيق) رضي الله عنه حِينَ اشْتَرى سَيِّدَنا (بِلالاً) رضي الله عنه فَأَعْتَقَهُ :

(أَبُو بَكْر سَيِّدُنا ، وأَعْتَقَ سَيِّدَنا) (٣٥٨) .

وما قِيلَ فِى جانِبِ ذِكْرِ (السِّيادَةِ) يُقالُ مِثْلُهُ فِى جانِبِ ذِكْرِ (المَوْلَى) : فَكَلِمَةُ (المَوْلَى) قَدْ تُطْلَقُ ويُرادُ بِها المَمْلُوكُ ، وقَدْ تُطْلَقُ ويُرادُ بِها السَّيِّدُ ، وتُطْلَقُ أَيْضاً ويُرادُ بِها النَّصِيرُ ، ومِنْها الوَلِيُّ

(٣٥٥) سُورَةُ المُؤْمِنُون ، آيَة (٢٩) .
(٣٥٦) سُورَةُ يُوسُف ، آيَة (٥٩) .
(٣٥٧) أَخْرَجَهُ (الحاكِمُ) فِى المُسْتَدْرَك .
(٣٥٨) أَخْرَجَهُ (البُخارى) فى صَحِيحِه .

فِى الدِّينِ كَما فى قَوْلِهِ تعالَى : ﴿ وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ﴾ (٣٥٩)

ولا بَأْسَ أَنْ تُطْلَقَ كَلِمَةُ (مَوْلانا) عَلَى وَلِيِّ الأَمْرِ فِى الدُّنْيا والدِّين يَقُولُ تعالَى ﴿ وَمَن يَتَوَلَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فَإِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْغَٰلِبُونَ ﴿٥٦﴾ ﴾ (٣٦٠)

وقَدْ جاءَ ذَلِكَ واضِحاً فى الحَدِيثِ الَّذى أَخْرَجَهُ البُخارِىُّ ومُسْلِمٌ فى صَحِيحَيْهِما ، والإِمامُ أَحْمَدُ بن حَنْبَل فى مُسْنَدِهِ ، والبَيْهَقِىُّ فِى شُعَبِ الإِيمان .

عَنْ (أَبِى هُرَيْرَةَ) رضي الله عنه أَنَّ (رَسُولَ اللهِ) ﷺ قالَ :

(لا يَقُلْ أَحَدُكُم : أَطْعِمْ رَبَّكَ ، وَضِّىءْ رَبَّكَ ، اسْقِ رَبَّكَ ، ولْيَقُلْ : سَيِّدى ، مَوْلاى . ولا يَقُلْ أَحَدُكُمْ : عَبْدِي أَمَتِي ، ولْيَقُلْ : فَتاىَ وفَتاتِي وغُلامِي) .



(٣٥٩) سُورَةُ التَّوْبَة ، آيَة (٧١) .
(٣٦٠) سُورَةُ المائِدَة ، آيَة (٥٦) .

تقْبِيلُ أَيْدِى العُلَماءِ والصَّالِحين

تَقْبيلُ أَيْدِى العُلَماءِ والصَّالِحين

يَسْتَهجِنُ كَثِيرٌ مِن النَّاسِ تَقْبيلَ أَيْدِى العُلَماءِ العامِلِينَ ، والأَوْلياءِ والصَّالِحِينَ ، زاعِمِينَ أَنَّ هَذا مِنْ مَوْرُوثاتِ الجاهِلِيَّة ، بَلْ ويُطْلِقُ عَلَيْهِ بَعْضُ الحَمْقَى أَنَّهُ السَّجْدَةُ الصُّغْرَى[٣٦١].

قالَ الشَّيْخُ (عَبْدُ القادرِ عِيسى)[٣٦٢] : كَثُرَ تَساؤُلُ النَّاسِ عَنْ حُكْمِ تَقْبيلِ اليَدِ ، وخُصُوصاً فى هَذِهِ الأَيَّامِ الَّتِى كَثُرَ فِيها اتِّباعُ الهَوَى والرَّأْى ، وضَعُفَ التَّحْقِيقُ العِلْمِىُّ السَّلِيمُ ، لَكِنَّ الَّذِى يُمَحِّصُ الحَقائِقَ ويَرْجِعُ إِلَى الأَحادِيثِ الصَّحِيحَةِ ، وآثارِ الصَّحابَةِ الكِرامِ ، وأَقْوالِ الأَئِمَّةِ المُحَقِّقِينَ ، يَجِدُ أَنَّ تَقْبِيلَ يَدِ العُلَماءِ والصَّالِحِينَ والأَبَوَيْنِ جائِزٌ شَرْعاً ، بَلْ هُوَ مَظْهَرٌ مِنْ مَظاهِرِ الآدابِ الإِسْلامِيَّةِ فِى احْتِرامِ أَهْلِ الفَضْلِ والتُّقَى ..

ومِنَ الدَّلائِلِ عَلَى جَوازِ تَقْبِيلِ أَيْدِى ذَوِى الفَضْلِ : ما جاءَ فى حَدِيثِ قُدُومِ وَفْدِ عَبْدِ القِيسِ عَلَى (رَسُولِ اللهِ) ﷺ عَنْ أُمِّ أَبانَ بِنْتِ الوازِعِ بن زارِعٍ عَنْ جَدِّها زارِعٍ وكانَ فى وَفْدِ عَبْدِ القِيسِ قالَ :

(فَجَعَلْنا نَتَبادَرُ مِنْ رَواحِلِنا فَنُقَبِّلُ يَدَ (رَسُولِ اللهِ) ﷺ ورِجْلَهُ)[٣٦٣]

ومِنْها ما وَرَدَ مِنْ حَدِيثِ (صَفْوانَ بن عَسَّال) قالَ : قالَ يَهُودِىٌّ لِصاحِبِهِ : قُمْ بِنا إِلَى هَذا النَّبِىِّ ، فَأَتَيا (رَسُولَ اللهِ) ﷺ فَسَأَلا

---

(٣٦١) وقَدْ فَنَّدَ هَذِهِ المَزاعِمَ وأَبْطَلَها الشَّيْخُ مُحَمَّد عَبْد الباعِث فى (إِبْراءِ الذِّمَّة) .
(٣٦٢) حَقائِقُ عَنِ التَّصَوُّف .
(٣٦٣) أَخْرَجَهُ (أَبُو داوود) و (البَيْهَقِى) فى سُنَنِهِ ، والطَّبرانِى فى الأَوْسَط .

عَنْ تِسْعِ آياتٍ بَيِّناتٍ ، فَذَكَرَ الحَدِيثَ إِلَى قَوْلِهِ : (فَقَبَّلا يَدَهُ ورِجْلَهُ ، وقالا نَشْهَدُ أَنَّكَ نَبِيُّ اللهِ) [٣٦٤] .

هَـذا ، ولَقَـدْ قَبَّلَ (أَبُو لُبَابَةَ وكَعْبُ بنُ مالِكٍ وصاحِباهُ) يَدَ (النَّبِيِّ) ﷺ حِينَ تابَ اللهُ عَلَيْهِم .

وقالَ الشَّيْخُ (مُحَمَّدُ أَمِينُ الكُرْدِى) [٣٦٥] : ويُسَنُّ تَقْبِيلُ اليَدِ ونَحْوِهِ لِعِلْمٍ وزُهْدٍ ، فَفِى حَدِيثِ (أُسامَةَ بن شريحٍ) عِنْدَ (أبى داوُدَ) بِسَنَدٍ قَوِيٍّ قالَ : فَقُمْنا إِلَى (النَّبِيِّ) ﷺ فَقَبَّلْنا يَدَيْه .

وفى حَدِيثِ (يَزِيد) فى قِصَّةِ (الأَعْرابِى والشَّجَرَةِ) فَقالَ : يا (رَسُولَ اللهِ) ائْذَنْ لِى أَنْ أُقَبِّلَ رَأْسَكَ ورِجْلَيْكَ ، فَأَذِنَ لَهُ ، ويُكْرَهُ ذَلِكَ لِغَنِيٍّ وذِى بِدْعَة .

وقالَ (البُخارِيُّ) فى كِتابِ الأَدَبِ المُفْرَد : حَدَّثَنا أَبُو عَوانَةَ عَنْ يَزِيدَ بن أَبِى زِيادٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمنِ بن أَبِى لَيْلَى عَنِ (ابْنِ عُمَرَ) قالَ : كُنَّا فِى غَزْوَةٍ [٣٦٦] فَحاصَ النَّاسُ حَيْصَةً قُلْنا : كَيْفَ نَلْقَى (النَّبِيَّ) ﷺ وقَدْ فَرَرْنا ؟ فَنَزَلَتْ ﴿ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِّقِتَالٍ ﴾ أَى مُنْعَطِفاً بِأَنْ يُرِيَهُم أَنَّهُ مُنْهَزِمٌ خِداعاً ثُمَّ يَكُرُّ عَلَيْهِم ﴿ أَوْ مُتَحَيِّزًا ﴾ أَى مُنْضَمّاً وسائِراً ﴿ إِلَىٰ فِئَةٍ ﴾ [٣٦٧] أَى إِلَى جَماعَةٍ أُخْرَى مِنَ المُسْلِمِينَ سِوَى الفِئَةِ الَّتِى هُوَ فِيها يَسْتَنْجِدُ بِها ، فَقُلْنا لا نَقْدُمُ المَدِينَةَ فَلا يَرانا أَحَدٌ ،

(٣٦٤) أَخْرَجَهُ الإمامُ أَحْمَدُ والتِّرْمِذى والنَّسائِى وابنُ ماجه .
(٣٦٥) تَنْوِيرُ القُلُوبِ فى مُعامَلَةِ عَلاَّمِ الغُيُوبِ (والَّذى قَدَّمَ له الشيخُ سلامة العزَّامِى) .
(٣٦٦) الغَزْوَةُ : غَزْوَةُ مُؤْتَة ، ومَعْنَى حاصَ : انْهَزَمَ .
(٣٦٧) سُورَةُ الأَنْفال ، آيَة (١٦) .

فَقُلْنا لَوْ قَدِمْنا ، فَخَرَجَ (النَّبِيُّ) ﷺ مِنْ صَلاةِ الفَجْر ، قُلْنا : نَحْنُ الفَرَّارُونَ ، قالَ ﷺ (أَنْتُمُ العَكَّارُونَ) أى الكَرَّارُونَ ، فَقَبَّلْنا يَدَيْه ، قالَ ﷺ (أَنا فِئَتُكُم) [٣٦٨] .

ورُوِىَ أَيْضاً فيهِ حدَّثَنا (ابْنُ أَبِى مَرْيَمَ) قالَ حَدَّثَنا (عاطِفُ بنُ خالِد) قالَ حَدَّثَنِى (عَبْدُ الرَّحْمن بن رَزين) قالَ : مَرَرْنا بالرَّبْذَة ، فَقِيلَ لَنا هَهُنا (سَلْمَة بن الأَكْوَع) فَأَتَيْتُهُ فَسَلَّمْنا عَلَيْهِ فَأَخْرَجَ يَدَيْه ، فَقالَ : بايَعْتُ بهاتَيْنِ (نَبِىَّ اللهِ) ﷺ فَأَخْرَجَ كَفّاً لَهُ ضَخْمَةً كأَنَّها كَفُّ بَعِيرٍ فَقُمْنا إِلَيْها فَقَبَّلْناها .

ورُوِىَ فِيهِ أَيْضاً : حَدَّثَنا عَبْدُ اللهِ بن مُحَمَّدٍ قالَ : حَدَّثَنا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ ابْنِ جَدْعان قالَ (ثابِتٌ) لـ (أَنَسٍ) : أَمَسَسْتَ النَّبِىَّ بِيَدِكَ ؟ قالَ : نَعَم ، فَقَبَّلَها .

ورُوِىَ فِيهِ أَنَّ الوَازِعَ بن عامِر قالَ : قَدِمْنا فَقِيلَ : ذاكَ (رَسُولُ اللهِ) ﷺ فَأَخَذْنا بِيَدَيهِ ورِجْلَيْهِ نُقَبِّلُها .

وفِيهِ أَيْضاً عَنْ (صُهَيْبٍ) قالَ : رَأَيْتُ (عَلِيّاً) يُقَبِّلُ يَدَى (العَبَّاسِ) ورِجْلَيْه .

ويُسَنُّ أَيْضاً القِيامُ لأَهْلِ الفَضْلِ إِكْراماً لا رِياءً ، قِياساً عَلَى المُصافَحَةِ والتَّقْبِيلِ الوارِدِ لَهُما ما تَقَدَّمَ عَلَى أَنَّهُ ورَدَ فِى الحَدِيثِ الصَّحِيح : (قُومُوا لسَيِّدِكُمْ) يَعْنِى سَعْداً .

(٣٦٨) يُمَهِّدُ لَهُم ﷺ العُذْرَ ، أى تَحَيَّزْتُم إِلَىَّ فَلاحَرَجَ عَلَيْكُم .

أَمَّا ما وَرَدَ مِنَ الآثارِ فَكَثِيرٌ ، مِنْها :

❁ ما أَخْرَجَهُ الطَّبَرانِيُّ والبَيْهَقِيُّ والحاكِمُ (أَنَّ (زَيْدَ بْنَ ثابِتٍ) رضي الله عنه صَلَّى عَلَى جَنازَةٍ فَقُرِّبَتْ لَهُ بَغْلَتُهُ لِيَرْكَبَها ، فَجاءَ (عَبْدُ اللهِ بن عَبَّاس) رضي الله عنه فَأَخَذَ بِرِكابِهِ ، فَقالَ (زَيْدٌ بن ثابِتٍ) : خَلِّ عَنْها يا ابْنَ عَمِّ (رَسُولِ اللهِ) ﷺ فقالَ (ابْنُ عَبَّاسٍ) : هَكَذا أُمِرْنا أَنْ نَفْعَلَ بالعُلَماءِ والكُبَراءِ ، فَقَبَّلَ (زَيْدُ بن ثابت) يَدَ (ابْنِ عَبَّاسٍ) وقالَ : هَكَذا أُمِرْنا أَنْ نَفْعَلَ بأَهْلِ بَيْتِ (رَسُولِ اللهِ) ﷺ) .

❁ وأَخْرَجَ البُخارِى فى الأَدَبِ المُفْرَدِ مِنْ طَرِيقِ (أَبِى مالِكٍ الأَشْجَعِى) قُلْتُ : لـ (ابْنِ أَبِى أَوْفَى) : ناوِلْنِى يَدَكَ الَّتِى بايَعْتَ بِها (رَسُولَ اللهِ) ﷺ فَناوَلَنِيها فَقَبَّلْتُها .

❁ ذَكَرَ الحافِظُ (ابْنُ كَثِير) فى تارِيخِهِ[٣٦٩] ، عِنْدَ فَتْحِ بَيْتِ المَقْدِسِ عَلَى يَدِ (عُمَرَ بن الخَطَّاب) رضي الله عنه : فَلَمَّا وَصَلَ سَيِّدُنا (عُمَرُ) إِلَى الشَّامِ ، تَلَقَّاهُ (أَبُو عُبَيْدَةَ) وتَرَجَّلَ (عُمَرُ) فَأَشارَ (أَبُو عُبَيْدَةَ) لِيُقَبِّلَ يَدَ (عُمَرَ) فَهَمَّ (عُمَرُ) بِتَقْبِيلِ رِجْلِ (أَبِى عُبَيْدَةَ) فَكَفَّ (أَبُو عُبَيْدَةَ) فَكَفَّ (عُمَرُ) ..

أَقْوالُ عُلَماءِ المَذاهِبِ وأَئِمَّتِها :

(١) الحَنَفِيَّة : قالَ العَلاَّمَةُ (ابْنُ عابدين) فى حاشِيَتِهِ عِنْدَ كَلامِ صاحِبِ الدُّرِ المُخْتار : ولا بَأْسَ بِتَقْبِيلِ يَدِ الرَّجُلِ العالِمِ

(٣٦٩) وهُوَ المَعْرُوفُ بـ (البِدايَةِ والنِّهايَةِ) .

والمُتَوَرِّعِ عَلَى سَبيلِ التَّبَرُّكِ ، وقِيلَ : سُنَّة .

وفى حاشِيَةِ الطَّحاوى عَلَى مَراقِى الفلاحِ قالَ : (وفى غايَةِ البَيانِ عَنِ الواقِعاتِ : تَقْبيلُ يَدِ العالِمِ أَوِ السُّلْطانِ العادِلِ جائِزٌ .. ثُمَّ قالَ : فَعُلِمَ مِنْ مَجْمُوعِ ما ذَكَرْناهُ إِباحَةُ تَقْبيلِ اليَدِ) .

(٢) المالِكِيَّة : قالَ الإِمامُ (مالِكٌ) رضي الله عنه : (إِنْ كانَتْ قُبْلَةُ يَدِ الرَّجُلِ عَلَى وَجْهِ التَّكَبُّرِ والتَّعَظُّمِ فَمَكْرُوهَةٌ ، وإِنْ كانَتْ عَلَى وَجْهِ القُرْبَةِ إِلَى اللهِ لِدِينِهِ أَوْ لِعِلْمِهِ أَو لِشَرَفِهِ فإِنَّ ذَلِكَ جائِزٌ) ..[٣٧٠]

(٣) الشَّافِعِيَّة : قالَ الإِمامُ النَّوَوِى : (تَقْبيلُ يَدِ الرَّجُلِ لِزُهْدِهِ وصَلاحِهِ وعِلْمِهِ أَوْ شَرَفِهِ أَو نَحْوِ ذَلِكَ مِنَ الأُمُورِ الدِّينِيَّةِ لا يُكْرَهُ بَلْ يُسْتَحَبُّ ، فَإِنْ كانَ لِغِناهُ أَو شَوْكَتِهِ أَو جاهِهِ عِنْدَ أَهْلِ الدُّنْيا فَمَكْرُوهٌ شَدِيدُ الكَراهَةِ) .

(٤) الحَنابِلَة : قالَ المَرْوزى : سَأَلْتُ أَبا عَبْدِ اللهِ (يَعْنى أَحْمَدَ بنَ حَنْبل) رضي الله عنه عَنْ قُبْلَةِ اليَدِ ، فقالَ : إِنْ كانَ عَلَى طَرِيقِ التَّدَيُّنِ فَلا بَأْسَ ، وإِنْ كانَ عَلَى طَرِيقِ الدُّنْيا فَلا)[٣٧١] .

أَقْوالُ العُلَماء :

❁ قالَ الحافِظُ (ابْنُ الجَوْزِىّ) فى مَناقِبِ أَصْحابِ الحَدِيث : يَنْبَغِى للطَّالِبِ أَنْ يُبالِغَ فى التَّواضُعِ للعالِمِ ويَذِلَّ لَهُ ، قالَ : ومِنَ

(٣٧٠) الفَتْح (الحافِظُ ابْنُ حَجَر) .
(٣٧١) غِذاءُ الأَلْباب (شَرْحُ مَنْظُومَةِ الآداب) للعَلاَّمَة السَّفارِينى .

التَّواضُعِ تَقْبِيلُ يَدِهِ ، وقَبَّلَ (سُفْيانُ بنُ عُيَيْنَةَ والفُضِيلُ بنُ عِياض) أَحَدُهُما يَدَ (الحُسَيْنَ بن عَلِى الجَعْفِىِّ) والآخَرُ رِجْلَهُ (٣٧٢) .

۞ وقال أَبُو المَعالِى فِى شَرْحِ الهِدايَة : (أَمَّا تَقْبِيلُ يَدِ العالِمِ والكَرِيمِ لِرِفْدِهِ فَجائِزٌ ، وأَمَّا أَنْ تُقَبَّلَ يَدُهُ لِغِناهُ فَقَدْ رُوِىَ : مَنْ تَواضَعَ لِغَنِىٍّ لِغِناهُ فَقَدْ ذَهَبَ ثُلُثا دِينِهِ) ، وقَدْ ثَبَتَ أَنَّ الصَّحابَةَ قَبَّلُوا يَدَ (المُصْطَفَى) ﷺ كما فى حَدِيثِ (ابْن عُمَرَ) رضي الله عنه عِنْدَ قُدُومِهِم مِنْ غَزْوَةِ مُؤْتَة .



---

(٣٧٢) المَصْدرُ السَّابق .

حُكْمُ الصَّلاةِ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ بَعْدَ الآذان

حُكْمُ الصَّلاةِ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ بَعْدَ الآذان

أَذَّنَ مُؤَذِّنٌ الآذانَ الشَّرْعِى ، وأَعْقَبَهُ بالصَّلاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَإذا (بواحِدٍ مِنَ الحاضِرِينَ) يَثِبُ عَلَيْهِ قائِلاً : لابُدَّ أَنْ تَسْتَغْفِرَ اللهَ لأَنَّكَ أَتَيْتَ جُرْماً بِصَلاتِكَ عَلَى النَّبِيِّ بَعْدَ الآذانِ الشَّرْعِى .

والجوابُ[٣٧٣] : أَنَّ الصَّلاةَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ بَعْدَ الآذانِ لا بَأْسَ بِها ، وحاشا أَنْ تَكُونَ جُرْماً ، فَقَوْلُ القائِلِ للمُؤَذِّنِ أَنَّكَ أَتَيْتَ جُرْماً بِصَلاتِكَ بَعْدَ الآذانِ كَذِبٌ وجَهْلٌ ، وما أَتَى بالجُرْمِ غَيْرُه .

وقَبْلَ أَنْ نَتَكَلَّمَ فى المَسْأَلَةِ مِنَ الوِجْهَةِ العِلْمِيَّةِ بما يُناسِبُ الخاصَّة نَنْصَحُ العامَّةَ قَبْلَ ذَلِك : أَلاَّ يُجادِلُوا ويُفْتوا ويُرَدِّدوا أَحادِيثَ لَمْ يَدْرُوا لَها مَعْنَى ، ولَمْ يَعْرِفُوا لَها مَغْزَى (وقَدْ ضَلُّوا وأَضَلُّوا) وأَيْنَ هُم مِنَ الاسْتِنْباطِ والأَخْذِ بما فى السُّنَّةِ والقُرْآن ؟

ولْيَعْلَمْ القارِىءُ الكَرِيم : أَنَّ المُجْتَهِدَ الَّذِى يَأْخُذُ مِنَ الكِتابِ والسُّنَّةِ لابُدَّ أَنْ يَكُونَ عارِفاً بِمَواقِعِ العُمُومِ والخُصُوصِ و الإِطْلاقِ والتَّقْيِيد ، مُقَدِّماً الخاصَّ عَلَى العام ، والمُقَيَّدَ عَلَى المُطْلَق ، عالِماً بتارِيخ النُّصُوصِ حَتَّى يَعْلَمَ النَّاسِخَ والمَنْسُوخَ ، مُحِيطاً بِمَوارِدِها ، عارِفاً دَرَجَةَ كُلِّ حَدِيثٍ ، باحِثاً عَمَّا عَسَى أَنْ يَكُونَ فيهِ مِنْ عِلَّةٍ خَفِيَّةٍ لا يَعْرِفُها إلاَّ حُذَّاقُ الحُفَّاظ ، عالِماً بطُرُقِ التَّرْجِيحِ حَتَّى يُقَدِّمَ بَعْضَها

(٣٧٣) الشَّيْخ (يُوسُفُ الدِّجْوى) مَجَلَّةُ الأَزْهَر سَنَة ١٣٥١ هـ .

عَلَى بَعْضٍ عِنْدَ التَّعارُض ، غَيْرَ خافٍ عَلَيْهِ مَواقِعُ الإِجْماعِ والاخْتِلاف.

ولا شَكَّ أَنَّ الصَّلاةَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ مِنْ أَعْظَمِ القُرَبِ ، وقَدْ طَلَبَها مِنَّا القُرْآنُ العَزِيزُ والسُّنَّةُ الشَّرِيفَةُ ، ولا داعي للإطالَةِ فِى هَذا .

وقَدْ جاءَ فى خُصُوصِ الصَّلاةِ بَعْدَ الآذانِ أَحادِيثُ صَحِيحَةٌ ، مِنْها : ما رَواهُ (عَبْدُ اللهِ بن عَمْرو بن العاص) أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقولُ (إذا سَمِعْتُمُ المُؤَذِّنَ فَقُولوا مِثْلَ ما يَقُولُ ، ثُمَّ صَلُّوا عَلَيَّ فإِنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلاةً ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ بها عَشْراً ، ثُمَّ سَلُوا اللهَ لِىَ الوَسِيلَةَ ، فَإِنَّها مَنْزِلَةٌ فِى الجَنَّةِ لا تَنْبَغِى إِلاَّ لعَبْدٍ مِنْ عِبادِ اللهِ وأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنا هُوَ ، فَمَنْ سَأَلَ لِىَ الوَسِيلَةَ حَلَّتْ لَهُ الشَّفاعَة)[٣٧٤].

ونَقُولُ : عَلَى فَرْضِ أَنَّ ذَلِكَ الحَديثَ لَمْ يَرِدْ ، وصَلَّيْنا عَلَيْهِ ﷺ بَعْدَ الآذان ، لَمْ يَكُنْ فى ذَلِكَ بَأْسٌ ، بَلْ هُوَ سَبَبٌ لِحُصُولِ الثَّوابِ العَظِيمِ ، فإِنَّ النَّبِىَّ ﷺ أَمَرَنا بالصَّلاةِ عَلَيْهِ ، ولَمْ يُلْزِمْنا بوَقْتٍ مَخْصُوصٍ ولا كَيْفِيَّةٍ مَخْصُوصَة ؛ فَلَنا أَنْ نُصَلِّىَ عَلَيْهِ فى أَىِّ وَقْتٍ شِئْنا وبأَىِّ كَيْفِيَّةٍ أَرَدْنا حَيْثُ إِنَّهُ لَمْ يَرِدْ نَهْىٌ عَنْ شَىْءٍ خاصٍّ ، ولا أَمْرٌ بشَىْءٍ خاصٍّ ، بَلْ وكَّلَ ذَلِكَ إِلى اخْتِيارنا ، ولَيْسَ هَذا إِلاَّ اسْتِعْمالاً للمُطْلَقِ فى بَعْضِ جُزْئِيَّاتِهِ (وهُوَ بالضَّرورَةِ لابُدَّ أَنْ يُسْتَعْمَلَ فى بَعْضِ جُزْئِيَّاتِهِ وهِىَ كُلُّها فيهِ عَلَى السَّواء) .

وقَدْ قالَ البَيانِيُّونَ : إِنَّ اسْتِعْمالَ الكُلِّى فى بَعْضِ جُزْئِيَّاتِهِ مِنْ حَيْثُ

(٣٧٤) أَخْرَجَهُ مُسْلِم .

تَحَقُّقُهُ فيهِ لَيْسَ مَجازاً بَلْ حَقيقة .

فإذا صَلَّيْنا عَلَى الرَّسُولِ ﷺ بَعْدَ الآذانِ بِمُقْتَضَى ذَلِكَ الإِطْلاقِ وبِأَىِّ كَيْفِيَّةٍ مِنَ الكَيْفِيَّات ، كانَ طاعَةً يُثابُ فاعِلُها الَّذِى أَتَى بِها عَلَى أَنَّها مِنْ أَفْرادِ ذَلِكَ المُطْلَقِ ، غَيْرُ مُعْتَقِدٍ سُنِّيَّةَ تَخْصِيصِها بِذَلِكَ الحالِ أَو تِلْكَ الكَيْفِيَّةِ ، خِلافاً لِلْمُشَدِّدينَ أَو المُتَشَدِّقينَ .

وَلَيْسَ يَخْفَى عَلَيْنا الفَرْقُ بَيْنَ مَنْ يَأْتِى بِها بِمُقْتَضَى الأَمْرِ العام ، وَمَنْ يَأْتِى بِها لأَجْلِ كَوْنِ تِلْكَ الكَيْفِيَّةِ الخاصَّةِ (سُنَّة) أَو لِكَوْنِ ذَلِكَ الوَقْتِ مَطْلُوباً مِنْ حَيْثُ خُصُوصِهِ ، فَكَيْفَ وَقَدْ وَرَدَ الحَدِيثُ الصَّحِيحُ بِالصَّلاةِ عَلَيْهِ عَقِبَ الآذانِ ، وَقَدْ تَرَكَ ﷺ تِلْكَ الكَيْفِيَّاتِ الخاصَّةِ إِلَيْنا ، نَخْتارُ مِنْها ما نَشاء .

وعَلَى هَذا يَجوزُ لِسامِعِ الآذانِ أَنْ يُصَلِّىَ سِرّاً أَو جَهْراً كما يَشاءُ فَأَصْلُ الصَّلاةِ مَطْلُوبَةٌ وكَيْفِيَّتُها مُباحَةٌ ، وكذلِكَ المُؤَذِّنُ يُطْلَبُ مِنْهُ الصَّلاةُ بَعْدَ الآذان ، ويُباحُ لَهُ أَنْ يُصَلِّىَ سِرّاً أَو جَهْراً كما يَشاءُ ، لأَنَّنا لَمْ نُلْزَمْ فِيها بِكَيْفِيَّةٍ خاصَّة ، ولا نَعْتَقِدُ أَنَّ الكَيْفِيَّةَ المَخْصُوصَةَ سُنَّةٌ مِنْ حَيْثُ خُصُوصِها ، بَلْ نَقُولُ إِنَّها مِنْ تِلْكَ الحَيْثِيَّةِ مُباحَة .

ولِهذا كُلِّهِ قالَ العُلَماءُ المُحَقِّقُونَ : إِنَّها بِدْعَةٌ مُسْتَحْسَنَةٌ ، ولَمْ يَرَوا بَأْساً بِرَفْعِ الصَّوْتِ بِها بَعْدَ الآذان ، عَلَى أَنَّ فى الجَهْرِ بِها فائِدَةً جَلِيلَةً أَلا وهِىَ تَذْكِيرُ السَّامِعِينَ بِها ، فَيَكُونُ وَسِيلَةً لإِتْيانِهِم بِما وَرَدَ فِى ذَلِكَ الحَدِيثِ المُتَقَدِّمِ مَتَى سَمِعُوا ذِكْرَ الرَّسُولِ ﷺ وبِدُونِ ذَلِكَ قَلَّما يَأْتُونَ

بِهِ ، بَلْ كَثِيرٌ مِنْهُم لا يَعْرِفُ ذَلِكَ الحَدِيثَ الَّذِى طَلَبَها مِنَّا بَعْدَ الآذان.

ولَيْتَ شِعْرِى هَلْ يَقُولُ أُولَئِكَ الجامِدونَ : إِنَّهُ لابُدَّ مِنْ تَحَرِّى الكَيْفِيَّةِ الَّتِى كانَ عَلَيْها النَّاسُ زَمَنَ الرَّسُولِ ﷺ عِنْدَما كانُوا يُصَلُّونَ عَقِبَ الآذان ، فَلا يَجُوزُ أَنْ نَرْفَعَ صَوْتَنا أَكْثَرَ مِمَّا كانُوا يَرْفَعُون ، أَو نَخْفِضَهُ أَكْثَرَ مِمَّا كانُوا يَخْفِضونَ ، وإِذا كانُوا قَدْ أَتَوا بِها فى (دَقِيقَةٍ) مَثَلاً أَو (دَقِيقَتَيْن) أَنْ نُخالِفَهُم فِى ذَلِكَ فَنَجْعَلُها فى ثَلاثٍ أَوْ أَرْبَعٍ مَثَلاً ، وهَل إِذا أَتَوا بِها قائِمينَ لَمْ نَأْتِ بِها قاعِدينَ ، إِلى غَيْرِ ذَلِكَ ؟ أَمْ هُوَ الجُمُودُ الَّذِى يَبْرَأُ مِنْهُ الإِسْلامُ خُصُوصاً إِذا أَحْدَثَ فِتْنَةً قَدْ تُوقِعُ فى الكَبائِرِ مِنْ أَجْلِ مَسْأَلَةٍ غايَةُ أَمْرِها أَنْ تَكُونَ خِلافَ الأَوْلَى ، لَو تَنَزَّلْنا وسَلَّمْنا لَهُم وُجْهَةَ نَظَرِهِم ، مَعَ أَنَّ الأَمْرَ فِيها عَلَى خِلافِ ما ظَنُّوا .

ولْيُعْلَمْ أَنَّ البِدْعَةَ المَنْهِىُّ عَنْها هِىَ الَّتِى لا تَرْجِعُ إِلَى دَلِيلٍ مِنْ أَدِلَّةِ الشَّرْعِ فلا يَقْبَلُها كِتابٌ ولا سُنَّةٌ ولا إِجْماعٌ ولا قِياسٌ ، أَمَّا ما يَكُونُ داخِلاً فى عُمُوماتِ الكِتابِ أَوِ السُّنَّةِ أَو يُمْكِنُ اسْتِنْباطُهُ بِوَجْهٍ مِنَ الوُجُوهِ ، فَلَيْسَ مِنَ البِدْعَةِ المَنْهِىِّ عَنْها ، وإِنْ لَم تَكُن فى زَمَنِهِ ﷺ أَو فى زَمَنِ أَصْحابِه .

ويَكْفِى هَذا الإِيجازُ ، والمُنْصِفُ يَكْفِيه القَلِيلُ ، والمُتَعَسِّفُ لا يَنْفَعُهُ الكَثِير .



المَفْهُومُ الصَّحِيحُ

لقَوْلِ رَسُولِ اللهِ ﷺ : (لَعَنَ اللهُ مَنْ ذَبَحَ لغَيْرِ اللهِ)

المَفْهُومُ الصَّحِيحُ

لقَوْلِ رَسُولِ اللهِ ﷺ : (لَعَنَ اللهُ مَنْ ذَبَحَ لغَيْرِ اللهِ)

ورَدَ عَنْ (عَبْدِ اللهِ بن عَبَّاس) رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : (لَعَنَ اللهُ مَنْ ذَبَحَ لغَيْرِ اللهِ ...) الحَدِيثُ أَخْرَجَهُ (ابْنُ حِبَّان) فى صَحِيحِهِ والبَيْهَقِىُّ فى شُعَبِ الإيمانِ كما أَخْرَجَهُ (أَحْمَدُ) بلَفْظِ : (مَلْعُونٌ مَنْ ذَبَحَ لغَيْرِ اللهِ) وهَذا جُزْءٌ مِنَ الحَدِيث .

والمُرادُ مِنْهُ الذَّبْحُ عَلَى النُّصُبِ ولَيْسَ الذَّبْحُ عِنْدَ الأَوْلِياءِ والصَّالِحِينَ بقَصْدِ إطْعامِ البائِسِ والقانِعِ[٣٧٥] والمُعْتَرِّ[٣٧٦] .

ويُؤَكِّدُ هَذا ما ورَدَ فى سُنَنِ (أَبى داود) أَنَّ رَجُلاً أَخْبَرَ النَّبِىَّ ﷺ أَنَّهُ نَذرَ أَنْ يَنْحَرَ إِبِلاً بـ (بوانة) فَقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لأَصْحابِهِ : هَلْ كانَ فيها وَثَنٌ مِنْ أَوْثانِ الجاهِلِيَّةِ يُعْبَدُ ؟ ، فَقالوا : لا ، قالَ : فَهَلْ كانَ فيها عِيدٌ مِنْ أَعْيادِهِم ؟ قالوا : لا ، فَقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : (أَوْفِ بنَذْرِكَ فإنَّهُ لا وَفاءَ لنَذْرٍ فى مَعْصِيَةِ اللهِ) .

غَيْرَ أَنَّ (الجاهِلَ والمُتَلَبِّسَ عَلَيْهِ الأَمْرُ) قَدْ يَسْتَظْهِرُ لحُكْمِهِ بمُعارَضَةِ مَنْ ذَبَحَ عِنْدَ الصَّالِحِينَ وغَيْرِهِم بقَوْلِ اللهِ تعالَى : ﴿ قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾[٣٧٧] وهُوَ اسْتِظْهارٌ بَعِيدٌ عَنِ الصَّوابِ ، وذَلِكَ لأَنَّ مَعْنَى الآيَة : ﴿ قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي ﴾ أى

---

(٣٧٥) القانِع : السَّائِل .
(٣٧٦) المُعْتَرّ : الَّذى يَتَعَرَّضُ لَكُم دون سُؤال .
(٣٧٧) سُورَةُ الأَنْعام ، آية (١٦٢) .

قَصْداً ونِيَّةً واحْتِساباً ، لا انْتِفاعاً يَعُودُ عَلَى الحَقِّ سُبْحَانَه إذْ ﴿ لَن يَنَالَ ٱللَّهَ لُحُومُهَا وَلَا دِمَآؤُهَا وَلَٰكِن يَنَالُهُ ٱلتَّقْوَىٰ مِنكُمْ ۚ كَذَٰلِكَ سَخَّرَهَا لَكُمْ لِتُكَبِّرُواْ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَىٰكُمْ ۗ وَبَشِّرِ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٣٧﴾ ﴾ (٣٧٨)

ولَوْ سَلَّمْنا بحُكْمِ (الجاهِلِ للحُكْمِ) فِيمَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللهِ (بحَسَبِ فَهْمِهِ) لهَلكَ جَمِيعُ النَّاسِ مُنْذُ عَهْدِهِ ﷺ إلَى أنْ تَقُومَ السَّاعةُ ، كَما قالَ الشَّيْخُ (أبو حامِد بن مَرزوق) فى كِتابِهِ (بَراءَةُ الأَشْعَرِيِّينَ مِنْ عَقائِدِ المُخالِفين) : فالآلافُ المُؤَلَّفَةُ مِنَ الغَنَمِ والبَقَرِ والإبِلِ المَذْبُوحَةِ والمَنْحُورَةِ مِنْ أَوَّلِ الإسْلامِ إلى زَمَنِنا وإلى قِيامِ السَّاعَةِ فى المُدُنِ والقُرَى والبادِيَةِ يَوْمِيًّا للأكْلِ ، عَلاوَةً عَلَى ما يُذْبَحُ فى الوَلائِمِ والحَفلاتِ وللضُّيُوفِ ، وفَرَحاً بقُدومِ السُّلْطانِ وغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ المُقْتَضَياتِ تَكُونُ مَذْبُوحَةً لِغَيْرِ اللهِ ، بحَسَبِ فَهْمِهِم وجَهْلِهِم .

إذَنْ فالحَدِيثُ مَحمولٌ عَلَى مَنْ ذَبَحَ للأَنْصابِ والأَصْنامِ بقَصْدِ العِبادَةِ أَوِ التَّقَرُّبِ ، ولَيْسَ مَنْ ذَبَحَ لضَيْفِهِ أَو لِزَائِرِهِ بَلْ ولا مَنْ ذَبَحَ لشَهْوَةِ بَطْنِه .

فَما بالُكَ إذا كانَ إطْعامُ الطَّعامِ مِنْ أَقْرَبِ القُرُباتِ لمَرْضاةِ رَبِّ الأَرْضِ والسَّمَواتِ ، وخاصَّةً أنَّهُ يُصادِفُ أَهْلَهُ مِنْ ذَوِى الحاجاتِ ، حَيْثُ يَتَلَمَّسُونَ مَواطِنَهُ بفِطْرَتِهِم فى رِحابِ مَزاراتِ أَهْلِ البَيْتِ والصَّالِحين .

---

(٣٧٨) سُورَةُ الحَجِّ ، آيَة (٣٧) .

وصَدَقَ اللهُ العَظِيمُ إذْ يَقُولُ : ﴿ رَحْمَتُ ٱللَّهِ وَبَرَكَٰتُهُۥ عَلَيْكُمْ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ ۚ إِنَّهُۥ حَمِيدٌ مَّجِيدٌ ﴿٧٣﴾ ﴾ (٣٧٩) .

وصَدَقَ رَسُولُهُ الكَرِيمُ ﷺ يَوْمَ بَلَّغَ عَنْ رَبِّهِ فى الحَدِيثِ القُدْسِيِّ : (اطْلُبُوا الفَضْلَ مِنَ الرُّحَماءِ مِنْ عِبادِى ، وعِيشُوا فِى أَكْنافِهِم ، فَإنِّى جَعَلْتُ فِيهِم رَحْمَتِى ، ولا تَطْلُبُوهُ مِنَ القاسِيَةِ قُلُوبُهُم ، فَإنِّى جَعَلْتُ فِيهِم سَخَطِى) (٣٨٠) .

وعَلاوَةً عَلَى ما مَرَّ بِنا مِنْ صَحِيحِ السُّنَّةِ ، فَإسْنادُ الذَّبْحِ إلَى المَكانِ الَّذِى سَيُذْبَحُ بِهِ مِنْ باب (تَعْيِينِ مَكانِ التَّوْزِيعِ عَلَى فُقَراءِ هَذا المَكانِ) أَصْلٌ مِنْ أُصُولِ دِينِنا الحَنِيف ، ودَلِيلُ ذَلِكَ أَنَّ (الهَدْىَ) فى الحَجِّ والعُمْرَةِ قَدْ أَسْنَدَهُ (اللهُ) إلَى المَكانِ إشارَةً إلَى مَكانِ الذَّبْحِ ، واقْرَأْ إنْ شِئْتَ قَوْلَ الحَقِّ جَلَّ فى عُلاه :
﴿ ثُمَّ مَحِلُّهَآ إِلَى ٱلْبَيْتِ ٱلْعَتِيقِ ﴿٣٣﴾ ﴾ (٣٨١) ، وقَوْلَهُ سُبْحانَه : ﴿ هَدْيَۢا بَٰلِغَ ٱلْكَعْبَةِ ﴾ (٣٨٢) .

وهُوَ لا يَبْلُغُ الكَعْبَةَ إلَّا مِنْ حَيْثُ المَكان ، أَمَّا النُّسُكُ والقَصْدُ والوِجْهَةُ فَهِىَ (للهِ رَبِّ العالَمين) .

إذَنْ المَدارُ فى الأَمْرِ عَلَى النِّيَّةِ لَحظَةَ الذبْحِ بأَنْ يَكُونَ الذَّبْحُ

---

(٣٧٩) سُورَةُ هُود ، آيَة (٧٣) .
(٣٨٠) أَخْرَجَهُ الطَّبرانِى فى الأَوسَط ، وابْنُ حِبَّان مِنْ حَديثِ (أَبى سَعِيد الخُدْرِىِّ) رضي الله عنه وصَحَحَهُ الحَاكِمُ مِنْ حَدِيثِ الإمام عَلِىٍّ (كَرَّمَ اللهُ وَجْهَهُ) .
(٣٨١) سُورَةُ الحَجِّ ، آيَة (٣٣) .
(٣٨٢) سُورَةُ المائِدَة ، آيَة (٩٥) .

بـ (اسْمِ اللّٰهِ) وإِلَى اللّٰهِ ، وبذَلِكَ أَمَرَنا (اللّٰهُ) سُبْحانَه فَقالَ :

﴿ فَكُلُواْ مِمَّا ذُكِرَ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ ﴾[٣٨٣] .



(٣٨٣) سُورَةُ الأنعام ، آيَة (١١٨) .

الحاكِمُ المُسْلِمُ والتَّحْذيرُ مِنَ الخُروجِ عَلَيْه

الحاكِمُ المُسْلِمُ
والتَّحْذيرُ مِنَ الخُروجِ عَلَيْه

يَقولُ (الماوَرْدِى) فى الأَحْكامِ السُّلْطانِيَّةِ فى انْعِقادِ الخِلافَةِ بالاسْتِخْلافِ والعَهْد : وعَلَى الإمامِ (الحاكِمِ) أنْ يَعْهَدَ لأَحْسَنِ النَّاس ، وأَنْ يَعْقِدَ وَحْدَةَ البَيْعَةِ لَهُ حَتَّى لَوْ لَمْ يَسْتَشِرْ أَحَداً مِنْ أَهْلِ الاخْتِيارِ ، لَكِنْ هَلْ يَكُونُ ظُهورُ الرِّضا مِنْ أَهْلِ الاخْتِيارِ شَرْطاً فى انْعِقادِ البَيْعَةِ أَمْ لا ؟

قالَ بالأَوَّلِ بَعْضُ عُلَماءِ البَصْرَة ، والصَّحِيحُ الثَّانِى ، لأَنَّ بَيْعَةَ (عُمَرَ) لَمْ تَتَوَقَّفْ عَلَى رِضا الصَّحابَة ، ولأَنَّ الإمامَ أَحَقُّ بِها ، فَكانَ اخْتِيارُهُ فِيها أَمْضَى ، وقَوْلُهُ فِيها أَنْفَذ .[٣٨٤]

هَذا ، وقَدْ تَتِمُّ الخِلافَةُ بالغَلَبِ والقَهْرِ ، أَى بِدُونِ عَهْدٍ وبِدُونِ تَرْشيحٍ واخْتِيار ، فإنْ كانَ الخَليفَةُ مُسْلِماً وجَبَتْ طاعَتُهُ فى المَعْروف .

وقَدْ صَحَّ فى الحَديثِ أَنَّ (عَبْدَ اللهِ بنَ عَمْرو بن العاص) وهُوَ صَحابِىٌّ جَليل : قالَ لرَجُلٍ سَأَلَهُ عَنْ مَوْقِفِهِ مِنْ (مُعاوِيَة) الَّذى اسْتَوْلَى عَلَى الحُكْمِ وحارَبَ (عَلِيّاً) وجَماعَتَهُ ، وأَنْفَقَ عَلَى هذهِ الحُروبِ أَمْوالَ المُسْلِمين .

قالَ لَهُ : (أَطِعْهُ فِى طاعَةِ اللهِ ، واعْصِهِ فى مَعْصِيَةِ الله)[٣٨٥] ، ولَمْ يَأْمُرْهُ بِقِتالِهِ والخُروجِ عَلَيْه .

---

(٣٨٤) الأحكام السُّلطانيَّة (ص ١٠) .
(٣٨٥) تهذيب الكمال : للحافظِ المِزِّى (١٧ / ٢٥٢) .

وقَدْ سُئِلَ (سَهْلُ بن عَبْدِ اللهِ التُّسْتُرى) عَنْ مِثْلِ ذَلِكَ ، فَقالَ : تُجِيبُهُ وتُؤَدِّى إِلَيْهِ ما يُطالِبُكَ مِنْ حَقِّهِ ، ولا تُنْكِرُ فِعالَهُ ولا تَفِرُّ مِنْهُ .

وقالَ (ابْنُ خُوَيْز مِنْداد) تَتِمُّ البَيْعَةُ لِمَنْ وَثَبَ عَلَى الأَمْر .[٣٨٦]

أَمَّا إِنْ كانَ (غَيْرَ مُسْلِمٍ) فَلا تَنْعَقِدُ إِمامَتُهُ ، وتَحْرُمُ طاعَتُهُ والتَّعاوُنُ مَعَهُ ، كالتَّتارِ فِى الزَّمَنِ الأَوَّلِ ، والمُسْتَعْمِرينَ فى الزَّمَنِ الحالِى الَّذِينَ يَحْكُمُونَ المُسْتَعْمَراتِ حُكْماً مُباشِراً ، دُونَ تَعْيِينِ أَمِيرٍ أَو حاكِمٍ عَلَيْهِم مِنْهُم ، فَإِنْ عَيَّنُوا واحِداً مِنَ المُسْلِمينَ وجَبَتْ طاعَتُهُ فِى مَعْروف .

قالَ الحافِظُ (ابْنُ حَجَر) فى كِتابِهِ (فَتْحِ البَّارى) ج ١٦ ص ١١٢ :

(وقَدْ أَجْمَعَ الفُقَهاءُ عَلَى وجُوبِ طاعَةِ السُّلْطانِ المُتَغَلِّبِ والجِهادِ مَعَهُ وأَنَّ طاعَتَهُ خَيْرٌ مِنَ الخُروجِ عَلَيْهِ ، لِما فِى ذَلِكَ مِنْ حَقْنِ الدِّماءِ وتَسْكِينِ الدَّهْماء ، ولَمْ يَسْتَثْنُوا مِنْ ذَلِكَ إِلاَّ إِذا وَقَعَ مِن السُّلطانِ الكُفْرُ الصَّريح ، فلا تَجُوزُ طاعَتُهُ فِى ذَلِكَ ، بَلْ تَجِبُ مُجاهَدَتُهُ لِمَنْ قَدَرَ عَلَيْها) أ . هـ .

والَّذِى تَحَقَّقَ عِنْدَنا أَنَّ السُّلْطانَ بِهِ قَوامُ الدِّينِ ، فَلا يَنْبَغِى أَن يُسْتَحْقَرَ وإِنْ كانَ ظالِماً أَو فاسِقاً .

وإِمامٌ غَشُومٌ خَيْرٌ مِنْ فِتْنَةٍ تَدوم .

---

(٣٨٦) تَفْسِيرِ القُرْطُبى (ج ١ ، ص ٢٦٩) .

وقد قالَ النَّبِيُّ ﷺ (سَيكونُ عَلَيْكُم أُمراءُ تَعْرِفُونَ مِنْهُم وتُنْكِرونَ ويُفْسِدُونَ وما يُصْلِحُ اللهُ بِهِم أَكْثَر ، فَإِنْ أَحْسَنُوا فَلَهُمُ الأَجْرُ وعَلَيْكُمُ الشُّكْرُ ، وإِنْ أَساءُوا فَعَلَيْهِمُ الوِزْرُ ، وعَلَيْكُمُ الصَّبْرُ) .

وفى رِوايةٍ (السُّلْطانُ ظِلُّ اللهِ فى الأَرْضِ ، يَأْوِى إِلَيْهِ كُلُّ مَظْلُومٍ مِنْ عِباده ، فَإِنْ عَدَلَ كانَ لَهُ الأَجْرُ وكانَ عَلَى الرَّعِيَّةِ الشُّكْرُ ، وإِنْ جارَ أَو حافَ أَو ظَلَمَ كانَ عَلَيْهِ الوِزْرُ ، وعَلَى الرَّعِيَّةِ الصَّبْرُ)[٣٨٧] .

ولَيْس المُرادُ بِكَوْنِهِ ظِلَّ اللهِ فى الأَرْضِ عِصْمَتَهُ ، بَل المُرادُ بَيانُ مُهِمَّتِه ، ولِذَلِكَ جاءَ فى الحَديثِ التَّنْويهُ بالعَدْلِ والنَّهْىُ عَنِ الظُّلْمِ ، ولِهَذا لَمْ يَدَّعِ سَيِّدُنا (أَبُو بَكْر) رضي الله عنه أَنَّهُ خَلِيفَةُ اللهِ ، بَلْ قالَ : أَنا خَلِيفَةُ رَسُولِ اللهِ .[٣٨٨]

ولَمْ يَشْتَرِطْ عِصْمَةَ الإِمامِ إِلَّا الشِّيعَةُ ، بُناءً عَلَى قَوْلِهِ تَعالَى : ﴿ لَا يَنَالُ عَهْدِى ٱلظَّـٰلِمِينَ ﴾[٣٨٩] وغَيْرُ المَعْصُومِ ظالِم ، ورَدَّ عَلَيْهِمُ الجُمْهُورُ بِأَنَّنا لا نُسَلِّمُ أَنَّ الظَّالِمَ هُوَ مَنْ لَيْسَ بِمَعْصُومٍ ، بَلْ هُوَ مَن ارْتَكَبَ مَعْصِيَةً مُسْقِطَةً لِلعدالَةِ مَعَ عَدَمِ التَّنْويهِ والإِصْلاح .[٣٩٠]

ويَقُولُ المَعْصُومُ ﷺ (خِيارُ أَئِمَّتِكُم الَّذينَ تُحِبُّونَهُم ويُحِبُّونَكُم ، وتُصَلُّونَ عَلَيْهِم ويُصَلُّونَ عَلَيْكُم ، وشِرارُ أَئِمَّتِكُم الَّذين تُبْغِضُونَهُم ويُبْغِضُونَكُم وتَلْعَنُونَهُم ويَلْعَنُونَكُم ، قُلْنا يا رَسُولَ اللهِ :

(٣٨٧) أَخْرَجَهُ ابْنُ ماجَه والبَزَّارُ والبَيْهَقى .
(٣٨٨) نَقَلَهُ (ابْنُ خَلْدون) فى مُقَدِّمَتِهِ ص ١٣٤ .
(٣٨٩) سُورَةُ البَقَرَة ، آيَة (١٢٤) .
(٣٩٠) المواقِف (ص ٣٩٩) : للعَضُدِ الإِيجِى

أَفَلا نُنابِذُهُم ؟ قالَ (لا) ما أَقامُوا فِيكُمُ الصَّلاة ، (لا) ما أَقامُوا فِيكُمُ الصَّلاة)[٣٩١] ومَعْنَى (تُصَلُّونَ عَلَيْهِم) : تَدْعُون لَهُم .

وقالَ العَلَّامَةُ (المَناوِى) فى فَيْضِ القَدير : ولا يَنْبَغِى احْتِقارُ السُّلْطان ولَو كانَ ظالِماً فاسِقاً .

وقالَ سَهْلٌ : مَنْ أَنْكَرَ إِمامَةَ السُّلْطانِ فَهُوَ زِنْدِيقٌ ، ومَنْ دَعاهُ السُّلْطانُ فَلَمْ يُجِبْ فَهُوَ مُبْتَدِع ، ومَنْ أَتاهُ مَنْ غَيْرِ دَعْوَةٍ فَهُو جاهِل .[٣٩٢]

وسُئِلَ : أَىُّ النَّاسِ خَيْرٌ ؟ فقالَ السُّلْطان ، فَقِيلَ : كُنَّا نَرَى أَنَّ شَرَّ النَّاسِ السُّلْطان .. فَقالَ مَهْلاً ، إِنَّ اللهَ تعالَى لَهُ كُلَّ يَوْمٍ نَظْرَتان : نَظْرَةٌ إِلى سَلامَةِ أَمْوالِ المُسْلِمِينَ ، ونَظْرَةٌ إِلى سَلامَةِ أَبْدانِهِم ، فَيَطَّلِعُ فِى صَحِيفَتِهِ فَيَغْفِرُ لَهُ جَمِيعَ ذَنْبِه .

وقالَ الإِمامُ المُحَدِّثُ (سُفْيانُ بن عُيَيْنة) وهُوَ يَشْرَحُ اعْتِقادَ أَهْلِ السُّنَّة :

وأَلَّا نُنازِعَ الأَمْرَ أَهْلَهُ ، لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ :

(ثَلاثٌ لا يَغِلُّ عَلَيْهِنَّ قَلْبُ امْرِىءٍ مُسْلِم : إِخْلاصُ العِلْمِ للهِ ، وطاعَةُ وُلاةِ الأَمْرِ ، ولُزُومُ جَماعَتِهِم) ، ثُمَّ أَكَّدَ فى قَوْلِهِ تَعالَى : ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ ﴾[٣٩٣]

ويَقُولُ الفُضِيلُ بنُ عِياض : (لو كانَتْ لي دَعْوَةٌ مُسْتَجابَةٌ لَمْ أَجْعَلْها

(٣٩١) أَخْرَجَهُ (البُخارى ومُسْلِم) .
(٣٩٢) فيضُ القَدير : (٢ / ٤٥٥)
(٣٩٣) سُورَةُ النِّساء ، آيَة (٥٩) .

إلَّا فى الإمام ، لأَنَّهُ إذا صَلحَ الإمامُ أَمِنَ البِلادُ والعِبادُ) [٣٩٤] .

ومِمَّا يُتَمِّمُ النَّفْعَ فى هَذا الباب ، أَنْ نَذْكُرَ الحَديثَ الَّذى أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فى صَحِيحهِ فى باب (طاعَةُ الأُمَراءِ وإنْ مَنَعوا الحُقُوق) ، عَنْ سَلْمَةَ بن يَزيدَ الجُعْفِىِّ أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقالَ : يا نَبِىَّ اللهِ ، أَرَأَيْتَ إنْ قامَتْ عَلَيْنا أُمَراءُ يَسْأَلُونَا حَقَّهُمْ ويَمْنَعُونا حَقَّنا ، فما تَأْمُرُنا ؟ فَأَعْرَضَ عَنْهُ ، ثُمَّ سَأَلَهُ فَأَعْرَضَ عَنْهُ ، ثُمَّ سَأَلَهُ فى الثَّانِيَةِ أَو فى الثَّالِثَةِ ، فَجَذَبَهُ الأَشْعَثُ بنُ قَيْس ، فَقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

(اسْمَعُوا وأَطِيعُوا ، فَإِنَّما عَلَيْهِم ما حُمِّلُوا ، وعَلَيْكُمْ ما حُمِّلْتُم)

ومازالَ دَأْبُ الصَّالِحينَ هُوَ اتِّباعُ نَهْجِ رَسُولِ اللهِ ﷺ .

فَلَقَد اشْتُهِرَ عَنِ الشَّيْخ (أَبِى الحَسَنِ الشَّاذُلى) قَوْلُهُ :

(مَن كانَتْ لَهُ دَعْوَةٌ صالِحَةٌ فَلْيَدْعُ بِها لِلْحاكِم) .



(٣٩٤) اعْتِقادُ أهْلِ السُّنَّة : لِهِبَةِ اللهِ اللالْكائِي (١ / ١٧٥ ، ١٧٦) ، وفَيْضُ القَدير للمناوى (٦ / ٣٩٩) ، وحِلْيَةُ الأولياء لأبى نُعَيْم (٨ / ٩١) .

التَّعامُلُ مَعَ (غَيْرِ المُسْلِمين)
ما لَهُ وما عَلَيْه

التَّعامُلُ مَعَ (غَيْرِ المُسْلِمينَ)
ما لَهُ وما عَلَيْه

الأَصْلُ فى مُعامَلَةِ المُسْلِمِينَ لغَيْرِهِم مِنْ أَهْلِ الأَدْيانِ الأُخْرَى :

قَوْلُهُ تعالَى : ﴿ لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَـٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَـٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓا۟ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ۝٨ إِنَّمَا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ قَـٰتَلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَـٰرِكُمْ وَظَـٰهَرُوا۟ عَلَىٰٓ إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّـٰلِمُونَ ۝٩ ﴾ (٣٩٥) ،

وقَوْلُهُ : ﴿ فَمَا ٱسْتَقَـٰمُوا۟ لَكُمْ فَٱسْتَقِيمُوا۟ لَهُمْ ۚ ﴾ (٣٩٦) ،

وقَوْلُهُ : ﴿ لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوْ كَانُوٓا۟ ءَابَآءَهُمْ أَوْ أَبْنَآءَهُمْ أَوْ إِخْوَٰنَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ ۚ ﴾ (٣٩٧) ،

وقَوْلُهُ :﴿ وَإِن جَـٰهَدَاكَ عَلَىٰٓ أَن تُشْرِكَ بِى مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا ۖ وَصَاحِبْهُمَا فِى ٱلدُّنْيَا مَعْرُوفًا ۖ ﴾ (٣٩٨)

وقَوْلُـهُ : ﴿ ٱلْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَـٰتُ ۖ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَـٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ ۖ وَٱلْمُحْصَنَـٰتُ مِنَ ٱلْمُؤْمِنَـٰتِ وَٱلْمُحْصَنَـٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَـٰبَ مِن قَبْلِكُمْ إِذَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ

(٣٩٥) سُورَةُ المُمْتَحَنَة ، آيَة (٨ ، ٩) .
(٣٩٦) سُورَةُ التَّوْبَة ، آيَة (٧) .
(٣٩٧) سُورَةُ المُجادلَة ، آيَة (٢٢) .
(٣٩٨) سُورَةُ لُقْمان ، آيَة (١٥) .

غَيْرَ مُسَـٰفِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِىٓ أَخْدَانٍ ۗ ﴾ (٣٩٩) .

وقَدْ عاهَدَ النَّبِىُّ ﷺ (اليَهُودَ) عَقِبَ هِجْرَتِهِ إِلَى المَدِينَةِ مُعاهَدَةً شَمِلَتْ بُنُوداً كَثِيرَةً مِنَ التَّعاوُنِ عَلَى المَصْلَحَةِ المُشْتَرَكَةِ ، ورَضِىَ ﷺ أَنْ تَدْخُلَ مَعَهُ (خُزاعَةُ) فى صُلْحِ الحُدَيْبِيَةِ مَعْ أَنَّها لَمْ تُؤْمِنْ بَعْدُ ، وكانَ نَقْضُ قُرَيْشٍ للصُّلْحِ بالتَّعَدِّى عَلَيْها مِنْ أَسْبابِ فَتْحِ (مَكَّة) عِنْدما اسْتَنْصَرَ بِهِ (عَمْرو بن سالِم الخُزاعى) قائِلاً :

يارَبُّ إِنِّى ناشِدٌ مُحَمَّداً * حِلْفَ أَبِينا وأَبِيهِ الأَتْلَدا

واقْتَرَضَ النَّبِىُّ ﷺ مِنْ يَهُودِىٍّ اسْمُهُ (أَبُو الشَّحْم) ثَلاثِينَ صاعاً مِنْ شَعِيرٍ ورَهِنَ دِرْعَهُ عِنْدَه (٤٠٠) .

واسْتَعارَ ﷺ سِلاحاً مِنْ (صَفْوان بن أُمَيَّة) وهُوَ مُشْرِكٌ ، لِيُحارِبَ بِهِ (هَوازِنَ) بَعْدَ فَتْحِ مَكَّةَ ، فى يَوْمِ حُنَيْن .

وأَمَرَ ﷺ (سَعْدَ بن أَبى وَقَّاص) رضي الله عنه أَنْ يَتَداوَى عِنْدَ (الحارِث بن كَلْدَةَ الثَّقَفى) وهُوَ غَيْرُ مُسْلِم (٤٠١) .

بِهذِهِ النُّصُوصِ وغَيْرِها ، وبالتَّطْبيقاتِ الَّتِى طَبَّقَها مَنْ يُقْتَدَى بِهِمْ مِنَ الصَّحابَةِ ، يُعْرَفُ حُكْمُ العَلاقَةِ بَيْنَ المُسْلِمينَ وغَيْرِهِم .

وخُلاصَةُ ما قِيلَ فِيها : أَنَّ التَّعامُلَ الظَّاهِرِىَّ بالمُعامَلاتِ المُباحَةِ كالتِّجارَةِ والزِّيارَةِ والهَدايا والتَّعاوُنِ عَلَى المَصْلَحَةِ بالاتِّفاقاتِ

(٣٩٩) سُورَةُ المائِدَة ، آيَة (٥) .
(٤٠٠) أَخْرَجَهُ البَيْهَقى ، وانْظُر : فَتْحَ البارى لابن حَجر (٥ / ١٤٠) .
(٤٠١) أَخْرَجَهُ (أَبُو داود) بِسَنَدٍ صَحيح ، والطَّبراني .

الفَرْدِيَّةِ والجَماعِيَّةِ ، كُلُّ ذَلِكَ لا يَمْنَعُهُ الإِسْلامُ ما دامَ لا يُضُرُّ بالمُسْلِمِ ، فـ (الإِسْلامُ) لا ضَرَرَ فيهِ ولا ضِرار .

أَمَّا اتِّخاذُهُم أَوْلِياءَ والتَّعاونُ مَعَهُم عَلَى نَحْوٍ فيهِ ضَرَرٌ بالمُسْلِمينَ ، فَهُوَ الأَمْرُ المَنْهِيُّ عَنْهُ وهُوَ الحَرام .

أَمَّا الحُبُّ والمَوَدَّةُ : فَإِنْ كانَ ذَلِكَ حُبّاً لِسُلُوكِهِم كأَمانَتِهِم ونَظافَتِهِم وعِلْمِهِم ونَشاطِهِم فَلا حُرْمَةَ فِيهِ ومِثْلُهُ الحُبُّ الجِنْسِيُّ للزَّوْجَةِ فَهُوَ مُباحٌ حَيْثُ أُبِيحَ الزَّواجُ نَفْسُه ، وإِنْ كانَ ذَلِكَ حُبّاً لِعَقِيدَتِهِم ودِينِهِم فَهُوَ حَرامٌ ، بَلْ فِيهِ خُروجٌ عَنِ المِلَّة .

قالَ (ابنُ حَجَرَ الهَيْثَمِى) فى قَوْلِ بَعْضِ النَّاسِ : (غَيْرُ المُسْلِمينَ خَيْرٌ مِنَ المُسْلِمينَ فِى أَداءِ الحقُوقِ وما يُشْبِهُ ذَلِكَ مِنْ أَقْوالِ الإِعْجابِ بِسُلُوكِهِم ، فإِنْ أَرادَ القائِلُ الخَيْرِيَّةَ فى أَداءِ الحقُوقِ والالْتِزامِ فى المُعامَلاتِ فَلا إِثْمَ عَلَيْه ، وأَمَّا لَوْ قَصَدَ الخَيْرِيَّةَ المُطْلَقَةَ وهِىَ الَّتِى تَشْمَلُ عَقِيدَتَهُم ودِينَهُم كُلَّهُ فَقَدْ خَرَجَ عَنِ المِلَّة) أ . هـ بتَصَرُّف .[(٤٠٢)]

وعَلَى ضَوْءِ هَذا ، يُمْكِنُ فَهْمُ النُّصُوصِ (الَّتِى تَمْنَعُ) مِنَ التَّعامُلِ مَعَهُم ، و (الَّتِى تُبِيحُهُ) ، كَما يُفْهَمُ ما جاءَ فِى بَعْضِ كُتُبِ الفِقْهِ مِنَ التَّعاونِ مَعَ التَتار ، ومَنْ سارَ فى رِكابِهِم ، فإِنْ كانَ فيهِ مَصْلَحَةٌ لـ (المُسْلِمينَ) فَهُوَ مُباحٌ ، وإِنْ كانَ فِيهِ ضررٌ بـ (المُسْلِمينَ)

---

(٤٠٢) الإِعْلامُ بقواطِعِ الإِسْلام (ص ٣٦٣) .

فَهُوَ حَرامٌ ، أَمَّا إِنْ كانَ فِيهِ إِعْجابٌ بِدِينِهِم ، فَفِيهِ خُروجٌ عَنِ المِلَّةِ ، كَما أَسْلَفْنا ، واللَّهُ تَعالَى أَعْلَى وأَعْلَم .





إِطْلاقُ اللِّحْيَة

لا يُنازِعُ أَحَدٌ مِنَ المُسْلِمِينَ فى أَنَّ اللِّحْيَةَ سُنَّةٌ ، لأَنَّ سُنِّيَّتَها ثابِتَةٌ من غَيْرِ مُماراةٍ ولا جِدال .

أَمَّا أَنْ نَجِدَ بَعْضَ قاصِرى العِلْمِ لا يُصَلِّى خَلْفَ مَنْ لا لِحْيَةَ لَهُ ، بَلْ يَرْمِيهِ بالفُسُوقِ ، فَهذا الحُكْمُ هُوَ الفُسُوقُ عَنِ العِلْمِ وعَنِ السُّنَّةِ مَعاً .

فإعْفاءُ اللِّحْيَةِ مِنْ سُنَنِ الفِطْرَةِ كما ذَكَرَها رَسُولُ اللهِ ﷺ دُونَ مُفاضَلَة .

فَمَنْ قالَ إِنَّها مِنْ سُنَنِ العِبادَةِ فَقَدْ خالَفَ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، لأَنَّها (سُنَّةُ عادَةٍ) كَما أَفْتَى بِهذا الشَّيْخ (شَلْتُوت) ونَقَلَهُ عَنْهُ رَئِيسُ لَجْنَةِ الفَتْوَى بالأَزْهر (الشَّيْخُ المَشَدُّ) ، رَحِمَهُمُ اللهُ جَمِيعاً .

ولَيْسَ لأَحَدٍ أَنْ يَزْعُمَ أَنَّ الَّذى لَمْ يُوَفَّقْ إِلى إِعْفائِها قَدْ شُطِبَ اسْمُهُ مِنْ دِيوانِ الإِسْلامِ ، ولا أَنْ يَجْعَلَ السُّنَّةَ كُلَّ السُّنَّةِ فى إِعْفاءِ اللِّحْيَة .

وراجِعْ إِنْ شِئْتَ مُبْطِلاتِ الصَّلاةِ ومُفْسِداتِها ، فى كُلِّ مَذْهَبٍ إِسْلامى ، فَلَنْ تَجِدَ مِنْ مُبْطِلاتِها ، تَرْكَ تَوْفِيرِ اللِّحْيَة ، فَلِماذا لا يُصَلِّى أَحَدُهُم وَراءَ الحَلِيقِ المُتَفَقِّه ؟ .

وحُكْمُ السُّنَّةِ هُو الأَجْرُ عَلَى العَمَلِ ، والحِرْمانُ مِنْهُ مَعَ التَّرْكِ ، ولَمْ يَقُلْ أَحَدٌ بأَنَّ حُكْمَ السُّنَّةِ هُوَ حُكْمُ الفَرْضِ أَبداً .

إِنَّ مِمَّا حَفِظْناهُ عَنْ شُيُوخِنا قَوْلَهُم :

إِنَّ مِنَ السُّنَّةِ إِيماناً ، تَرْكَ السُّنَّةِ أَحْياناً ، لِئَلَّا تَأْخُذَ حُكْمَ الفَرْضِ

عَياناً .

إنَّ أرْكانَ الإسْلامِ خَمْسَةٌ ، لَيْسَ مِنْها تَوْفِيرُ اللِّحْيَة ، وأرْكانَ الإيمانِ وأرْكانَ الإحْسانِ (كما صَحَّ فى حَدِيثِ جِبْرِيل) لَيْسَ مِنْها تَوْفِيرُ اللِّحْيَةِ أيْضاً ، وكَذَلِكَ مُبْطِلاتُ العِباداتِ كُلِّها لَيْسَ مِنها تَرْكُ تَوْفِيرِ اللِّحْيَةِ ، عَلَى جَمِيعِ المَذاهِبِ سَلفاً وخَلَفاً ، كِتاباً وسُنَّةً ، نَصَّاً واجْتِهاداً

إذَنْ فَهِىَ لَيْسَتْ سُنَّةَ عِبادَة ، إنَّما هِىَ سُنَّةُ عادَة ، وكانَ العَرَبُ عَلَى اخْتِلافِ أدْيانِهِم وعَقائِدِهِم يُطْلِقُونَ لِحاهُم ، ولازالَ الأحْبارُ والرُّهْبانُ فى الشَّرائِعِ السَّماوِيَّةِ والأرْضِيَّةِ يُطْلِقُونَ لِحاهُم ، فَهِىَ لَيْسَتْ مِنْ سُنَنِ الإسْلامِ الخاصَّةِ بِهِ ، أوِ الَّتِى يُخالِفُ بها سِواهُ ، فَتَكُونُ فَرْقاً بَيْنَ المُسْلِمِ وغَيْرِ المُسْلِمِ أوْ بَيْنَ التَّقِىِّ والشَّقِىِّ .

فالتَّغالِى بِتَسْمِيَةِ تارِكِها فاسِقاً ، قَوْلٌ بَعِيدٌ عَنِ الإنْصافِ العِلْمِىِّ والدِّينِىِّ ، وعَنْ حُبِّ السُّنَّةِ وعَنْ حُبِّ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، وعَنْ يُسْرِ الإسْلامِ ورِفْقِهِ .

إنَّ الإسْلامَ دِينٌ سَمْحٌ ، وفى الحَدِيث : (إنَّ اللهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرِّفْقَ فى الأمْرِ كُلِّه) ، ووَرَدَ أنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قال : (إنَّ اللهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرِّفْقَ ويُعْطِى على الرِّفْقِ ما لا يُعْطِى عَلَى العُنْف)[٤٠٣] .

ويقولُ ﷺ : (يَسِّروا ولا تُعَسِّروا ، وبَشِّروا ولا تُنَفِّروا)[٤٠٤] .

---

(٤٠٣) أخْرَجَهُ (مُسْلِمٌ) و (أحْمَدُ) ، وأخْرَجَهُ (أبو داود) .

(٤٠٤) أخْرَجَهُ (الشَّيْخان) و (أحْمَدُ) و (النَّسائى) .

ويَقُولُ ﷺ (إنَّ الدِّينَ يُسْرٌ و لَن يُشادَّ الدِّينَ أحَدٌ إلاَّ غَلَبَهُ ، فَسَدِّدُوا وقارِبوا)[٤٠٥] .

وانْظُر (أكْرَمَكَ اللهُ) إلَى قَوْلِهِ ﷺ (قارِبوا) وتَأمَّلْ قَوْلَهُ ﷺ : (ما نَهَيْتُكُم عَنْهُ فاجْتَنِبُوهُ ، وما أمَرْتُكُم بِهِ فَأْتُوا مِنْهُ ما اسْتَطَعْتُم)[٤٠٦] .

فَقَدْ أذِنَ لنا رَسُولُ اللهِ ﷺ فيما أمَرَ : أنْ نَأْتِىَ مِنْهُ ما اسْتَطَعْنا ، ولَيْسَ بَعْدَ هَذا تَيْسِيرٌ ورِفْقٌ وسَماحَة .

وفى حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ : كُنَّا إذا بايَعْنا رَسُولَ اللهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ والطَّاعَةِ ، قالَ (فِيما اسْتَطَعْتُم) واللهُ يَقُولُ :﴿ فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ ﴾[٤٠٧] ، ونَحْنُ لا نُقَلِّلُ مِنْ شَأنِ الإتْيانِ بالسُّنَّةِ حاشا وكَلَّا ، (فإنَّها تَجْبُرُ وتُكَمِّلُ ما نَقَصَ فى الفَرائِضِ) وذَلِكَ حِينَ نَذْكُرُ الحَدِيثَ الثابِتَ (بِألْفاظٍ مُخْتَلِفَةٍ ورِواياتٍ مُتَعَدِّدَةٍ) :

أنَّ رَجُلاً سَألَ (رَسُولَ اللهِ) ﷺ عَمَّا يَجِبُ الارْتِباطُ بِهِ مِنْ أمْرِ الدِّينِ بَعْدَ الشَّهادَتَيْن ، فَذَكَرَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ : (الصَّلَواتِ الخَمْس وصِيامَ رَمَضان ، وإخْراجَ الزَّكاةِ ، والحَجَّ) إلاَّ أنْ يَتَطَوَّعَ أى أنَّهُ مُخَيَّرٌ فِى أنْ يَأْتِىَ بالسُّنَنِ بَعْدَ الإتْيانِ بِهَذِه الفُروض ، فانْطَلَقَ الرَّجُلُ وهُوَ يَقُولُ : واللهِ لا أزِيدُ عَلى هَذا ولا أنْقُص .

---

(٤٠٥) أخْرَجَهُ (البُخارى) .

(٤٠٦) أخْرَجَهُ (مُسْلِم) .

(٤٠٧) سُورَةُ التَّغابُن ، آيَة (١٦) .

فكانَ التَّعقِيبُ النَّبوِيُّ السَّمحُ عَلَى ذَلِكَ قَوْلَهُ ﷺ :

(مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ فَلْيَنْظُرْ إِلى هذا) .[٤٠٨]

أو (أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ)[٤٠٩] عَلَى ما ذَكَرَتْهُ الرِّوايات .

فَهَلْ هَذا الَّذِى أَقْسَمَ لـ (رَسُولِ اللهِ) ﷺ أَنَّهُ لَنْ يَزِيدَ شَيْئاً مِنَ السُّنَنِ عَلَى ما فَرَضَ اللهُ ، لا يُعْتَبَرُ مِنْ أَهْلِ السُّنَّة ؟ مَعَ أَنَّهُ صَرَّحَ بِأَنَّهُ لَنْ يَزِيدَ شَيْئاً عَلى الفَرْضِ مِنَ السُّنَنِ التَّعَبُّدِيَّةِ ، فَكَيْفَ بالسُّنَنِ غَيْرِ التَّعَبُّدِيَّةِ ، كاللِّحْيَةِ المُشْتَركَةِ بَيْنَ المُسْلِمِ وغَيْرِه .

إِنَّ الإِيمانَ بالسُّنَّةِ شَىْءٌ ، والتَّقْصِيرَ فى عَمَلِها شَىْءٌ آخر ، هَذا هُوَ مَنْطِقُ العِلْمِ الحاسِمِ .

ونَحْنُ نَعْرِفُ حَساسِيَّةَ هَذا المَوْضُوعِ ودِقَّتَهُ تَماماً ، ولكِنَّنا لا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَقْبَلَ إِخْراجَ (٩٩ ٪) مِنَ المُسْلِمِينَ مِنْ دِينِ اللهِ ، بِسَبَبِ عَدَمِ إِرْخاءِ اللِّحَى ، أَو أَنْ يَسُودَ الاعْتِقادُ بِأَنَّ أَهْلَ السُّنَّةِ هُمْ فَقَطْ أَهْلُ اللِّحَى كَيْفَما كانُوا !! سُفلاً أَو عُلُوّاً !!! ومِنْهُم مَنْ لا خُلُقَ لَهُ ولا دِين .

إِنَّ الإِسْلامَ : عَقِيدَةٌ ثُمَّ عِبادَةٌ ثُمَّ أَدَبٌ ثُمَّ مُعامَلَةٌ ثُمَّ أَخِيراً مَظْهَرٌ وعادَة ، لا ارْتِباطَ لَهُما بعَقِيدَةٍ ولا عِبادَة ، والعاداتُ تَخْتَلِفُ وتَتَطَوَّرُ بِحُكْمِ الحَياة .

وقَدْ سُئِلَ (رَسُولُ اللهِ) ﷺ : أَيْنَ التَّقْوَى ؟ فأَشارَ ﷺ إِلَى صَدْرِهِ

(٤٠٨) أَخْرَجَهُ البُخارى ومُسْلِم .
(٤٠٩) أَخْرَجَهُ مُسْلِم .

ثَلاثاً ، وهُوَ يَقُولُ : (التَّقْوَى ها هُنا)[٤١٠] ولَمْ يُشِرْ ﷺ إِطْلاقاً إِلَى عُضْوٍ آخَر .

ويَذْكُرُ الشَّيْخُ (أَبُو زَهْـرَة) فى فَتاوِيه : إِنَّ الأَمْرَ بِإِطْلاقِ اللِّحْيَةِ فى قَوْلِهِ ﷺ : (أَنْهِكُوا الشَّوارِبَ ، واعْفُوا اللِّحَى)[٤١١] ، لَيْسَ لِلْوُجُوبِ وإِنَّما جاءَ لِتَمْيِيزِ هَيْئَةِ المُسْلِمِينَ عَنْ غَيْرِهِم مِنْ غَيْرِ المُسْلِمِين ، إِذْ كانَ الجَمِيعُ يُطْلِقُونَ لِحاهُم وشَوارِبَهُم ، فأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَصْحابَهُ بِإِجْراءِ تَغْيِيرٍ يَسِيرٍ عَنْ طَرِيقِ إِحْفاءِ الشَّارِبِ وإِبْقاءِ اللِّحْيَةِ كَما هِىَ ، فَلَمْ يَكُنْ المَقْصُودُ مِنَ الأَمْرِ هُو إِيجابُ (هذا الحُكْم) وإِنَّما كانَ قَصْدُهُ التَّمْيِيزَ بَيْنَ المُسْلِمِينَ وغَيْرِهِم عَنْ طَرِيقِ المُخالَفَةِ فى الهَيْئَة .

وفى هَذا السِّياقِ ، وتَغْطِيَةً لِبَعْضِ مَظاهِرِهِ ، تَسْتَوْقِفُنا (ظاهِرَةٌ عَجِيبَةٌ) وقَد انْتَشَرَتْ هَذِهِ الظَّاهِرَةُ انْتِشاراً لافِتاً لِلنَّظَر ، فَتَرَى الرَّجُلَ يَفْتَحُ اللهُ عَلَيْهِ ويُوَفِّقُهُ فَيُوَفِّرُ لِحيَتَهُ ويَعْفِيها ، ثُمَّ يَذْهَبُ فَيَسْتَأْصِلُ شارِبَهُ ويُبِيدُهُ ، فَيَبْدُو لِلنَّاسِ خَلْقاً آخر ، إِنْ لَمْ يَكُنْ شائِهاً كَرِيهاً ، فَهُوَ عَلَى الأَقَلِّ لافِتٌ لِلنَّظَر .

وقَدْ قالَ مالِكٌ فى مُوَطَّئِه (إِسْتِئْصالُ الشَّارِبِ عِنْدِى مُثْلَة) .

وقَد وقَعَ خِلافٌ بَيْنَ العُلَماءِ حَوْلَ اسْتِئْصالِ الشَّارِبِ بِمَعْنَى إِبادَتِه ، واسْتِئْصالِ الشَّارِبِ بِمَعْنَى الأَخْذِ مِنْهُ حَتَّى ظُهُورِ طَرَفِ الشَّفَةِ العُلْيا ، ونَحْنُ نُرَجِّحُ الرَّأْىَ الأَخِير ، وقَدْ أَخْرَجَ ابْنُ حَجَرَ عَنِ الإِمامِ الشَّعْبى :

(٤١٠) أَخْرَجَهُ مُسْلِم .
(٤١١) أَخْرَجَهُ (البُخارى) فى كِتابِ (اللِّباس) ، ومُسْلِمٌ فى باب (خِصالِ الفِطْرَة) .

أَنَّهُ كانَ يَقُصُّ شارِبَهُ حَتَّى يَظْهَرَ طَرَفُ الشَّفَةِ العُليا ، وما قارَبَهُ مِنْ أَعْلاهُ ، ويَأْخُذُ مِمَّا يَزِيدُ مِمَّا فَوْقَ ذَلِكَ ، ويَنْزِعُ ما قارَبَ الشَّفَةَ مِنْ جانِبَى الفَمِ ، ولا يَزِيدُ عَلَى ذَلِكَ ويَقولُ : هَذا أَعْدَلُ ما وَقَفْتُ عَلَيْهِ مِنَ الآثار - انظر فَتْح الباري (١٠/ ٣٤٨) - .

قالَ يَحْيىَ بنُ سَعِيد : سَمِعْتُ مالِكاً يَقُولُ (يُؤْخَذُ مِنَ الشَّارِبِ حَتَّى يَبْدو طَرَفُ الشَّفَةِ ، وهُوَ الإطارُ ، ولا يَجُزُّهُ فَيُمَثِّلُ بنَفْسِه ، وذَهَبَ (الشَّافِعِيَّةُ) إلى مِثْلِ ذَلِكَ كما ذَكَرَ النَّوَوِيُّ فى المَجْمُوع، وذَكَروا أَن (أَحْفُوا الشَّوارِبَ) مَحْمُولٌ عَلَى ما طالَ عَلَى الشَّفَتَيْنِ وعَلَى الحَفِّ مِنْ طَرَفِ الشَّفَةِ لا مِنْ أَصْلِ الشَّعْر، وذَهَبَ الحَنَابِلَةُ إِلَى أَنَّ السُّنَّةَ قَصُّ الشَّعْرِ المُسْتَديرِ عَلَى الشَّفَةِ أَو قَصُّ طَرْفِه .

وعِنْدَ (مالِكٍ والشَّافِعِيِّ) أَنَّ المُرادَ بالإحْفاءِ أَوِ الإنْهاكِ فى الحَدِيثِ : هُوَ أَنْ يُؤْخَذُ مِنَ الشَّارِبِ حَتَّى يَبْدو طَرَفُ الشَّفَةِ فَلا يُغَطِّيها الشَّعْرُ ، وهَذا هُوَ القَصُّ أى (الأَمْرُ الوَسَطُ المُفَسِّرُ لواقِعِ الحُكْمِ وحِكْمَةِ التَّشْريع) وأَخْرَجَ أَحْمَدُ والتِّرمِذى والنَّسائى ، قالَ ﷺ : (مَنْ لَمْ يَأْخُذْ مِنْ شارِبِهِ فَلَيْسَ مِنَّا) فَهُوَ صَرِيحٌ فى أَنَّ المُرادَ بالقَصِّ والإحْفاءِ والإنْهاكِ : مُجَرَّدُ الأَخْذِ مِنَ الشَّارِب ، أَى تَخْفِيفُ كَثافَةِ شَعْرِه ، وهُوالْكَمُّ المُشتَرَكُ بَيْنَ جَمِيعِ الأَحاديثِ الوارِدَةِ فى هَذا البابِ ، وهُوَ المُناسِبُ لِلذَّوْقِ والانْسِجامِ والفِطْرَةِ ومُعْتادِ خَلْقِ اللهِ الأَسْوِياء .

ويُؤَيِّدُ ما ذَهَبْنا إِلَيْهِ سَمْتُ وهَيْئَةُ سَيِّدِ التَّابِعِينَ (سَعِيد بن المُسَيِّب) حَيْثُ جاءَ فى وَصْفِها ما نَصُّه : (كانَ سَعِيدٌ حَسَنَ الهَيْئَةِ جَمِيلَ الهِنْدام ، يَعْتَنى بمَظْهَرِهِ ويَلْبَسُ الغالِىَ مِنَ الثِّيابِ ، ويَفْرُقُ شَعْرَهُ ويَهْتَمُّ بِهِ ، ويُهَذِّبُ شارِبَهُ ويَأْخُذُ مِنْهُ مَأْخذاً حَسَناً ، وكُلُّ ذَلِكَ يَعْكِسُ حالةَ سَعِيدٍ الحَسَنَةَ ويَسارَهُ البادِي ، ولا شَكَّ أَنَّ هَذهِ صَورَةٌ مُشْرِقَةٌ لِلعالِمِ الَّذى يَضْرِبُ للنَّاسِ المَثَلَ فى مَسْلَكِهِ ومَظْهَرِهِ وعِزَّةِ نَفْسِهِ وحِرْصِهِ عَلَى الحَلال).[٤١٢]

وقَدْ يَقُولُ قائِلٌ : أَلا تَرَى فِى تَرْكِ إِهْمالِ تَوْفِيرِ اللِّحَى تَعْطِيلاً لِبَعْضِ السُّنَن ؟ والجَوابُ : أَنَّنا لا نَقُولُ أَبداً بالتَّرْكِ ، ولَكِنَّها لَيْسَتْ مِنَ السُّنَنِ الأُصُولِ كما بَيَّنَّا (نَعْنِى السُّنَنَ الَّتِى تَرْتَبِطُ بالعَقِيدَةِ أَو العِبادَة) ، فَكَمْ مِنْ سُنَنٍ أُخْرى مُعَطَّلَة .

فَمَثلاً كانَ ﷺ يَكْتَحِلُ بالإثْمِد ويَحُثُّ عَلَيْه ، وكانَ يَضْطَجِعُ فى الفَجْرِ بَيْنَ السُّنَّةِ والفَرِيضَة ، وكانَ ﷺ إذا أَكَلَ لَعَقَ أَصابِعَهُ ، وكانَ وكان ... مِمَّا هُوَ ثابِتٌ فى كُتُبِ الشَّمايِلِ والخَصائِصِ وهِىَ سُنَنٌ مُعَطَّلَةٌ لا يَعْمَلُ بها إخوانُنا هَؤلاء .

والمُلاحَظُ أَنَّ إِخْوانَنا هَؤُلاء ، ما شاءُوا فَعَلُوا ، وما شاءُوا تَرَكُوا ، فَما اخْتاروا فِعْلَهُ : جَعَلُوهُ مِنْ سُنَنِ العِبادَة ، وإِنْ لَمْ يَكُنْ مِنْها ، وما اخْتاروا تَرْكَهُ : جَعَلُوهُ مِنْ سُنَنِ العادَةِ ، وإِنْ لَمْ يَكُنْ مِنْها ، حَتَّى

(٤١٢) سَيِّدُ التَّابعينَ سَعِيدُ بنُ المُسَيِّب (د. محمد إبراهيم الجيُوشى) ص ٤١ .

اخْتَلَطَ الأَمْرُ عَلَى العامَّةِ ، فَلا يُمَيِّزُونَ بَيْنَ ما هُوَ دِينٌ ، وما هُوَ دُنْيا ، وما هُوَ مِن سُنَنِ العادَةِ ، أَو مِنْ سُنَنِ العِبادَة .

ومِثْلُ هَذا بالضَّبْطِ : ما يَجْرِى فى أُمُورِ البِدَعِ ، فَما شاءُوا مِنْها حَرَّمُوا ، وما شاءُوا مِنْها أَحَلُّوا ، ولَيْسَ لَهُم فى هَذا قانُونٌ مُطَّرد ، إنَّما هُوَ حُبُّ المُخالَفَةِ ، والتَّنافُسُ فى الغُلُوِّ والتَطَرُّفِ ، والتَّفانِى فى إكْراهِ النَّاسِ عَلى الاقْتِداءِ بِهِم فى مُحاولاتِ الشُّذوذِ والتَّفَرُّدِ باسْمِ السُّنَّة .

فإذا ضَرَبْتَ مَثَلاً فى البِدَعِ بجَمْعِ القُرْآنِ ، ثُمَّ بإدْراجِه بَيْنَ دَفَّتَيْنِ ، ثُمَّ بنَقْطِ حُروفِهِ ، ثُمَّ بتَشْكِيلِ كَلِماتِهِ ، ثُمَّ بتَرْقِيمِهِ ، ثُمَّ بِبَيانِ مَدَنِيِّهِ ومَكِّيِّهِ ، مَعَ أَسْماءِ سُوَرِهِ ، ثُمَّ بتَقْسِيمِهِ إلى أَجْزاءٍ وأَحْزابٍ وأَرْباعٍ ، ثُمَّ بالإشادةِ إلى أَنْواعِ وقُوفِهِ ، وإلى مَكانِ سُجودِ التِّلاوَةِ مِنْهُ ، إلى آخِرِ هَذِهِ (المُبْتَدَعاتِ) الإيجابِيَّةِ الأَصْلِيَّةِ فى صَمِيمِ كِتابِ اللهِ ، وهُوَ أَصْلُ الإسْلامِ ودُسْتُورُهُ الخالِد ، ثُمَّ إذا ذَكَرْتَ : كَيْفَ تَحَرَّجَ سَيِّدُنا (أَبو بَكْرٍ) رضي الله عنه مِنْ مُجَرَّدِ جَمعِ القُرآنِ ، وعَدَّهُ بِدْعَةً ، ثُمَّ أَجازَهُ بَعْدَ ما بَيَّنَ سَيِّدُنا (عُمَرُ) رضي الله عنه أَنَّ مَصْلَحَةَ المُسْلِمِينَ فى جَمْعِه .

لَوْ عَرَضْتَ هَذا التَّارِيخَ فى مَواطِنِ الكلامِ عَلَى البِدَعِ ، لَذَهَبُوا بكَ المَذاهِبَ ، ورُبَّما عَدُّوهُ مِنَ (المَصالحِ المُرْسَلَة) ، ومَنْ ذا الَّذِى (ابْتَدَعَ) لَفْظَ المَصالِحِ المُرْسَلَة ؟ ومَنْ ذا الَّذِى وَضَعَ قَوانِينَها ؟ إنَّهُم النَّاسُ ، فَكَيْفَ يُدافَعُ عَنِ البِدْعَةِ بالبِدْعَة ؟!

وهَذا هُوَ (الميكْروفُون) أُدْخِلَ عَلى الصَّلواتِ كُلِّها ، وعَلَى خُطَبِ الجُمُعَةِ ، ودُروسِ الوَعْظِ ، وتِلاوَةِ القُرْآنِ .... إلخ ، فَكَيْفَ جازَ هَذا وهُوَ بِدْعَة ؟

فالأَمْرُ عَمِيقٌ فَسِيحٌ مُتَشَعِّبٌ ، نَسْأَلُ اللهَ السَّلامَةَ ، ولا عِلاجَ إلاَّ بِسَماحَةِ الإسْلامِ ويُسْرِهِ ورِفْقِهِ والتَّنَزُّهِ مِنْ وَباءِ دَعْوَى احْتِكارِ الصَّوابِ وقَذْفِ جُمْهُورِ المُسْلِمِينَ المُخْلَصِينَ بالجَهْلِ والخُروجِ مِنْ دِينِ الله .



مَشْرُوعِيَّةُ اتِّخاذِ السِّبْحَة

مَشْرُوعِيَّةُ اتِّخاذِ السِّبْحَة

كانَ (رَسُولُ اللهِ) ﷺ يَعْقِدُ الذِّكْرَ ويَعُدُّهُ بِأَنامِلِه ، عَلَى الطَّرِيقَةِ الَّتِى كانَتْ شائِعَةً فِى العَرَبِ أَيَّامَئِذٍ ، ولَكِنَّهُ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَمْنَعُ عَدَّ الذِّكْرِ بالأَداةِ الَّتِى تُيَسِّرُ ذَلِكَ ، فَإِنَّ العَدَّ بالأَنامِلِ مِنْهُ ﷺ لَمْ يَكُنْ لِيَشْغَلَ قَلْبَهُ عَنْ سِرِّ الذِّكْرِ ، ولَيْسَ كَذَلِكَ غَيْرُه .

وقَدْ أَخْرَجَ التِّرْمِذِىُّ والحاكِمُ والطَّبَرانِىُّ عَنْ أُمِّ المُؤْمِنِينَ (صَفِيَّةَ) رضي الله عنها ، قالَت : (دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ وبَيْنَ يَدَيَّ أَرْبَعُ آلافِ نَواةٍ أُسَبِّحُ بِهِنَّ) .

وأَخْرَجَ أبو داود والتِّرْمِذِى عَنْ (سَعْدِ بن أَبِى وَقَّاص) رضي الله عنه أَنَّ (رَسُولَ اللهِ) ﷺ دَخَلَ عَلَى أُمِّ المُؤْمِنِينَ (صَفِيَّةَ بِنْتِ حُيَىّ) وبَيْنَ يَدَيْها نَوَى أَو حَصَى تُسَبِّحُ بِهِنَّ .

وأَخْرَجَ ابْنُ سَعْدٍ عَنْ (أَبِى هُرَيْرَةَ) رضي الله عنه أَنَّهُ كانَ يُسَبِّحُ بالنَّوَى المُجَزَّعِ (أَى ما فِيهِ سَوادٌ وبَياضٌ) ، وفِى رِوايَةٍ (بالنَّوَى المَجْمُوع)

وكَذَلِكَ أَخْرَجَ ابْنُ أَبِى شَيْبَةَ عَنْ (أَبِى سَعِيدٍ الْخُدْرِىِّ) رضي الله عنه أَنَّهُ كانَ يُسَبِّحُ بالْحَصَى .

وكَذَلِكَ صَحَّ أَنَّهُ كانَ لـ (أَبِى هُرَيْرَةَ) رضي الله عنه خَيْطٌ فِيهِ أَلْفا عُقْدَةٍ ، فَلا يَنامُ حَتَّى يُسَبِّحَ بِهِ ، وفِى رِوايَةٍ (أَلْف عُقْدة) ، كَما فِى (جامِعِ العُلُومِ والحِكَم) لابْنِ رَجَب الحَنْبَلي ، وفَيْضِ القَدير : للمَناوِي .

وصَحَّ أَنَّـهُ كانَ للسَّيِّدَةِ (فاطِمَةَ النَّبَوِيَّةِ بِنْتِ الإمامِ الحُسَيْنِ) رَضِيَ اللهُ عَنْها ، خَيْطٌ مَعْقُودٌ تُسَبِّحُ بِهِ ، وكذَلِكَ كانَ لسَعْدِ بن أبى وَقَّاصٍ ، وكَذَلِكَ كانَ لأبى صَفِيَّةَ مَوْلَى (النَّبِيِّ) ﷺ ، وأَبِى الدَّرْداء (أَكْياسٌ مِنَ النَّوَى) يُسَبِّحُونَ بِها .

والآثارُ فى هَذا الجانِبِ كَثِيرَةٌ جَمَعَها الإمامُ (السُّيُوطى) فى رِسالَةٍ سَمَّاها (المِنْحَة فى السُّبْحَة) ضِمْنَ كِتابِهِ (الحاوِى) .

ومِنْ مَجْمُوعِ هَذِهِ الآثارِ ، نَجِدُ أَنَّ أَصْلَ اتِّخاذِ (السُّبْحَةِ) قائِمٌ فى الإِسْلامِ لإِحْصاءِ الذِّكْر ، وإِنَّما تَطَوَّرَ النَّوَى والْحَصَى ، وتَطَوَّرَتْ الْعُقَدُ فى الْخَيْطِ إِلَى حَبَّاتٍ مَثْقُوبَةٍ عَلَى صُورَةِ الْعِقْدِ يَجْمَعُها خَيْطٌ ، يَحْمِلُها العابِدُ فَتُذَكِّرُهُ بِرَبِّهِ وبِوِرْدِهِ .

وقَد جاءَ فِى (مُسْنَدِ الفِرْدَوسِ) للدَّيْلَمِى عَنِ الإمامِ (عَلِيٍّ) رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مَرْفُوعاً : (نِعْمَ المُذَكِّرُ السُّبْحَة) .

وذَكَرَ ابْنُ خَلْكَانَ عَنْ (أَبِى القاسِمِ الجُنَيد) أَنَّـهُ سُئِلَ عَنِ (السُّبْحَةِ) فَقالَ : طَرِيقٌ وَصَلْتُ بِهِ إِلَى رَبِّى فَلا أُفارِقُهُ ، وسُئِلَ فِيها (الحَسَنُ البَصْرى) فَقالَ : أُحِبُّ أَنْ أَذْكُرَ اللهَ بِقَلْبِى ويَدِى ولِسانِى وكُلِّى ، وكانَ كَذَلِكَ : السَّرِيُّ السَّقْطِى ، ومَعْرُوفٌ الكَرْخِى ، وبِشْرُ الْحافِى ومَنْ والاهم .، بِلا نَظَرٍ إِلَى لَغَطِ المُصابِينَ بِحُبِّ مُخالَفَةِ أَهْلِ اللهِ .

قالَ السُّيُوطى : وقَدِ اتَّخَذَ السُّبْحَةَ ساداتٌ يُشارُ إِلَيْهِم ، ويُؤْخَذُ

عَنْهُم ، ويُعْتَمَدُ عَلَيْهِم ، فَلَوْ لَمْ يَكُنْ فِى اتِّخاذِها غَيْرُ مُوافَقَةِ هَؤُلاءِ السَّادَةِ ، والدُّخُولِ فِى سِلْكِهِم لَكَفَى .

وقَدْ قِيلَ لِبَعْضِهِم : أَتَعُدُّ عَلَى اللهِ ؟ قالَ : لا ، ولَكِنِّى أَعُدُّ لَهُ .

وأَمَّا القَوْلُ بِأَنَّ (السُّبْحَة) مَنْقُولَةٌ عَنِ الأَدْيانِ أَو الأَوْطانِ الأُخْرَى ، فَغَيْرُ صَحِيحٍ ، بَعْدَ ما قَدَّمْنا مِنْ نُشُوئِها وتَطَوُّرِها فى الوَسَطِ الإِسْلامِي ، فَإِن اتَّفَقَ وَجْهُ شَبَهٍ بَيْنَ هَذا وهَذا ، فَلَيْسَ مَعْناهُ النَّقْلُ والتَّقْلِيدُ ، ولَكِنَّهُ نَوْعٌ مِنْ تَوارُدِ الخَواطِرِ والأَفْكار ، عِلْماً بِأَنَّهُ لَيْسَ كُلُّ نَقْلٍ أَوْ تَقْلِيدٍ حَرام .

ولَو اتُّخِذَت (السُّبْحَةُ) مِنْ نَوْعٍ جَيِّدٍ بِنِيَّةِ تَعْظِيمِ الذِّكْرِ والمَذْكُورِ سُبْحانَهُ ، كانَ لا بَأْسَ بِهِ ولا حَرَجَ عَلَيْه .

كَما لا يَلِيقُ أَنْ تُتَّخَذَ (السُّبْحَةُ) لِلَّهْوِ واللَّعِبِ والمُفاخَرَةِ ، ولِمُجَرَّدِ إِشْغالِ اليَدِ ، لأَنَّها أَداةُ عِبادَةٍ ، كَما لا يَلِيقُ العَدُّ عَلَيْها مِنْ غَيْرِ ذِكْرٍ لأَنَّهُ تَشَبُّهٌ كاذِبٌ وعَبَثٌ ، كَما أَفْتَى بذَلِكَ الإمامُ (ابْنُ الحاج) رَضِيَ اللهُ عَنْهُ .

ولا يَخْفَى أَنَّ لِلأَعْدادِ سِرّاً خاصّاً (واتِّخاذُ السُّبْحَةِ مُيَسِّرٌ لَهُ) وهَذا واضِحٌ فِيما ورَدَ فِى السُّنَّةِ الشَّرِيفَةِ :

فَمثلاً نَجِدُ اسْتِغْفارَ الصَّلاةِ (ثَلاثاً) ، والتَّهْلِيلَ الكبيرَ بَعْدَ الفَجْرِ والمَغْرِبِ (عَشْراً) ، والاسْتِعاذَةَ مِنَ النَّار (سَبْعاً) والتَّحْمِيدَ والتَّسْبِيحَ والتَّكْبِيرَ (ثَلاثاً وثَلاثِين) ، ونَرَى الإِذْنَ بالاسْتِغْفارِ سَبْعِينَ أَو مِائَة ، وكَذَلِكَ فِى الأَذْكارِ فَقَدْ أَخْرَجَ الإمامان (البُخارِيُّ ومُسْلِمٌ)

فِى صَحِيحَيْهِما ، عَنْ (أَبِى هُرَيْرَة) رضي الله عنه أَنَّ (رَسُولَ اللهِ) ﷺ قالَ : (مَنْ قالَ : لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ المُلْكُ ولَهُ الْحَمْدُ وهُوَ عَلَى كُلِّ شَىْءٍ قَدِير ، فِى يَوْمٍ (مِائَةَ مَرَّةٍ) كانَتْ لَهُ عَدْلُ عَشْرِ رِقابٍ ، وكُتِبَتْ لَهُ مِائَةُ حَسَنَةٍ ، ومُحِيَتْ عَنْهُ مِائَةُ سَيِّئَةٍ ، وكانَتْ لَهُ حِرْزاً مِنَ الشَّيْطانِ يَوْمَهُ ذَلِكَ حَتَّى يُمْسِىَ ، ولَمْ يَأْتِ أَحَدٌ بِأَفْضَلَ مِمَّا جاءَ بِهِ إِلاَّ رَجُلٌ عَمِلَ أَكْثَرَ مِنْهُ) .

وقالَ ﷺ : (مَنْ قالَ سُبْحانَ اللهِ وبِحَمْدِهِ فِى يَوْمٍ (مِائَةَ مَرَّةٍ) حُطَّتْ خَطَايَاهُ وإِنْ كانَتْ مِثْلَ زَبَدِ البَحْرِ) .[٤١٣]

وللصَّلاةِ عَلَى النَّبِىِّ ﷺ أَعْدادٌ ثابِتَةٌ فِى السُّنَّةِ مِنْها حَدِيثُ :

(مَنْ قالَ فى يَوْمِ الجُمْعَةِ : اللهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ النَّبِىِّ الأُمِّىِّ وعَلَى آلِهِ وسَلِّمْ ثَمانِينَ مَرَّةً غُفِرَتْ لَهُ ذُنوبُ ثَمانِينَ سَنَة) .[٤١٤]

وحَدِيثُ (مَنْ صَلَّى عَلَىَّ مِائَةً فى يَوْمِ الجُمُعَةِ ولَيْلَةِ الجُمُعَةِ ، قَضَى اللهُ لَهُ مِائَةَ حاجَةٍ : سَبْعِينَ مِنْ حَوائِجِ الآخِرَةِ ، وثَلاثِينَ مِنْ حَوائِجِ الدُّنْيا ، ثُمَّ وَكَّلَ اللهُ بذَلِكَ مَلَكاً يُدْخِلُهُ عَلَىَّ فِى قَبْرِى كَما يُدْخَلُ عَلَيْكُم الهَدايا يُخْبِرُنى باسْمِهِ ونَسَبِهِ إِلى عَشِيرَتِهِ فَأُثْبِتُهُ عِنْدِى فى صَحِيفَةٍ بَيْضاء ، إِنَّ عِلْمِى بَعْدَ مَوْتِى كَعِلْمِى فى الحَياة) .[٤١٥]

وحَدِيثُ : (مَنْ صَلَّى عَلَىَّ صَلاةً واحِدَةً صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ بها عَشْراً ،

---

(٤١٣) أَخْرَجَهُ البخارى ومسلم .
(٤١٤) أَخْرَجَهُ الخَطِيبُ بإِسْنادِهِ عَنْ (أَنَسٍ) رضي الله عنه ، والدَّارُ قُطْنى عن أبى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه .
(٤١٥) أَخْرَجَهُ البَيْهَقِى فى (حَياةِ الأَنْبياء) والأَصْبَهانِى فى (التَّرْغِيب) عَنْ (أَنَسٍ) رضي الله عنه .

ومَنْ صَلَّى عَلَىَّ عَشْراً صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ مِائَةً ، ومَنْ صَلَّى عَلَىَّ مِائَةً كَتَبَ اللهُ تَعالَى لَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ بَراءَةً مِنَ النِّفاقِ وبَراءَةً مِنَ النَّار ، وأَسْكَنَهُ اللهُ يَوْمَ القِيامَةِ مَعَ الشُّهَداء) .[٤١٦]



---

(٤١٦) أَخْرَجَهُ الطَّبَرانى فى (الصَّغِير والأَوْسَط) عَنْ (أَنَسٍ) رضي الله عنه .

مَشْروعِيَّةُ

إباحَةِ السَّماعِ لطَيِّبِ الأَصْواتِ

والغِناءِ بشُروطهِ كَسائِرِ المُباحات

مَشْروعِيَّةُ
إباحَةِ السَّماعِ لطَيِّبِ الأَصْواتِ
والغِناءِ بشُروطهِ كَسائِرِ المُباحات

سَماعُ الصَّوْتِ الطَّيِّبِ مِنْ حَيْثُ أَنَّهُ طَيِّبٌ ، لا يَنْبَغِى أَنْ يُحرَّم ، بَل هُوَ حَلالٌ بالنَّصِّ والقِياس .

❁ أَمَّا النَّصُ : مِمَّا يَدُلُّ عَلَى إباحَةِ سَماعِ الصَّوْتِ الحَسَنِ امْتِنانُ (اللّهِ) تَعالَى عَلَى عِبادِهِ ، إذ قالَ ﴿ يَزِيدُ فِى ٱلْخَلْقِ مَا يَشَآءُ ﴾[٤١٧] قالَ ابنُ عَبَّاس رضي الله عنه : هُوَ الصَّوْتُ الحَسَن .[٤١٨]

وفى الحَديثِ (ما بَعَثَ اللّهُ نَبِيّاً إلاَّ حَسَنَ الصَّوْت) .[٤١٩]

وقالَ صلى الله عليه وسلم (للّهُ أَشَدُّ أُذُناً للرَّجُلِ الحَسَنِ الصَّوْتِ بالقُرْآنِ مِنْ صاحِبِ القَيْنَةِ إلى قَيْنَتِه) .[٤٢٠]

وقَد ورَدَ فى مَعْرَضِ المَدْحِ لسَيِّدِنا (داوُد) عليه السلام : أَنَّهُ كان حَسَنَ الصَّوْتِ فى تِلاوَةِ الزَّبُور ، حَتَّى كانَ يَجْتَمِعُ الإنْسُ والجِنُّ والوحُوشُ والطَّيْرُ لِسَماعِ صَوْتِه .[٤٢١]

وقالَ صلى الله عليه وسلم فى مَدْحِ (أَبِى مُوسَى الأَشْعَرِى) رضي الله عنه :

---

(٤١٧) سُورَةُ فاطِر ، آيَه (١) .

(٤١٨) انظر (الدر المنثور فى التفسير بالمأثور) للسيوطى : ٧/ ٤ ، وتفسير القرطبى : ١٤/ ٢٦٥ / ٣٢٠ .

(٤١٩) انظر (الطبقات الكبرى) لابن سعد : ١ / ٣٧٦ ، و(تهذيب الكمال) للحافظ المَزِّى : ٦/ ٨ .

(٤٢٠) أخْرَجَهُ (التِّرمِذى) فى الشَّمائِلِ عَنْ (قتادَة) رضي الله عنه وزادَ قَوْلَهُ : (وكانَ نَبِيُّكُم حَسَنَ الوَجْهِ حَسَنَ الصَّوْت) .

(٤٢١) انظر (تفسير ابن كثير) ٣ / ٢٨ ، و(تفسير الطبري) ٢٣ / ١٤٩ .

(لَقَدْ أُعْطِىَ مِزْماراً مِنْ مَزامِيرِ آلِ داوُد) .[422]

وقالَ ﷺ : (زَيِّنُوا القُرْآنَ بِأَصْواتِكُم) .[423]

وقالَ ﷺ : (لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بالقُرْآن)[424] ومِمَّا قِيلَ فيهِ إِنَّ المُرادَ بِهِ التَّرَنُّمُ وتَرْدِيدُ الأَلْحانِ بِه .

وقَد دَلَّ قَوْلُ الحَقِّ جَلَّ فى عُلاه : ﴿ إِنَّ أَنكَرَ ٱلْأَصْوَٰتِ لَصَوْتُ ٱلْحَمِيرِ ﴿١٩﴾ ﴾[425] عَلَى مَدْحِ الصَّوْتِ الحَسَن .

وإذا كانَت الأَلْحانُ تَعْنِى النَّغَماتِ المَوْزونَةَ الَّتِى يَتَرَقْرَقُ فِيها الصَّوْتُ الحَسَنُ الحامِلُ لِلْكَلِمَةِ الطَّيِّبَةِ النَّافِعَةِ المُنْتِجَةِ ، فَما أَرْوَعَها إذاً مِنْ صِيغَةٍ يَتَبَنَّاها العَقْلُ المُتَدَيِّنُ والدِّينُ المُتَعَقِّلُ .

وقَدْ أَكَّدَ ﷺ بِوَاقِعِيَّةِ ذَلِكَ يَوْمَ صَدَرَ تَشْرِيعُ الآذان (وهُوَ الدَّعْوَةُ إِلى الصَّلاةِ) فَقالَ ﷺ لـ (عَبْدِ اللهِ بن زَيْد) - وهُوَ الَّذى رَأى فى مَنامِهِ كَيْفِيَّةَ الآذانِ وكَلِماتِهِ وأُقِرَّ عَلَى ذَلِك - :

(لَقِّنْها بِلالاً فَإِنَّهُ أَنْدى مِنْكَ صَوْتاً) .[426]

ويَدْعُو (النَّبِيُّ) ﷺ إِلَى لَحْنٍ يُناسِبُ الكَلِمَةَ فى جِنْسِيَّتِها فَيَقُولُ :

(اقْرَءُوا القُرْآنَ بِلُحُونِ العَرَبِ) .[427]

ولَعَلَّ الأَمْرَ لا يَقْتَصِرُ فَقَط عَلَى الكَلِمَةِ الجادَّةِ مِنْ أَجْلِ تَقْدِيمِها عَبْرَ

(٤٢٢) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ مِنْ حَدِيثِ (ابْنِ مَسْعُود) .
(٤٢٣) أَخْرَجَهُ (أبو داود) و(النَّسائى) و(ابْنُ ماجَه) و(ابْنُ حِبَّان) و(الحاكِم) .
(٤٢٤) أَخْرَجَهُ (البُخارى) مِنْ حَدِيثِ (أبى هُرَيْرَة) رضي الله عنه .
(٤٢٥) سُورَةُ لُقْمان ، آيَة (١٩) .
(٤٢٦) أَخْرَجَهُ (مُسْلِمٌ) فى صَحِيحِه وأبو داوُد (فى سُنَنِه) .
(٤٢٧) أَخْرَجَهُ (الطَّبرانى) فى الأَوْسَط .

قَناةِ الأَلْحانِ والتَّغَنِّى ، بَلْ هُناكَ مُمارَساتٌ نَبَوِيَّةٌ تُؤَكِّدُ عَلَى تَبَنِّى الكَلِمَةِ المُسَلِّيَةِ والفَرِحَةِ لِتُصاغَ فى قالَبٍ لَحْنِىٍّ ، فَتَتَشَكَّلُ مِساحَةٌ فَنِّيَّةٌ تَرْفِيهِيَّةٌ ضَرُورِيَّةٌ لِهذا الإِنْسانِ العامِلِ السَّاعِى ، فَفِى الإِسْلامِ فُسْحَةٌ كَما يَقُولُ ﷺ : (لِتَعْلَمْ يَهُودُ أَنَّ فِى دِينِنا فُسْحَةً ، إِنَّما بُعِثْتُ بِحَنِيفِيَّةٍ سَمْحَةٍ)[428] والفُسْحَةُ رِئَةٌ فى جِسْمِ الحَياةِ ، أَو بِالأَحْرَى مُتَنَفَّسٌ يُجَدِّدُ عَبْرَها الإِنْسانُ نَشاطَهُ حَتَّى يُتابِعَ المَسِيرَ والمَسِيرَةَ بِفاعِلِيَّةٍ وانْسِجامٍ ولِذَلِكَ أَيْضاً جاءَ الحَدِيثُ العَظِيمُ لِيَقُول :

(رَوِّحُوا القُلُوبَ ساعَةً فَساعَة) .[429]

ويَرْوِى الإِمامُ (البُخارِي) عَنِ السَّيِّدَةِ (عائِشَة) رضي الله عنها : أَنَّها زَفَّتْ امْرَأَةً إِلَى رَجُلٍ مِنَ الأَنْصارِ ، فَقالَ لَها (نَبِيُّ اللهِ) ﷺ :

(يا عائِشَة ، ما كانَ مَعَكُم مِنْ لَهْو ؟ فَإِنَّ الأَنْصارَ يُعْجِبُهُم اللَّهْو) ، وفى رِوايَةٍ (فَهَلْ بَعَثْتُمْ مَعَها جارِيَةً تَضْرِبُ بِالدُّفِّ وتُغَنِّى) ، وفِى رِوايَةٍ (أَدْرِكِيها بِزَيْنَب) .[430]

وزَيْنَبُ امْرَأَةٌ كانَتْ تُغَنِّى بِالمَدِينَة .[431]

وسَنَذْكُرُ لاحِقاً مِنَ النُّصُوصِ الثابِتَةِ ما يَكْفِى ويَشْفِى .

❁ وأَمَّا القِياسُ : فَهُوَ أَنَّهُ يَرْجِعُ إِلى تَلَذُّذِ حاسَّةِ السَّمْعِ بِإِدْراكِ ما هُوَ مَخْصُوصٌ بِه ، ولِلإِنْسانِ عَقْلٌ وخَمْسُ حَواسٍّ ، ولِكُلِّ حاسَّةٍ إِدْراكٌ

(٤٢٨) أَخْرَجَهُ (أَحْمَدُ) فى مُسْنَدِه . (٤٢٩) أَخْرَجَهُ الإِمامُ (مُسْلِم) .
(٤٣٠) أَخْرَجَهُ البُخارى ج ٧ ص ٢٨ .
(٤٣١) انظر (من مَقولات الفِكْر الإِسْلامي) للدكتور محمود عكّام .

وفى مُدْرَكاتِ تِلْكَ الحاسَّةِ ما يُسْتَلَذُّ :

فَلَذَّةُ النَّظَر : فى المُبْصَراتِ الجَميلَةِ (كالخُضْرَةِ والماءِ الجارِى والوَجْهِ الحَسَن ، وبالجُمْلَةِ سائِر الأَلْوانِ الجَميلَة) .

وللشَّمِّ : (الرَّوائِحُ الطَّيِّبَة) .

وللذَّوْقِ : (الطُّعُومُ اللَّذيذَةُ كالدُّسُومَةِ والحَلاوَةِ والحُمُوضَة) .

ولِلْمَسِّ : (لَذَّةُ اللِّينِ والنُّعُومَةِ والمَلاسَة) .

ولِلْعَقْلِ : (لَذَّةُ العِلْمِ والمَعْرِفَة) .

فَكَذَلِكَ الأَصْواتُ المُدْرَكَةُ بالسَّمْعِ تَنْقَسِمُ إلى مُسْتَلَذَّةٍ كَصَوْتِ (العنادِلِ والبَلابِلِ وصَوْتِ الدِّيك) ، ومُسْتَكْرَهَةٍ (كَنَهِيقِ الحَميرِ وغَيْرِها) ، فَما أَظْهَرَ قِياسَ هَذِهِ الحاسَّةِ ولَذَّتِها عَلَى سائِرِ الحَواسِّ ولَذَّاتِها !.

فَعَنْ (عامِرِ بن سَعْدٍ البَجْلِيِّ) وقَد دَخَلَ عَلَى (قُرَيْظَةَ بنِ كَعْبٍ وأَبِى مَسْعُودٍ الأَنْصارِيِّ وزَيْدِ بن ثابِت) (رضي الله عنهم) ، وإذا عِنْدَهُم جَوارٍ يُغَنِّينَ ويَضْرِبْنَ بالدُّفِّ ، فَقُلْتُ : أَنْتُم أَصْحابُ (رَسُولِ اللهِ) مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ يُفْعَلُ هَذا عِنْدَكُم ؟ ، فَقالوا : اجْلِسْ مَعَنا ، إنْ شِئْتَ فاسْمَعْ مَعَنا وإنْ شِئْتَ فاذْهَب ، فَقَد رُخِّصَ لَنا فى اللَّهْوِ فِى العُرْسِ .[٤٣٢]

والعِنايَةُ الَّتِى انْصَبَّتْ على فِقْهِ الكَلِمَةِ ونَحْوِها وصَرْفِها فى صَدْرِ الإسْلامِ لَمْ تَكُنْ أَكْثَرَ مِنْ تِلْكَ الَّتِى كانَتْ للَّحْنِ والمَوْسِقَة ، فَقَد نَقَلَ

(٤٣٢) أَخْرَجَهُ (النَّسائى) و (الحاكِم) .

(ابْنُ عَبْدِ البَرِّ) فى التَّمْهِيدِ ج ١٠ ص ١١٥ ، و (عَبْدُ الحَيِّ الكِتَّانِى) فى التَّراتِيبِ الإدارِيَّةِ ج ٢ ص ١٣٤ : (أَنَّ عِلْمَ المُوسِيقَى كانَ فى الصَّدْرِ الأَوَّلِ عِنْدَ مَنْ يَعْلَمُ مِقْدارَهُ مِنْ أَجَلِّ العُلُومِ ولَمْ يَكُنْ يَتَناوَلُهُ سِوى أَعْيانِ العُلَماءِ وأَشْرافِهِم) .

ويَنْقِلُ الإدْفَوى فى (الإمْتاع بأَحْكامِ السَّماع) ص ١١٧ عنِ الإمامِ (البُخارى) قَوْلَهُ : (لَمْ يَخْتَلِف النَّقَلَةُ فى نِسْبَةِ الضَّرْبِ بالعُودِ إلى أَشْهَرِ المُحَدِّثِينَ وأَوْثَقِهِم وأَكْثَرِهِم رِوايَةً بالمَدِينة) .

ويَقُولُ الإمامُ (الغَزالى) (رضي الله عنه) فى الإحْياءِ ج ٢ :

(ولَمْ يَزَلْ الحِجازِيُّونَ عِنْدَنا بمَكَّةَ يَسْمَعُونَ السَّماعَ فى أَفْضَلِ أَيَّامِ السَّنَة) ، ثُمَّ قالَ : (ولَمْ يَزَلْ أَهْلُ المَدينَةِ مُواظِبِينَ كأَهْلِ مَكَّةَ عَلَى السَّماعِ إلى زَمانِنا هَذا) .

عَلَى أَنَّ الكَلِمَةَ المُسَلِّيَةَ أَو تِلْكَ الَّتِى كانَتْ فى أَىِّ مَيْدانٍ يَنْبَغِى أَلَّا تَنْقَطِعَ عَنِ الكَلِمَةِ الأَصْلِ أو الكَلِمَةِ الأُمِّ ، أَو الكَلِمَةِ المُكَوِّنِ ، أَو الكَلِمَةِ الإنْسان ، وأَلَّا يكونَ بَيْنَهُما تنافُرٌ أَو تَضادٌّ ، بَل الانْسِجامُ مَطْلُوبٌ بَيْنَ كُلِّ ما يَصْدُرُ عَنِ الإنْسانِ فى كُلِّ المَجالاتِ والصُّعُد : (أَخْرِجْ مِنْكَ لِيَصْدُرَ عَنْكَ ما يَليقُ ، وإيَّاكَ وما لا يَليق) .

فالَّذِى يُؤْمِنُ باللهِ عَبْرَ الكَلِمَةِ المُعَبِّرَةِ المُصَدِّقَةِ ، لا يَتَغَنَّى بكَلِمَةٍ مُلْحِدَةٍ ، والَّذِى يُدَنْدِنُ حَوْلَ الفَضِيلَةِ فى وُجُودِهِ ورِسالَتِهِ لا يَتَهاوَى فى عِباراتِ الرَّذِيلَةِ غِناءً أَو شِعْراً .... ، والَّذِى يُحِبُّ الوَطَنَ أَساساً يَعِيشُ

عَلَيْهِ ، وحَقِيقَةً يَحْيا بِها ، ويُنافِحُ عَنْها لا يُصدِرُ عَبْرَ غِنائِهِ ما يَرْمِى هَذا الأَساسَ بالنَّقْضِ ، والَّذى يَجِدُّ فى تَكْوينِ الأُسْرَةِ وسَلامَتِها وطَيِّبِ عَلاقاتِ أَفْرادِها ، لا يُمَوْسِقُ كَلِماتٍ تَنْقُضُ هَذهِ الخَلِيَّةَ الأَهَمَّ فِى تَكْوينِ المُجْتَمَعِ ، وهَكَذا ..

ولَوْ جازَ أَنْ يُقالَ إِنَّما أُبِيحَ ذَلِكَ بِشَرْطِ أَنْ يَكُونَ فى القُرْآنِ لَلَزِمَهُ أَنْ يَحْرُمَ سَماعُ صَوْتِ العَنْدَلِيبِ لأَنَّهُ لَيْسَ فى القُرْآنِ ، وإِذا جازَ سَماعُ صَوْتٍ غُفْلٍ لا مَعْنَى لَهُ ، فَلِمَ لا يَجُوزُ سَماعُ صَوْتٍ يُفْهَمُ مِنْهُ الحِكْمَةُ والمَعانِى الصَّحِيحَة ؟

وإِنَّ مِنَ الشِّعْرِ لَحِكْمَة ، وهُوَ نَظَرٌ فى الصَّوْتِ مِنْ حَيْثُ أَنَّهُ طَيِّبٌ حَسَنٌ .

فالإِسْلامُ يَدْعُو إِلى تَأْييدِ الفَضائِلِ ومُحارَبَةِ الرَّذائِلِ ، وحَيْثُ جاءَ البَيانُ نَثْراً وشِعْراً مُؤاخِياً لِلْمَكارِمِ ومُناصِراً لِلفَضائِلِ فَهُوَ مَحْمُودٌ ، وحَيْثُ جاءَ البَيانُ نَثْراً وشِعْراً مُؤَيِّداً للرَّذائِلِ ، ومُنافِحاً عَنِ النَّقائِصِ فَهُوَ مَذْمُومٌ .(٤٣٣)

ويَنْبَغى أَنْ يُقاسَ عَلَى صَوْتِ العَنْدَلِيبِ الأَصْواتُ الخارِجَةُ مِنْ سائِرِ الأَجْسامِ باخْتِيارِ الآدَمِى كالَّذى يَخْرُجُ مِنْ حَلْقَةٍ أَو مِنَ القَضِيبِ والطَّبْلِ والدُّفِّ وغَيْرِه .

ولا يُسْتَثْنَى مِنْ هَذهِ إِلاَّ الأَوْتارُ والمَزامِيرُ الَّتى تَقْتَرِنُ وتُصاحِبُ

(٤٣٣) مَوْقِفُ الإِسْلامِ مِنَ الشِّعْر (د. مُحَمَّد رَجَب البيُّومى) العدد ٣١٩ لِسَنَة ٢٧ (مجلة التَّصوُّف الإِسْلامى) .

المَلاهِى ، لا لِلَذَّتِها (إِذْ لَوْ كانَ لِلَذَّةٍ لَقِيسَ عَلَيْها كُلُّ ما يَلْتَذُّ بِهِ الإِنْسان) ، ولَكِنْ كانَ تَحْرِيمُها مِنْ قِبَلِ ما يُصاحِبُها وما يَتْبَعُها ، كَما حُرِّمَت الخَلْوَةُ بالأَجْنَبِيَّةِ لأَنَّها مُقَدِّمَةُ الجِماع ، وحُرِّمَ قَلِيلُ الخَمْرِ وإِنْ كانَ لا يُسْكِرُ لأَنَّهُ يَدْعُو إِلى السُّكْرِ ، وما مِنْ حَرامٍ إِلاَّ لَهُ حَرِيمٌ يَطِيفُ بِهِ ، وحُكْمُ الحُرْمَةِ يَنْسَحِبُ عَلَى حَرِيمِهِ لِيَكُونَ حِمَىً لِلْحَرامِ ، ووِقايَةً لَهُ وحِظاراً مانِعاً حَوْلَهُ ، كَما قالَ ﷺ :

(إِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمَىً وإِنَّ حِمَى اللهِ مَحارِمُه)(٤٣٤) ، ومِنْ ذَلِكَ يَتَّضِحُ أَنَّ عِلَّةَ تَحْرِيمِ المَزامِيرِ تَدورُ فِى أَجْواءٍ ثَلاثَة :

إِحْداها : إِذا كانَتْ تَدْعُو إِلى مَجالِسِ الشُّرْبِ (شُرْبِ الخَمْر) ، أَو إِلى مُحَرَّم .

الثَّانِيَة : إِذا كانتْ تُذَكِّرُ بمَجالِسِ الأُنْسِ بالشُّرْبِ ومَجالِسِ الرَّذِيلَةِ ، فالذِّكْرُ هُنا سَبَبُ انْبِعاثِ الشَّوْقِ ، وانْبِعاثُ الشَّوْقِ إِذا قَوِىَ فَهُوَ سَبَبُ الإِقْدامِ ، فَمَنْعُها مِنْ بابِ الوِقايَة .

الثَّالِثَة : إِذا كانَتْ مُصاحِبَةً لمَجالِسِ الشُّرْبِ والرَّذِيلَةِ إِذْ تَبْعَثُ عَلَى نَشاطِ أَهْلِ هَذهِ المَجالِسِ عَلَى الاسْتِمْتاعِ واللَّذَّةِ الحَرام . فإِذا اقْتَرَنَ (المِزْمارُ) بِهَذهِ الحالاتِ كانَ صَوْتاً وجُنْداً مِنْ جُنُودِ الشَّيْطان .

ولا يَفُوتُنا فى هَذا المَقامِ مَعْرِفَةُ أَنَّ لَفْظَ (مِزْمار) مِنَ الأَلْفاظِ الَّتى يَظْهَرُ مَعْناها بحَسْبِ ما تُضافُ إِلَيْهِ مِنَ الكَلِماتِ كَلَفْظِ

(٤٣٤) أَخْرَجَهُ البُخارى ومُسْلِم .

(بُشْرَى) ويتَّضِحُ ذَلِكَ مِنْ قَوْلِهِ تعالَى : ﴿ يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُم بِرَحْمَةٍ مِّنْهُ وَرِضْوَانٍ وَجَنَّاتٍ لَّهُمْ فِيهَا نَعِيمٌ مُّقِيمٌ ﴿٢١﴾ ﴾[435] ،

وقَوْلِهِ تعالَى : ﴿ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٢٤﴾ ﴾[436] ،

وكَلَفْظِ (إمام) كَما فِي قَوْلِهِ تَعالَى : ﴿ وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا ۖ وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ ﴿٢٤﴾ ﴾[437] ،

وقَوْلِهِ تعالَى : ﴿ وَجَعَلْنَاهُمْ أَئِمَّةً يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ ۖ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا يُنصَرُونَ ﴿٤١﴾ ﴾[438] .

ونُذَكِّرُ أَنَّ السَّماعَ لا يَجْعَلُ فى القَلْبِ ما لَيْسَ فيهِ ولَكِنْ يُحَرِّكُ ما هُوَ فِيه ، وأَنَّ التَّرَنُّمَ بالكَلِماتِ المُسَجَّعَةِ المَوْزُونَةِ مُعْتَادٌ فى مَواضِعَ لأَغْراضٍ مَخْصُوصَةٍ تَرْتَبِطُ بِها آثارٌ فى القَلْبِ ، وهِىَ سَبْعَةُ مَواضِع :

الأَوَّلُ : غِناءُ الحَجِيجِ ، وما اعْتادَهُ النَّاسُ فى هَذِهِ المُناسَبَةِ مِنْ سَماعِ أَشْعارٍ نُظِمَتْ فى وَصْفِ الكَعْبَةِ والمَقامِ والحَطِيمِ وزَمْزَمَ وسائِرِ المَشاعِرِ ، وأَثَرُ ذَلِكَ يُهَيِّجُ الشَّوْقَ إِلى حَجِّ بَيْتِ اللهِ تَعالَى .

وإِذا كانَ الحَجُّ قُرْبَةً والشَّوْقُ إِلَيْهِ مَحْمُوداً ، كانَ التَّشْوِيقُ إِلَيْهِ بكُلِّ ما يُشَوِّقُ مَحْمُوداً .

وكَما يَجُوزُ لِلْواعِظِ أَنْ يُنَظِّمَ كَلامَهُ فى الوَعْظِ ويُزَيِّنَهُ بالسَّجْعِ ويُشَوِّقَ النَّاسَ إِلى الحَجِّ ، بِوَصْفِ البَيْتِ والمَشاعِرِ ووَصْفِ الثَّوابِ

(٤٣٥) سُورَةُ التوبة ، آية (٢١) .
(٤٣٦) سُورَةُ الانشقاق ، آية (٢٤) .
(٤٣٧) سُورَةُ السجدة ، آية (٢٤) .
(٤٣٨) سُورَةُ القَصص ، آية (٤١) .

عَلَيْهِ ، جازَ لِغَيْرِهِ ذَلِكَ عَلَى نَظْمِ الشِّعْرِ ، فَإِنَّ الوَزْنَ إِذا انْضافَ إِلَى السَّجْعِ صارَ الكَلامُ أَوْقَعَ فى القَلْبِ ، فَإِذا أُضِيفَ إِلَيْهِ صَوْتٌ طَيِّبٌ ونَغَماتٌ مَوْزُونَةٌ زادَ وَقْعُهُ ، فَإِنْ أُضِيفَ إِلَيْهِ الطَّبْلُ والدُّفُوفُ وحَرَكاتُ الإِيقاعِ زادَ التَّأْثِير .

الثَّانِى : ما يَعْتادُهُ المُقاوِمُونَ للاحْتِلالِ مِنْ أَشْعارٍ وأَلْحانٍ تُثِيرُ داعِيَةَ المُرُوءَةِ ، وتُحَرِّكُ الغَيْظَ والغَضَبَ عَلَى الأَعْداءِ ، وتُزَهِّدُ فِى النَّفْسِ والمالِ بالإِضافَةِ إِلَى الكَرامَة .

وهَذا مُباحٌ فى كُلِّ قِتالٍ مُباحٍ ، ومَحْظورٌ فى قِتالِ المُسْلِمينَ وأَهْلِ الذِّمَّةِ ، لأَنَّ تَحْرِيكَ الدَّواعِى إِلَى المحْظُورِ مَحْظُور .

الثَّالِث : الرَّجْزِيَّاتُ ، وما يُصاحِبُها مِنْ أَلْحانٍ مُحَرِّكَةٍ مُشَجِّعَةٍ لأَصْحابِ الحِرَفِ والمِهَنِ عَلَى إِنْجازِ أَعْمالِهِم .

وقَدْ ثَبَتَ فى الصِّحاحِ ، وعِنْدَ أَصْحابِ التَّوارِيخِ والسِّيَرِ ، أَنَّ المُسْلِمينَ كانُوا فى بِناءِ مَسْجِدِ المَدِينَةِ يَحْمِلُونَ لَبِنَةً لَبِنَةً ، أَو حَجَراً حَجَراً ، وكانَ (عَمَّارُ بن ياسِر) رضي الله عنه يَحْمِلُ اثْنَتَيْنِ اثْنَتَيْنِ ، وهُوَ يُنْشِدُ قائِلاً :

نَحْنُ الهُداةُ نَبْتَنِى المَساجِدا

وكانَ (الرَّسُولُ) ﷺ مَعَ بَقِيَّةِ المُسْلِمينَ يُرَدِّدُونَ عَلَيْهِ قائِلِينَ : المَساجِدا ... ، وفى رِوايَةٍ لَفْظ (المُسْلِمُونَ) بَدَلَ الهُداة .[439]

(٤٣٩) انظر (الطَّبقات الكُبْرى) لابن سَعْد : ٣/ ٢٥١ .

الرَّابِعُ : أَصْواتُ النِّياحَةِ ونَغَماتُها وتَأْثِيرُها فى تَهْييجِ الحُزْنِ والبُكاءِ ومُلازمَةِ الكآبَةِ والحُزْنِ قِسْمان : مَحْمُودٌ ومَذْمُوم .

فَأَمَّا المَذْمُومُ : فَكالْحُزْنِ عَلَى ما فات ، قالَ اللهُ تعالى : ﴿ لِّكَيْلَا تَأْسَوْاْ عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلَا تَفْرَحُواْ بِمَآ ءَاتَىٰكُمْ ﴾ (٤٤٠) ، ومِنْهُ المُغالاةُ فِى الحُزْنِ عَلَى الأَمْواتِ المُخْرِجِ عَنْ حُدودِ الشَّرْعِ والمُؤَدِّى إلى التَّسَخُّطِ لِقضاءِ (اللهِ) تعالَى ، والتَّأَسُّفِ عَلَى ما لا تَدارُكَ لَهُ ، فَهَذا الحُزْنُ لَمَّا كانَ مَذْمُوماً كانَ تَحْرِيكُهُ بالنِّياحَةِ مَذْمُوماً فَلِذَلِكَ ورَدَ النَّهْىُ الصَّريحُ عَنِ (النِّياحَة) (٤٤١) .

وأَمَّا الحُزْنُ المَحْمُودُ : فَهُوَ حُزْنُ الإِنْسانِ عَلَى تَقْصِيرِهِ فِى أَمْرِ دِينِهِ ، وبُكاؤُهُ عَلَى خَطاياه ، والبُكاءُ والتَّباكِى والحُزْنُ والتَّحازُنُ عَلَى ذَلِكَ مَحْمُودٌ ، وعَلَيْهِ بُكاءُ سَيِّدنا (آدم) عليه السلام (٤٤٢) ، وتَحْرِيكُ هَذا الحُزْنِ وتَقْوِيَتُهُ مَحْمُودٌ ، لأَنَّهُ يَبْعَثُ عَلَى التَّشْمِيرِ للتَّدارُكِ ، ولِذَلِكَ كانَ نِياحَةُ سَيِّدنا (داود) عليه السلام مَحْمُودَةً ، إِذْ كانَ ذَلِكَ مَعَ دَوامِ الحُزْنِ وطُولِ البُكاءِ بسَبَبِ الخَطايا والذُّنُوبِ ، فَقَدْ كانَ عليه السلام يَبْكِى ويُبَكِّى ، وكانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ بأَلْفاظِهِ وأَلْحانِهِ ، وذَلِكَ مَحْمُودٌ لأَنَّ المُفْضِى إِلَى المَحْمُودِ مَحْمُودٌ .

وعَلَى هَذا لا يَحْرُمُ عَلَى الواعِظِ الطَّيِّبِ الصَّوْتِ أَنْ يُنْشِدَ عَلَى

(٤٤٠) سُورَةُ الحَدِيد ، آية (٢٣) .
(٤٤١) حَدِيثُ النَّهْى عَنِ النِّياحَةِ (مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ) مِنْ حَدِيثِ أُمِّ عَطِيَّة :
(أَخَذَ النَّبِىُّ ﷺ فِى البَيْعَةِ أَن لا نَنُوح) .
(٤٤٢) انظر كتاب (العَظَمَة) لابن حَيَّان الأَصْبَهانى : ٥ / ١٥٩٦ .

المِنْبَرِ بأَلْحانِهِ الأَشْعارَ المُحْزِنَةَ المُرَقِّقَةَ لِلْقَلْبِ ، ولا أَنْ يَبْكِىَ ويَتَباكَى ، لِيَتَوَصَّلَ بهِ إِلَى تَبْكِيَةِ غَيْرِهِ وإِثارةِ حُزْنِهِ .

الخامِسُ : السَّماعُ فى أَوْقاتِ السُّرورِ تَأْكِيداً وتَهْييجاً لَهُ ، وهُوَ مُباحٌ إِنْ كانَ ذَلِكَ السُّرورُ مُباحاً ، كالغِناءِ فِى أَيَّامِ العِيدِ وفى العُرْسِ وفى وَقْتِ قُدومِ الغائِبِ وفى وَقْتِ الوَلِيمَةِ والعَقِيقَةِ وعِنْدَ وِلادَةِ المَوْلُودِ وعِنْدَ خِتانِهِ وعِنْدَ حِفْظِهِ القُرْآنَ العَزِيزَ ، وكُلُّ ذَلِكَ مُباحٌ لأَجْلِ إِظْهارِ السُّرورِ بِهِ ، ووَجْهُ جَوازِهِ أَنَّ مِنَ الأَلْحانِ ما يُثِيرُ الفَرَحَ والسُّرورَ والطَّرَبَ ، فَكُلُّ ما جازَ السُّرورُ بِهِ جازَ إِثارَةُ السُّرورِ فِيهِ ، ويَدُلُّ عَلَى هَذا إِنْشادُ النِّساءِ بـ (المَدِينَةِ المُنَوَّرَةِ) عِنْدَ قُدُومِهِ ﷺ وقَوْلُهُنَّ بالأَصْواتِ المُرْتَفِعات (٤٤٣) :

طَلَعَ البَدْرُ عَلَيْنا * مِنْ ثَنِيَّاتِ الوَداع
وَجَبَ الشُّكْرُ عَلَيْنا * مـادَعَـا للهِ دَاع

وماذاكَ إِلاَّ فَرَحٌ برُؤْيَةِ جَمالِهِ ، وابْتِهاجٌ بقُدومِهِ ﷺ .

وعِنْدَ (ابْنِ ماجه وأَبِى يَعْلى) أَنَّهُ ﷺ مَرَّ بِبَعْضِ أَزِقَّةِ المَدِينَةِ ، فَإِذا هُوَ ﷺ بجَوارٍ يَضْرِبْنَ بدُفِّهِنَّ ويُغَنِّينَ ويَقُلْنَ :

نَحْنُ جَوارٍ مِنْ بَنِى النَّجار * يا حَبَّذا مُحَمَّدٌ مِنْ جار

فَقال ﷺ : (اللهُ يَعْلَمُ إِنِّى لأُحِبُّكُنَّ) .

وإِظْهارُ السُّرُورِ بالشِّعْرِ والنَّغَماتِ والرَّقْصِ والحَرَكاتِ أَيْضاً مَحْمُودٌ ،

(٤٤٣) أَخْرَجَهُ (البَيْهَقِىُّ) وشَيْخُهُ (الحاكِمُ) عن أَنَسٍ رضي الله عنه .

فَقَدْ صَحَّ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ الصَّحابَةِ رضي الله عنهم أَنَّهُمْ حَجَلُوافى سُرورٍ أَصابَهُم :

❁ أَخْرَجَ العُقِيلى وأَبو نُعَيْم مِنْ حَديثِ (جابر بن عَبْدِ الله) رضي الله عنه قالَ : (لَمَّا قَدِمَ (جَعْفَرُ) مِنْ أَرْضِ الحَبَشَةِ ، تَلَقَّاهُ (رَسُولُ اللهِ) ﷺ ، فَلمَّا نَظَرَ جَعْفَرُ إلى (رَسُولِ اللهِ) ﷺ حَجَلَ ، قالَ (سُفْيانُ بنُ عُيَيْنَة) أَحَدُ رُواتِه : يَعْنِى مَشَى عَلَى رِجْلٍ واحِدَةٍ ، إعْظاماً مِنْهُ لـ (رَسُولِ اللهِ) ﷺ فَقَبَّلَهُ (رَسُولُ اللهِ) ﷺ بَيْنَ عَيْنَيْه ..) الحَديث .

❁ وفى مُسْنَدِ (أَحْمَد) مِنْ حَديثِ الإمامِ (عَلِيٍّ) رضي الله عنه :

(حَجَلَ ((زَيْدُ بنُ حارِثَةَ وجَعْفَرٌ وعَلِيٌّ)) بَيْنَ يَدَيْهِ ﷺ لَمَّا قالَ لِلأَوَّلِ : أَنْتَ مَوْلاى ، وقالَ للثَّانِى : أَنْتَ أَشْبَهْتَ خَلْقِى وخُلُقِى ، وقالَ للثَّالِث : أَنْتَ مِنِّى وأَنا مِنْكَ) .

❁ وأَخْرَجَ (ابْنُ سَعْدٍ) فِى طَبَقاتِهِ مِنْ مُرْسَلِ (مُحَمَّدٍ الباقِر) بِإِسْنادٍ صَحِيحٍ إِلَيْه : فَقامَ (جَعْفَرُ) رضي الله عنه فَحَجَلَ حَوْلَ (النَّبِيِّ) ﷺ : أَى دارَ عَلَيْه .

والحَجْلُ : أَنْ يَرْفَعَ رِجْلاً ويَقْفِزَ عَلَى الأُخْرَى مِنَ الفَرَح .

وقالَ الحافِظُ (٤٤٤) : هُوَ رَقْصٌ بِهَيْئَةٍ مَخْصُوصَة .

ولاشَكَّ أَنَّ حَجْلَ سَيِّدِنا (جَعْفَر) عِنْدَ قُدُومِهِ مِنَ الحَبَشَةِ كانَ

(٤٤٤) النهاية : ابن كثير .

إِجْلالاً لَهُ ﷺ وإِعْظاماً وفَرَحاً بِرُؤْياهُ وإِكْراماً ، وحَجْلَهُ مَعَ سَيِّدِنا (زَيْدٍ) وسَيِّدِنا (عَلِيٍّ) كانَ فَرَحاً بِثَنائِهِ ﷺ عَلَيْهِم ، وتَلَذُّذاً بِخِطابِهِ لَدَيْهِمْ ، وشُكْراً عَلَى ما أَوْلاهُم وأَكْرَمَهُمْ وحَباهُمْ بِهِ ، مِنَ الإِضافَةِ إِلَيْهِ ، الَّتِى هِىَ أَجَلُّ شَئٍ يُعْتَمَدُ عَلَيْه ، وقَدْ أَقَرَّهُمْ (النَّبِيُّ) ﷺ عَلَى فِعْلِهِمْ ، وما أَنْكَرَ بِقَوْلٍ ولا فِعْلٍ عَلَيْهِم .

السَّادِسُ : سَماعُ العُشَّاقِ تَحْريكاً لِلشَّوْقِ وتَهْييجاً لِلْعِشْقِ وتَسْلِيَةً لِلنَّفْسِ ، فَإِنْ كانَ فى مُشاهَدَةِ المَعْشُوقِ فالْغَرَضُ تَأْكِيدُ اللَّذَّةِ ، وإِنْ كانَ مَعَ المُفارَقَةِ فالغَرَضُ تَهْيِيجُ الشَّوْقِ ، والشَّوْقُ وإِنْ كانَ أَلَماً فَفِيهِ نَوْعُ لَذَّةٍ إِذا انْضافَ إِلَيْهِ رَجاءُ الوِصال ، فَإِنَّ الرَّجاءَ لَذِيذٌ واليَأْسَ مُؤْلِمٌ ، وقُوَّةُ لَذَّةِ الرَّجاءِ بِحَسْبِ قُوَّةِ الشَّوْقِ والحُبِّ لِلشَّىْءِ المَرْجُوِّ ، ....

فَفِى هَذا السَّماعِ تَهْيِيجُ العِشْقِ وتَحْريكُ الشَّوْقِ وتَحْصِيلُ لَذَّةِ الرَّجاءِ المُقَدَّرِ فِى الوِصالِ مَعَ الإِطْنابِ فى وَصْفِ حُسْنِ المَحْبُوب .

وهَذا حَلالٌ إِنْ كانَ المُشْتاقُ إِلَيْهِ مِمَّنْ يُباحُ وِصالُهُ كَمَنْ يَعْشَقُ زَوْجَتَهُ ، فَهَذِهِ أَنْواعُ تَمَتُّعٍ مِنْ جُمْلَةِ مُباحاتِ الدُّنْيا ومَتاعِها :

﴿ وَمَا هَٰذِهِ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَآ إِلَّا لَهْوٌ وَلَعِبٌ ﴾ (٤٤٥) ، وهَذا مِنْهُ .

ولِذَلِكَ سُئِلَ حَكِيمٌ عَنِ العِشْقِ فَقالَ : دُخانٌ يَصْعَدُ إِلَى دِماغِ الإِنْسانِ يُزِيلُهُ الجِماعُ ويُهَيِّجُهُ السَّماعُ .

(٤٤٥) سُورَةُ العَنْكَبُوت ، آية (٦٤) .

السَّابِعُ : سَماعُ مَنْ أَحَبَّ (اللَّه) وعَشِقَهُ واشْتَاقَ إِلَى لِقائِه ، فَلا يَنْظُرُ إِلَى شَىْءٍ إِلاَّ رَآهُ فِيهِ (سُبْحانَه) ، ولا يَقْرَعُ سَمْعَهُ قارِعٌ إِلاَّ سَمِعَهُ مِنْهُ أَو فِيه ، فالسَّماعُ فى حَقِّهِ مُهَيِّجٌ لِشَوْقِهِ ، ومُؤَكِّدٌ لِعِشْقِهِ وحُبِّهِ ، ومُسْتَخْرِجٌ مِنْهُ أَحْوالاً مِنَ المُكاشَفاتِ والمُلاطَفاتِ ، لا يُحِيطُ الوَصْفُ بِها ، يَعْرِفُها مَنْ ذاقَها ويُنْكِرُها مَنْ كَلَّ حِسُّهُ عَنْ ذَوْقِها .

وتُسَمَّى تِلْكَ الأَحْوالُ وَجْداً مَأْخُوذاً مِنَ الوجُودِ والمُصادَفَةِ ، أَى صَادَفَ مِنْ نَفْسِهِ أَحْوالاً لَمْ يَكُنْ يُصادِفُها قَبْلَ السَّماع .

وحُصُولُ هَذِهِ الأَحْوالِ لِلقَلْبِ بالسَّماعِ سَبَبُهُ سِرُّ (اللهِ) تعالَى فِى مُناسَبَةِ النَّغَماتِ المَوْزُونَةِ للأَرْواحِ وتَسْخِيرُ الأَرْواحِ لَها وتَأَثُّرُها بِها شَوْقاً وفَرَحاً وحُزْناً وانْبِساطاً وانْقِباضاً .

ومَعْرِفَةُ السَّبَبِ فى تَأَثُّرِ الأَرْواحِ بالأَصْواتِ مِنْ دَقائِقِ عُلُومِ المُكاشَفاتِ ، والبَلِيدُ القاسِى القَلْبُ المَحْرومُ عَنْ لَذَّةِ السَّماعِ يَتَعَجَّبُ مِنِ الْتِذاذِ المُسْتَمِعِ ووَجْدِهِ واضْطِرابِ حالِهِ وتَغَيُّرِ لَوْنِه .

فَكَيْفَ يُدْرِكُ لَذَّةَ الطَّعامِ مَنْ فَقَدَ الذَّوْقَ ؟ وكَيْفَ يُدْرِكُ لَذَّةَ الأَلْحانِ مَنْ فَقَدَ السَّمْعَ ؟ ، ولَذَّةَ المَعْقُولاتِ مَنْ فَقَدَ العَقْلَ ؟

وكَذَلِكَ ذَوْقُ السَّماعِ بالقَلْبِ بَعْدَ وُصولِ الصَّوْتِ إِلى السَّمْعِ يُدْرَكُ بحاسَّةٍ باطِنَةٍ فِى القَلْبِ ، فَمَنْ فَقَدَها عَدِمَ لا مَحالَةَ لَذَّتَهُ ، ولِلَّهِ دَرُّ القائِل :

مَنْ لَمْ يُحَرِّكْهُ الرَّبِيعُ وأَزْهارُهُ ، والعُودُ وأَوْتارُهُ ، فَهُوَ فاسِدُ المَزاج

ولَيْسَ لَهُ عِلاج .(٤٤٦)

ولَعَلَّ سائِلاً يَسْأَلُ : كَيْفَ يُتَصَوَّرُ العِشْقُ فِى حَقِّ (اللهِ) تَعالَى حَتَّى يَكُونَ السَّماعُ مُحَرِّكاً لَهُ ؟ والجَوابُ : أَنَّ مَنْ عَرَفَ اللهَ أَحَبَّهُ لا مَحالَةَ ومَنْ تَأَكَّدَتْ مَعْرِفَتُهُ تَأَكَّدَتْ مَحَبَّتُهُ بقَدْرِ تَأَكُّدِ مَعْرِفَتِهِ .

والمَحَبَّةُ إِذا تَأَكَّدَتْ سُمِّيَتْ عِشْقاً ، فَلا مَعْنَى لِلْعِشْقِ إِلاَّ مَحَبَّةٌ مُؤَكَّدَةٌ مُفْرِطَة ، ولِذَلِكَ قالَت العَرَب :

إِنَّ مُحَمَّداً عَشِقَ رَبَّهُ ، لَمَّا رَأَوْهُ يَتَخَلَّى لِلعِبادَةِ فِى جَبَلِ حِراء .

ومِنْ بابِ (زِيادَةِ الإِعادَةِ للإِفادَة) ، نَقولُ : قَد باتَ واضِحاً أَنَّ الغِناءَ المُحَرَّمَ هُوَ الَّذِى اقْتَرَنَ بحالاتٍ وأَجْواءٍ حُرِّمَ لأَجْلِها ، وهِىَ :

❁ أَنْ يَكُونَ المُسْمِعُ امْرَأَةً لا يَحِلُّ النَّظَرُ إِلَيْها وتُخْشَى الفِتْنَةُ مِنْ سَماعِها ، وفِى مَعْناها الصَّبِىُّ الأَمْرَدُ الَّذِى تُخْشَى فِتْنَتُهُ ، وهَذا حَرامٌ لِما فيهِ مِنْ خَوْفِ الفِتْنَةِ ، ولَيْسَ لأَجْلِ الغِناءِ ، بَلْ لَو كانَتْ المَرْأَةُ بحَيْثُ يُفْتَتَنُ بصَوْتِها فى المُحاوَرَةِ مِنْ غَيْرِ أَلْحانٍ فَلا يَجُوزُ مُحاورَتُها ومُحادَثَتُها ولا سَماعُ صَوْتِها فى القُرْآنِ أَيْضاً ، وكَذَلِكَ الصَّبِىُّ الَّذِى تُخافُ فِتْنَتُه .

❁ أَنْ يَكُونَ النَّصُّ المَنْظُومُ فيهِ شَىْءٌ مِنَ الخَنا والفُحْشِ والهَجْوِ أَو ما هُوَ كَذِبٌ عَلَى (اللهِ) تعالَى ، وعَلَى (رَسُولِهِ) ﷺ ، وعَلَى المُؤْمِنِينَ ، أَو هِجاءٌ لَهُم ، فَسَماعُ ذَلِكَ حَرامٌ بأَلْحانٍ وغَيْرِ أَلْحانٍ ،

(٤٤٦) إِحْياءُ عُلومِ الدِّين (الإِمام الغَزالى) ج ٢ .

والـمُسْتَمِعُ شَرِيكٌ لِلقائِل .

❁ أَنْ يَتَّخِذَ الـمُسْتَمِعُ السَّماعَ دَيْدَنَهُ ، ويُقْصِرَ عَلَيْهِ أَكْثَرَ أَوْقاتِهِ ، فَإِنَّ الـمُواظَبَةَ عَلَى اللَّهْوِ جِنايَةٌ ، وكَما أَنَّ الصَّغِيرَةَ بالإِصْرارِ والـمُداوَمَةِ تَصِيرُ كَبِيرَةً ، فَكَذَلِكَ بَعْضُ الـمُباحاتِ بالـمُداوَمَةِ تَصِيرُ صَغِيرَة .

واللَّهْوُ إِنَّما يُباحُ فى بَعْضِ الأَوْقاتِ ، لِتَنْبَعِثَ دَواعِيه ، فَيَشْتَغِلَ فى سائِرِالأَوْقاتِ بالْجِدِّ فى الدُّنْيا كالكَسْبِ والتِّجارَةِ أَو فى الدِّينِ كالصَّلاةِ والقِراءَة .

وفِيما يَلِى بَيانُ حِجَجِ القائِلِينَ بِتَحْرِيمِ السَّماعِ والجَوابُ عَنْها :

بَيانُ حِجَجِ القائِلِينَ بِتَحْرِيمِ السَّماعِ والجَوابُ عَنْها

❁ احْتَجُّوا بقَوْلِهِ تَعالَى : ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْتَرِى لَهْوَ ٱلْحَدِيثِ ﴾[٤٤٧] وروايَةِ السَّيِّدَةِ (عائِشَة) رَضِيَ اللهُ عَنْها أَنَّ (النَّبِيَّ) ﷺ قالَ :

(إِنَّ اللهَ تَعالَى حَرَّمَ القَيْنَةَ وبَيْعَها وثَمَنَها وتَعْلِيمَها)[٤٤٨]

والجَوابُ : عَلَى فَرْضِ التَّسْلِيمِ بصِحَّةِ الحَدِيثِ فَإِنَّ الـمُرادَ الجارِيَةُ الَّتِى تُغَنِّى لِلرِّجالِ فى مَجْلِسِ الشُّرْبِ ، وقَدْ ذَكَرْنا أَنَّ غِناءَ الأَجْنَبِيَّةِ لِلفُسَّاق ومَنْ يُخافُ عَلَيْهِمُ الفِتْنَةُ حَرامٌ ، ولا يُقْصَدُ بالفِتْنَةِ إِلاَّ ما هُوَ مَحْظُورٌ ، فَأَمَّا غِناءُ الجارِيَةِ لِمالِكِها فَلا يُفْهَمُ تَحْرِيمُهُ مِنْ هَذا الحَدِيثِ ، بَلْ لِغَيْرِ مالِكِها سَماعُها عِنْدَ عَدَمِ الفِتْنَةِ ، بِدَلِيلِ ما رُوِىَ فِى الصَّحِيحَيْنِ عَنِ السَّيِّدَةِ (عائِشَةَ) رَضِيَ اللهُ عَنْها : أَنَّ (أَبا بَكْر) رَضِيَ اللهُ عَنْهُ دَخَلَ عَلَيْها وعِنْدَها جارِيَتانِ فِى أَيَّامِ (مِنَى) تَدُفِّفانِ وتَضْرِبانِ و(النَّبِيُّ) ﷺ مُتَغَشٍّ بثَوبِهِ ، فانْتَهَرَهُما (أَبو بَكْر) رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، فَكَشَفَ (النَّبِيُّ) ﷺ عَنْ وَجْهِهِ وقالَ (دَعْهُما يا أَبا بَكْر فَإِنَّها أَيَّامُ عِيد)

وبِدَلِيلِ قَوْلِ السَّيِّدَة (عائِشَة) رَضِيَ اللهُ عَنْها : رَأَيْتُ (النَّبِيَّ) ﷺ يَسْتُرُنى بِردائِهِ ، وأَنا أَنْظُرُ إِلى الحَبَشَةِ وهُمْ يَلْعَبُونَ فِى الـمَسْجِد ، فَزَجَرَهُمْ (عُمَرُ) رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فَقالَ (النَّبِيُّ) ﷺ : (أَمْناً يا بَنِى أَرْفِدَة) وهَذا فى الصَّحِيحَيْنِ وهُوَ نَصٌّ صَرِيحٌ فى أَنَّ الغِناءَ واللَّعِبَ لَيْسَ

(٤٤٧) سُورَةُ لُقْمان ، آية (٦) .

(٤٤٨) أَخْرَجَهُ (الطَّبرانى) فى الأَوْسَطِ بِإِسْنادٍ ضَعِيفٍ ، وقالَ (البَيْهَقى) لَيْسَ بِمَحْفُوظ .

بحَرامٍ وفيهِ دَلالَةٌ عَلى أَنْواعٍ مِنَ الرُّخَص .

وأَمَّا شِراءُ لَهْوِ الحَديثِ بالدِّينِ اسْتِبْدالاً بهِ لِيُضِلَّ عَنْ (سَبيلِ اللهِ) فَهُوَ حَرامٌ مَذْمُومٌ ، ولَيْسَ النِّزاعُ فيه ، ولَيْسَ كُلُّ غِناءٍ بَدَلاً عَنِ الدِّينِ مُشْتَرىً بهِ ومُضِلاًّ عَنْ (سَبيلِ اللهِ) تعالَى ، وهُوَ المُرادُ فى الآيَة ، ولَو قَرَأَ القُرْآنَ لِيُضِلَّ بهِ عَنْ سَبيلِ اللهِ لكانَ حَراماً .

حُكِىَ عَنْ بَعْضِ المُنافِقِينَ أَنَّهُ كانَ يَؤُمُّ النَّاسَ ولا يَقْرَأُ إلاَّ سُورَةَ (عَبَسَ) لِما فى ظاهِرِها مِنَ العِتابِ مَعَ (رَسُولِ اللهِ) ﷺ ، فَهَمَّ (عُمَرُ) رضي الله عنه بقَتْلِهِ ، ورَأى فِعْلَهُ حَراماً لِما فيهِ مِنَ الإِضْلال ، فالإِضْلالُ بالشِّعْرِ والغِناءِ أَوْلَى بالتَّحْريم .

❁ واحْتَجُّوا بقَوْلِهِ تَعالَى : ﴿ أَفَمِنْ هَٰذَا ٱلْحَدِيثِ تَعْجَبُونَ ﴿٥٩﴾ وَتَضْحَكُونَ وَلَا تَبْكُونَ ﴿٦٠﴾ وَأَنتُمْ سَٰمِدُونَ ﴿٦١﴾ ﴾[449] .

قالَ (ابْنُ عَبَّاسٍ) رضي الله عنهما : هُوَ الغِناءُ بلُغَةِ حِمْيَر (يَعْنِى السَّمَد) .

والجَوابُ : يَنْبَغِى أَنْ يُحَرَّمَ الضَّحِكُ وعَدَمُ البُكاءِ أَيْضاً لأَنَّ الآيَةَ تَشْتَمِلُ عَلَيْه .

فَإِنْ قِيلَ أَنَّ ذَلِكَ مَخْصُوصٌ بالضَّحِكِ عَلَى المُسْلِمِينَ لإِسْلامِهِم ، فَهَذا أَيْضاً مَخْصُوصٌ بأَشْعارِهِمْ وغِنائِهِمْ فى مَعْرِضِ الاسْتِهْزاءِ بالمُسْلِمِينَ ، كَما قالَ تَعالَى ﴿ وَٱلشُّعَرَآءُ يَتَّبِعُهُمُ ٱلْغَاوُۥنَ ﴿٢٢٤﴾ ﴾[450] ، وأَرادَ بهِ شُعَراءَ الكُفَّار ، ولَمْ يَدُلَّ ذَلِكَ عَلَى تَحْريمِ نَظْمِ الشِّعْرِ فى نَفْسِه .

(٤٤٩) سُورَةُ النَّجم ، آيَة (٥٩ ، ٦٠ ، ٦١) .
(٤٥٠) سُورَةُ الشُّعراء ، آيَة (٢٢٤) .

❁ واحْتَجُّوا بما رَوَى (جابِرٌ) رضي الله عنه أَنَّهُ ﷺ قال : (كانَ إِبْلِيسُ أَوَّلَ مَنْ ناحَ وأَوَّلَ مَنْ تَغَنَّى) فَقَدْ جَمَعَ بَيْنَ النِّياحَةِ والغِناء ؟

فالجَوابُ : لا جَرَمَ كَما اسْتُثْنِىَ مِنْهُ نِياحَةُ (داوُد) عليه السلام ونِياحَةُ المُذْنِبِينَ عَلَى خَطاياهُم ، فَكَذَلِكَ يُسْتَثْنَى الغِناءُ الَّذِى يُرادُ بهِ تَحْريكُ السُّرورِ والحُزْنِ والشَّوْقِ ، حَيْثُ يُباحُ تَحْرِيكه .

بَلْ كَما اسْتُثْنِىَ غِناءُ الجارِيَتَيْنِ يَوْمَ العِيدِ فى بَيْتِ (رَسُولِ اللهِ) ﷺ وغِناءُ النِّساءِ عِنْدَ قُدومِهِ ﷺ إِلى (المَدينَةِ المُنَوَّرَة) بقَوْلِهِنَّ :

طَلَعَ البَدْرُ عَلَيْنا ❁ مِنْ ثَنِيَّاتِ الوَداع

❁ واحْتَجُّوا بما رَوَى أَبُو أُمامَةَ عَنْهُ ﷺ أَنَّهُ قال : (ما رَفَعَ أَحَدٌ صَوْتَهُ بغِناءٍ إِلاَّ بَعَثَ اللهُ لَهُ شَيْطانَيْنِ عَلَى مَنْكِبَيْهِ يَضْرِبان بأَعْقابِهِما عَلَى صَدْرِهِ حَتَّى يُمْسِك)[451] .

والجَوابُ : هُوَ مُنَزَّلٌ عَلَى بَعْضِ أَنْواعِ الغِناءِ الَّذِى قَدَّمْناهُ وهُوَ الَّذِى يُحَرِّكُ مِنَ القَلْبِ ما هُوَ مُرادُ الشَّيْطانِ مِنَ الشَّهْوَةِ وعِشْقِ ما يَحْرُمُ مِنَ المَخْلُوقِين .

فأَمَّا ما يُحَرِّكُ الشَّوْقَ إِلَى طاعَةِ اللهِ ورَسُولِهِ أَو السُّرورِ بالعِيدِ أَو حُدوثِ الوَلَدِ أَو قُدومِ الغائِبِ : فَهَذا كُلُّهُ يُضادُّ مُرادَ الشَّيْطانِ ، وهُوَ سَبيلٌ لِمَرْضاةِ الرَّحْمن .

❁ واحْتَجُّوا بقَوْلِ (ابْنِ مَسْعُودٍ) رضي الله عنه : (الغِناءُ يُنْبِتُ فى القَلْبِ

(٤٥١) أَخْرَجَهُ (ابْنُ أَبى الدُّنيا) فى ذَمِّ المَلاهى ، و (الطَّبرانى) فى الكَبير وهُوَ ضَعيف .

النِّفاقَ) وزادَ بَعْضُهم (كَما يُنْبِتُ الماءُ البَقْلَ) .

والجَوابُ : فالمُرادُ بقَوْلِهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : (يُنْبِتُ النِّفاقَ) أَرادَ بِهِ فى حَقِّ المُغَنِّى ، إذا كانَ غَرَضُهُ كُلُّهُ أَنْ يَعْرِضَ نَفْسَهُ عَلَى غَيْرِهِ ويُرَوِّجَ صَوْتَهُ عَلَيْهِ ، ولا يَزالُ يُنافِقُ ويَتَوَدَّدُ إلى النَّاسِ لِيَرْغَبُوا فى غِنائِهِ ، وذَلِكَ أَيْضاً لا يُوجِبُ تَحْريماً .

فَإِنَّ لِبْسَ الثِّيابِ الجَميلَةِ ورُكُوبَ الخَيْلِ المُهَمْلَجَةِ وسائِرَ أَنْواعِ الزِّينَةِ والتَّفاخُرَ بالحَرْثِ والأَنْعامِ والزَّرْعِ وغَيْرَ ذَلِكَ يُنْبِتُ فِى القَلْبِ النِّفاقَ والرِّياءَ ، ولا يُطْلَقُ القَوْلُ بتَحْريمِ ذَلِكَ كُلِّهِ ..

فَلَيْسَ السَّبَبُ فِى ظُهُورِ النِّفاقِ فِى القَلْبِ المَعاصِىَ فَقَط ، بَلِ المُباحاتِ الَّتِى هِىَ مَواقِعُ نَظَرِ الخَلْقِ أَكْثَرُ تَأْثِيراً ، ولِذَلِكَ نَزَلَ سَيِّدُنا (عُمَرُ) رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنْ فَرَسٍ هَمْلَجٍ تَحْتَهُ ، لأَنَّهُ اسْتَشْعَرَ فى نَفْسِهِ الخُيَلاءَ لِحُسْنِ مَطِيَّتِهِ .

❁ واحْتَجُّوا بقَوْلِ (نافِعٍ) رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ قالَ : كُنْتُ مَعَ (ابْنِ عُمَرَ) رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فى طَريقٍ ، فَسَمِعَ زُمَّارَةَ راعٍ ، فَوَضَعَ أُصْبُعَيْهِ فى أُذُنَيْهِ ثُمَّ عَدَلَ عَنِ الطَّريقِ ، فَلَمْ يَزَلْ يَقُولُ : يا نافِعُ أَتَسْمَعُ ذَلِكَ ؟ حَتَّى قُلْتُ : لا ، فَأَخْرَجَ أُصْبُعَيْهِ وقالَ : هَكَذا رَأَيْتُ (رَسُولَ اللهِ) صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَنَعَ .

والجَوابُ : أَنَّ وَضْعَ (ابْنِ عُمَرَ) رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أُصْبُعَيْهِ فى أُذُنَيْهِ ، لا يَدُلُّ عَلَى التَّحْريمِ ، حَيْثُ أَنَّهُ لَمْ يَأْمُرْ (نافِعاً) بذَلِكَ ولا أَنْكَرَ عَلَيْهِ سَماعَهُ ، وإنَّما فَعَلَ ذَلِكَ هُوَ لأَنَّهُ رَأَى أَنْ يُنَزِّهَ سَمْعَهُ فى الحالِ وقَلْبَهُ

عَنْ صَوْتٍ رُبَّما يُحَرِّكُ اللَّهْوَ ويَمْنَعُهُ عَنْ فِكْرٍ كانَ فيهِ ، أَوْ ذِكْرٍ هُوَ أَوْلَى مِنْهُ .

وكَذَلِكَ فَعَلَ (رَسُولُ اللهِ) صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ أَنَّهُ لَمْ يَمْنَعِ (ابْنَ عُمَرَ) رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وهُوَ لا يَدُلُّ أَيْضاً عَلَى التَّحْريمِ بَل يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الأَوْلَى تَرْكُهُ .

كَما أَنَّ كَثِيراً مِنَ المُباحاتِ الأَوْلَى تَرْكُها إذا عُلِمَ أَنَّ ذَلِكَ يُؤَثِّرُ فِى القَلْبِ ، فَقَدْ خَلَعَ (رَسُولُ اللهِ) صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ الفَراغِ مِنَ الصَّلاةِ ثَوْبَ (أَبِى جَهْمٍ) إذْ كانَتْ عَلَيْهِ أَعْلامٌ شَغَلَتْ قَلْبَهُ[٤٥٢] .

إضافَةً لِما سَبَقَ ، فَإِنَّ اللَّهْوَ المُباحَ مُرَوِّحٌ لِلْقَلْبِ ، ومُخَفِّفٌ عَنْهُ أَعْباءَ الفِكْرِ ، والقُلُوبُ إذا أُكْرِهَتْ عَمِيَتْ ، وتَرْويحُها إعانَةٌ لَها عَلَى الجِدِّ ، فالمُواظِبُ عَلَى التَّفَقُّهِ مَثَلاً يَنْبَغِى أَنْ يَتَعَطَّلَ يَوْماً ، لأَنَّ عُطْلَةَ يَوْمٍ تَبْعَثُ عَلَى النَّشاطِ فى سائِرِ الأَيَّامِ ، فالعُطْلَةُ مَعُونَةٌ عَلَى العَمَلِ ، واللَّهْوُ المُباحُ مُعِينٌ عَلَى الجِدِّ ، ولا يَصْبِرُ عَلَى الجِدِّ المَحْضِ والحَقِّ المُرِّ إلاَّ نُفُوسُ (الأَنْبِياءِ) عَلَيْهِمُ السَّلامُ .

فاللَّهْوُ المُباحُ دَواءُ القَلْبِ مِنْ داءِ الإعْياءِ والمَلالِ ، ولَكِنْ لا يَنْبَغِى أَنْ يُسْتَكْثَرَ مِنْهُ كَما لا يُسْتَكْثَرُ مِنَ الدَّواءِ .

فَإِذاً ، اللَّهْوُ عَلَى هَذِهِ النِّيَّةِ يَصِيرُ قُرْبَةً .



(٤٥٢) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ مِنْ حَديثِ السَّيِّدَةِ (عائِشَةَ) رَضِيَ اللهُ عَنْها أَنَّهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا لَبِسَ الخَمِيصَةَ الَّتِى أَتَى بها (أبو جَهْم) وعَلَيْها عَلَمٌ وصَلَّى بها نَزَعَها بَعْدَ صَلاتِهِ ، وقالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (اذْهَبُوا بها إلى أبى جَهْمٍ فإنَّها أَلْهَتْنِى آنِفاً عَنْ صَلاتى) .

المَصادِرُ والمَناهِل

القُرآنُ الكَريم

تَفْسيرُ (ابن كثير)

تَفْسيرُ (الألُوسى)

تَفْسيرُ (الفَخر الرَّازى)

صَحِيحُ (البُخارى)

صَحِيحُ (مُسْلِم)

المُوطَّأ (الإمامُ مالِك)

مُسْنَد (الإمام أحْمَد)

سُنَنُ (التِّرمِذى)

صَحِيحُ (ابن حِبَّان)

السُّنَن (ابن ماجَه)

الدَّلائل (البَيْهَقى)

صَحِيحُ (ابن خُزَيْمة)

سُنَن (أبى داواد)

المُسْتَدْرَك (الحاكِم)

الكبيرُ والأوْسَط والصَّغير (الطَّبرانى)

مُسْنَد الفِرْدَوس (الدَّيْلَمى)

فَتْحُ البارى (ابن حَجَرَ العَسْقَلانى)

مَجْمَعُ الزَّوائد (الهَيْثَمى)

تَخْريجُ أحاديث الإحياء (العِراقى)

البدايةُ والنِّهاية (ابن كَثير)

الشِّفاء (القاضى عِياض)

إتْحافُ الأذْكِياء (الحافِظ الغُمارى)

– الدُّرُّ النَّضيد فى إخْلاصِ كَلِمَةِ
التَّوْحيد (مُحمَّد بن عَلِى الشَّوْكانى)

– الأَذْكار (النَّوَوى)

ضَوْءُ النَّهار (الإمام الصَّنْعانى)

الرِّياضُ النَّضِرَة (المُحِبُّ الطَّبَرى)

حَياةُ الأنْبياء (الحافِظُ السِّيوطى)

نَيْلُ الأوْطار (الشَّوْكانى)

– التَّاجُ الجامِعُ للأُصُولِ فى أحاديثِ
الرسول ﷺ (مَنْصُور عَلِى ناصِف)

– إحْياءُ عُلوم الدِّين (الإمام الغَزالى)

– صِفَةُ الصَّفْوَة (ابنُ الجَوْزى)

– الأحْكامُ السُّلْطانِيَّة (الماوَرْدِى)

– الاسْتِذْكارُ والتَّمْهيد
(ابنُ عَبْدِ البَر)

– الرُّوحُ (ابنُ القَيِّم)

– المُغْنِى (ابنُ قُدامَة)

– الحِكَم (ابنُ عَطاء الله)

شَرْحُ الفِقْهِ الأكْبَر (ابنُ هِشام)

الحِلْيَةُ (أبو نُعَيْم)

سَبيلُ السَّعادة (يُوسُف الدِّجْوى)

الجَوْهَرُ المُنَظَّم (ابنُ حَجَر)

شفاءُ الأَسْقام (السُّبْكى)

خُلاصَةُ الوَفا (السَّهْرَوَرْدِى)

التَّرْغيبُ والتَّرْهيب (المُنْذِرى)

المَتْجَرُ الرَّابِح (الحافِظ الدِّمْياطى)

مِصْباحُ الزُّجاجَة (الحافِظ البُوصِيرى)

– هِدايةُ المُتَخَبِّطين (عَلِى بن يَحْيَى
العَلوى)

السِّيرَةُ النَّبويَّة (ابنُ هِشام)

المَواهِبُ اللَّدُنِّيَّة (القَسْطَلَّانى)

– عَلَى أطْلالِ المَذْهبِ المادِّى
(مُحَمَّد فَريد وَجْدِى)

– مَفاهِيمُ إسْلامِيَّة
(د. الحُسينى عَبْدِ المَجيد هاشِم)

– التَّحْذيرُ مِنَ المُجازَفَةِ بالتَّكْفير
(د. مُحَمَّد عَلوى المالِكى)

– الذَّخائِرُ المُحَمَّدِيَّة
(د. مُحَمَّد عَلوى المالِكى)

– أُصُولُ الوصُول
(مُحَمَّد زَكِى إبْراهيم)

– أَبْجَدِيَّةُ التَّصَوُّفِ الإسْلامى
(مُحَمَّد زكِى إبْراهيم)

– بَيانٌ للنَّاسِ مِنَ الأزْهَرِ الشَّريف
(جادُ الحقِّ عَلِى جادُ الحَق)

– أَدَبُ الاخْتِلاف فى الإسْلام
(د. طه جابر فيَّاض)

– الصَّلاةُ عَلَى النَّبىِّ
(عَبْدُ الله سِراجِ الدِّين)

– المَعانى الرَّقِيقة على الدُّرَرِ الدَّقِيقة
(صالِح الجَعْفَرى)

– صُلْحُ الإخْوان (داود البَغْدادى)

– كَشْفُ السُّتور عَمَّا أُشْكِلَ مِنْ أحْكامِ
القُبور (محمود سعيد ممدوح)

– آدابُ السَّامع (الخطيب البَغْدادى)

– فَيْضُ القَدير (المَناوى)

–الآدابُ الشَّرْعِيَّة (ابْنُ مُفْلِح الحَنْبَلى)

– المَواقِف (العَضُد الإيجى)

- مَقالات وفَتاوى

(الشَّيْخُ يُوسُف الدِّجْوى)

- أَدبُ الخِلاف

(صالح بن عبد الله بن حَميد)

- المَجْمُوع (الإمام النَّوَوى)

- جامِعُ العُلومِ والحِكَم

(ابنُ رَجب الحنبلى)

- الحاوى (الإمام السُّيوطى)

- الطَّبَقاتُ الكُبْرى (ابنُ سَعد)

- تَهْذِيبُ الكَمال (الحافِظُ المَزّى)

- الإمْتاعُ بِأَحْكامِ السَّماع (الإِدْفَوى)

- تَنْوِيرُ القُلُوب (مُحَمَّد أمِين الكُرْدِى)

- مقالات فى مجلة التَّصَوُّف الإسْلامِى

(د . عبد الله كامل)

- صَفْوَةُ الأحادِيثِ النَّبَوِيَّةِ الشَّرِيفَة

(د. عَبْدُ القادِر مُحَمَّد المَكِّى الكِتَّاني)

- حَقائقُ عَنِ التَّصَوُّف

(عبدُ القادِر عيسَى)

- إبْراءُ الذِّمَّة

(مُحَمَّد عبد الباعِث)

فهرست

تَصْرِيحُ الأَزْهَر ٤

تَقْدِيمُ الكِتابِ لمُفْتى الدِّيارِ المِصْرِيَّة ٥

كَلِمَةُ النَّاشِر ٦

الإسْتِفْتاح ٧

ضَوابِطُ تَغْيِيرِ المُنْكَر ٩

بُشْرَى النَّبىِّ ﷺ لأُمَّتِهِ بِأَنَّها لَنْ تُشْرِكَ مِنْ بَعْدِهِ أَبَداً ١٦

مَشْرُوعِيَّةُ الاسْتِعانَةِ والتَّوَسُّلِ والوَسِيلَة مِنْ صَرِيحِ (الكِتابِ) وصَحِيحِ (السُّنَّة) ٣١

إجْماعُ الأُمَّة عَلَى أَنَّ زِيارَةَ قَبْرِه ﷺ أَعْظَمُ قُرْبَة ٦٢

مَشْرُوعِيَّةُ الصَّلاةِ فى المَساجِدِ الَّتِى بها قُبُورٌ وأَضْرِحَة ٧٥

مَشْرُوعِيَّةُ (قِراءَةِ الفاتِحَة)والانْتِفاعِ بـ(قِراءَةِ القُرْآنِ) للأَحْياءِ والمَوْتَى ٨٥

الذِّكْرُ الجَماعِى والْجَهْرُ بِهِ ٩٨

صَحابَةُ (رَسُولِ اللهِ) ﷺ هُمْ صَفْوَةُ مَنْ عَبَدَ الله ١٠٦

التَّثَبُّتُ والثَّباتُ بِإيقانِ ما خَصَّصَهُ المَوْلَى لأَوْلِيائِهِ مِنْ كَرامات ١١٧

مَذْهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ والجَماعَة تَنْزِيهُ اللهِ عَنِ المَكانِ والجِهَة ١٣١

بيانُ أَنَّ بِدْعَةَ الهُدَى تُلْحَقُ بِسُنَّةِ المُصْطفَى ﷺ ١٣٩

شَرْعِيَّةُ الاحْتِفالِ بِمَوْلِدِ (النَّبىِّ) ﷺ ١٤٤

بَيانُ أَنَّ المَقْصُودَ بالإطْراءِ بَعِيدٌ فى مَعْناه عَن مَدِيحِ سَيِّدِ الأَنْبِياء ﷺ ١٥٣

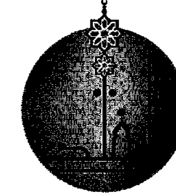
(الشِّرْعَةُ والعِبْرَة) فى قَوْلِ (مَدَد ونَظْرَة) ١٦٠

نَفْىُ الشَّكِّ والرَّيْبِ بِإيضاحِ ما أُثِيرَ مِنْ تَساؤُلاتٍ حَوْلَ الغَيْب ١٧٢

نَجاةُ الوَالِدَيْنِ الكريمَيْنِ لرَسُولِ اللهِ ﷺ ١٨٣

والحَمْدُ للهِ فى بَدْءٍ وفِى خَتَمٍ
وصَلَّى رَبِّى عَلَى المُخْتارِ فى القِدَمِ

القِيامُ لأَهْلِ الفَضْلِ والصَّلاحِ سُلُوكٌ تُقِرُّهُ الشَّريعَة ١٩٤
البَرَكَةُ والتَّبَرُّك ١٩٩
كَلِمَةُ (سَيِّدِى) أَو (مَوْلاى) ٢٠٥
تَقْبيلُ أَيْدِى العُلَماءِ والصَّالِحين ٢١١
حُكْمُ الصَّلاةِ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ بَعْدَ الآذان ٢١٧
المَفْهُومُ الصَّحِيحُ لقَوْلِ رَسُولِ اللهِ ﷺ : (لَعَنَ اللّهُ مَنْ ذَبَحَ لغَيْرِالله) ٢٢٢
الحاكِمُ المُسْلِمُ والتَّحْذيرُ مِنَ الخُروجِ عَلَيْه ٢٢٧
التَّعامُلُ مَعَ (غَيْرِ المُسْلِمينَ) ما لَهُ وما عَلَيْه ٢٣٣
إِطْلاقُ اللِّحْيَة (مِنْ سُنَنِ العادَةِ لا مِنْ سُنَنِ العِبادَة) ٢٣٨
مَشْرُوعِيَّةُ اتِّخاذِ السِّبْحَة ٢٤٨
مَشْروعِيَّةُ إِباحَةِ السَّماعِ لطَيِّبِ الأَصْواتِ والغِناءِ بشُروطِهِ كَسائِرِ المُباحات ٢٥٤
المَصادرُ والمَناهِل ٢٧٦
فهرست ٢٧٩





شركة الفتح للطباعة والنشر والتوزيع

محمد حسنى متولى وشركاه

الإدارة : ٩٢ش التحرير ـ ميدان الدقى ـ برج ساريدار ـ القاهرة ت : ٣٣٨٨١١٩

المطابع : ١٠٥ شارع داير الناحية ـ الدقى ـ القاهرة

رقم الايداع بدار الكتب

١٩٣٤ / ٢٠٠٦

I.S.B.N. 977-5842-15-8

